



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية



أعمال الندوة الوطنية حول الأبعاد السياسية والقانونية للنزاعات الحدودية في إفريقيا (الجزء الأول)

المنظمة من قبل كلية الحقوق والعلوم السياسية

بمشاركة :

مخبر السياسات العامة وتحسين الخدمة العمومية بالجزائر

فرقة بحث: استراتيجيات الوقاية من النزاعات الدولية وصناعة السلام

وإسهامات الجزائر فيها

فرقة بحث: الاستراتيجية الشاملة لتنمية المناطق الحدودية الجزائرية

الأيداع القانوني: 3-3-9519-9931-978

السادسي الثاني 2020

يوم: 15 ديسمبر 2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية

أعمال الندوة الوطنية

حول

الأبعاد السياسية

والقانونية للنزاعات الحدودية في إفريقيا
(الجزء الأول)

المنظمة من قبل كلية الحقوق والعلوم السياسية

بمشاركة :

مخبر السياسات العامة وتحسين الخدمة العمومية بالجزائر

فرقة بحث: استراتيجيات الوقاية من النزاعات الدولية وصناعة السلام

وإسهامات الجزائر فيها

فرقة بحث: الاستراتيجية الشاملة لتنمية المناطق الحدودية الجزائرية

يوم: 15 ديسمبر 2019

الأيداع القانوني: 3-3-9519-9931-978

السادسي الثاني 2020

الناشر : دار النشر والتوزيع ميلية - سكيكدة

eurmelila@gmail.com

اشكالية الندوة

شهدت إفريقيا على مدى النصف الأخير من القرن الماضي وبدايات هذا القرن العديد من النزاعات الحدودية بين مختلف دولها حديثة العهد بالاستقلال، ومن بين تلك النزاعات ما تم إنهاؤه بتوافق الأطراف المتنازعة كالنزاع بين: إثيوبيا وأريتيريا، المغرب وموريتانيا... إلخ. ومنها ما يزال إلى غاية اليوم مشكلة قائمة، كما هو حال النزاعات في: إفريقيا الوسطى، النزاع المصري السوداني، النزاع المغربي الإسباني... إلخ، ناهيك عن العديد من النزاعات حول الجزر ومدى تبعيتها للدول الإفريقية من غيرها.

إن وجود أي نزاع دولي يؤدي إلى حدوث العديد من النتائج السلبية على الدول المتنازعة ومواطنيها، وتزداد هذه النتائج حدة كلما كان النزاع حدوديا لكون هذا الأخير يؤثر سلبا على أي مشروع للتوحد أو أية بادرة للتعاون بين الدولتين.

تتمحور إشكالية هذه الندوة حول موضوع الأبعاد السياسية والقانونية للنزاعات الحدودية في إفريقيا، فهي تحاول بذلك تسليط الضوء على الإطار القانوني الذي ينظم مشكلة الحدود، وكذا الخلفيات السياسية التي كانت وراءها، بالإضافة إلى الانعكاسات والتداعيات السياسية، الاقتصادية الاجتماعية، الأمنية، الإنسانية... إلخ.

ولذلك يمثل الإشكال الرئيس لهذه الندوة في مناقشة: الأبعاد القانونية والسياسية للنزاعات الحدودية في إفريقيا وتداعياتها الإقليمية والدولية.

محاور الندوة الوطنية:

- الإطار المفاهيمي للنزاعات الدولية عامة و الحدودية خاصة.
- دوافع النزاعات الحدودية في أفريقيا.
- النتائج المترتبة عن النزاعات الحدودية في إفريقيا.
- الحلول المقترحة لمشكلة النزاعات الحدودية في أفريقيا.
- نماذج تطبيقية للنزاعات الحدودية الإفريقية.

إدارة الندوة

- الرئيس الشرفي للندوة : أ.د عمر فرحاتي مدير جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي.
رئيس الندوة : أ.د المكي دراجي عميد كلية الحقوق و العلوم السياسية.
مدير الندوة : د. محمد الأخضر كرام
رئيس اللجنة العلمية: د. الهادي دوش
رئيس اللجنة التنظيمية: د. محمد الطاهر جرمون

أعضاء اللجنة العلمية:

- أ.د محمد ناصر بوغزالة
- د. الهادي دوش
- د. محمد الأخضر كرام
- د. محمد الطاهر جرمون
- د. سميرة نصري
- د. عصام بن الشيخ
- أ. الهاشمي كمرشو

أعضاء اللجنة التنظيمية:

- ط.د خليل زغدي
- ط.د عبد الفتاح سويد
- ط.د مراد لعبيدي
- ط.د إسماعيل سايحي

أهداف الندوة

تهدف الندوة إلى ما يلي:

- مناقشة الجوانب النظرية والعملية للنزاعات الحدودية.
- دراسة الأسباب والدوافع التي أفرزت هذه النزاعات.
- إبراز النتائج المترتبة عن النزاعات الحدودية وسبل علاجها.
- إنجاز مؤلف جماعي يحمل ترقيا دوليا حول الموضوع.

الحدود في إفريقيا في ظل ديناميكية العولمة : عين على "مبادرة التعاون العبر حدودي"



الدكتور/ قاسم حجاج
جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر



مقدمة

حاليا، تمر ظاهرة الحدود الجيوسياسية المرتبطة بظاهرة الدولة الوطنية الحديثة، في ظل عولمة التدفقات بمرحلة دخول العالم -إراديا وقسريا، وبشكل تدريجي- بـ "المرحلة المابعد وستفالية". فبعد تأكيد انهيار وموت "العولمة النيولبرالية" منذ أزمتهما الزلزالية في المراكز الرأسمالية الكبرى عام 2008، تداعيت عنها جملة من الآثار السياسية-القانونية والاقتصادية - الاجتماعية، أهمها تنامي اتجاه عودة السلطات العمومية في العالم من جديد إلى تبني سياسات السيادة الوطنية والتخلي عن السياسات والإجراءات الليبرالية بتبني سياسات وإجراءات حمائية، تغلق بموجها الحدود كليا أو جزئيا، بشكل موقوت أو مفتوح الأجل، لكبح حركية التدفقات "الحرّة" للسلع والخدمات والأموال والأشخاص. ومنه، نلاحظ أن العالم المعاصر يمر بمرحلة انتقالية مفارقة تتزامن فيها حالة التشابك الوظيفي عبر الشبكات الاتصالية الفضائية، مع حالة الانكفاء على الذات الوطنية، حيث تفيد المؤشرات إلى أن عدد الحدود الدولية المغلقة إسمنتيا أو إلكترونيا أو جمركيا أو جيوسياسيا أو جيواستراتيجيا قد ناهز حوالي 70 جدارا؛ في انتظار إعادة التفاوض بين القوى الصناعية الكلاسيكية والصاعدة شمالا وجنوبا بشأن محتواها لبناء

"عولمة بديلة"، جديدة قيميا ومصالحيا، واهتداء الفاعلين الدوليين وفوق الدوليين لصوغ نموذج عولمي بديل تفيد منه بإنصاف البشرية المعاصرة.

في هذا السياق الدولي المعولم المفارقةي المأزوم، تعرف أجزاء هامة من قارة إفريقيا ديناميكية تنموية استثنائية عابرة للحدود الوطنية، تأخذ بأفضلية تحويل الحدود من جدران إلى جسور، وفي ظلها تتسابق القوى الصناعية القديمة والصاعدة للإفادة من فرصها.

بينما نجد أن إفريقيا تتميز بين القارات الخمس الأخرى بأنها القارة الأكثر تقسيما وانقسامًا، أي الأكثر حدودًا: فعدد دولها ما ينفك يتزايد ويتفتت، منذ مؤتمر برلين 1884-1885، وحقبة الحروب الاستعمارية وحروب الاستقلالات الوطنية وحقبة ما بعد الحرب الباردة والعولمة النيولبرالية منذ بداية التسعينيات الأخيرة: عدد دول إفريقيا 55 دولة، ومسافة حدودها الدولية تفوق 80.000 كلم، فقط 40 بالمائة منها معلمة!؟

بينما تشكل الحدود والأقاليم أو المناطق الحدودية مناطق ظل، إما شبه فارغة من أي نشاط بشري وتنمية أو محل نزاع عنيف أو أمكنة لإقامة المهاجرين واللاجئين أو مراكز لشبكات تبادل شرعية وغير شرعية بين السكان المحاذين لتلك الحدود؛ حيث نجد المؤشرات المختلفة التي تكشف تنامي التدفقات الهدامة أو التعميرية العابرة للحدود الوطنية في إفريقيا والتي توثق لظواهر الهجرة غير الشرعية والجريمة المنظمة واللجوء السياسي والحروب الحدودية والأهلية والانفصالية؛ فضلا عن ظواهر التجارة الحرة والتبادل الطاقى والطلابي، بما يعزز التنمية البينية الحرة والتبادل الطاقى والطلابي. بما يعزز التنمية البينية ثنائيا وإقليميا وقاريا، آخرها توقيع دول الاتحاد الإفريقي على اتفاقية التجارة الحرة الإفريقي.

أمام هذه الملاحظة الموضوعية أعلاه، نتساءل: في مقابل الطابع النزاعي للحدود باعتبارها فواصل، يجدر التنويه بالطابع السلمي للحدود باعتبارها جسورا، ما هي طبيعة المؤشرات الدالة على تنامي اتجاه أخذ السلطات العمومية في الدول الإفريقية، بأفضلية تحويل الحدود الوطنية إلى فضاءات للتنمية العبر حدودية، تعزز ديناميكية التنمية الشاملة المستدامة لشعوب القارة الإفريقية؟

وسنحاول الإجابة على هذا السؤال من خلال معالجة المحاور التالية، باستعمال المناهج الوصفية والمسح الإحصائي والمقارن:

المحور الأول: الحدود والحدود السياسية في ظل عولمة التدفقات: مدخل معرفي

المحور الثاني: التطور المفارقي لظاهرة الحدودية في إفريقيا في عالم معولم

المحور الثالث: عين على مبادرة التنمية العبر حدودية في القارة الإفريقية

والآن، إلى صلب الموضوع:

المحور الأول

الحدود والحدود السياسية في ظل عولمة التدفقات: مدخل معرفي

لا يمكن أن في البداية إلا أن نؤكد أن التفاعلات الإنسانية كلها محلية أو وطنية أو إقليمية أو قارية أو دولية قد باتت معولمة بامتياز. ومنه، تستدعي إشكالية هذه المداخلات تعريف مجموعة من المصطلحات التي سنوظفها في صلبها، كمصطلحات العولمة بمفهومها العام ومصطلح العولمة بمفهومها الخاص وما يرتبط بها من أهمية التعرف على أهم مؤشرات قياسها ومن ثمة قياس التدفقات العابرة للحدود الوطنية، ومصطلحي الحدود والحدود السياسية ومصطلح العبر حدودية وما يتعلق به من مثل تعريف مصطلح الدولة المحاذية أو البلد المحاذي/Pays Frontalière، والتعاون العابر للحدود.

أولاً- تعريف العولمة:

بالنظر لتهافت الاستخدام الإعلامي والسياسي والاقتصادي والثقافي لمصطلح العولمة فقد قمنا في أطروحتنا لنيل الدكتوراه بمحاولة بيان الفروق بين معناها العام والخاص ولذلك وجهنا باحثي العلاقات الدولية إلى ضرورة إدراك العولمة بكافة أبعادها من خلال منظورين:

1- العولمة بمعناها العام⁽¹⁾:

عملية تقارب وتقلص في الزمان والمكان، وتدفق متفاوت في سرعته وحرية بكل من السلع والخدمات والأفكار والأموال والأشخاص، تيسرها أساسا وسائل الاتصال الفضائية ووسائل الإعلام المتجددة، سماها البعض "القرية الكوكبية" أو "الكوكب-الوطن".

فالعولمة بهذا المعنى الأول ديناميكية تاريخية موضوعية مستمرة للترابط والاندماج والتشبيك والاعتماد المتبادل الإنساني، لا تتوقف وإن أبطأت في فترات معينة من تاريخ البشرية أو حملت قيما أمصالح لقوى معولمة دالت ثم زالت، أو تدول حاليا وستزول. ومنه مباشرة وضمنا تغيير مضمون الحدود المختلفة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا... ومنه، نشدد على أهمية ضرورة التمييز بين المعنى العام والمعنى الخاص للعولمة، وعدم الخلط المعرفي والواقعي بينهما في الدلالة وأسلوب التعاطي معهما والموقف الأيديولوجي منهما. وعليه، فإن الموقف تجاه العولمة بهذا المعنى العام، هو الاعتراف بها، فلا خيار لأحد في قبولها أو رفضها، ولابد من الإفادة من فرصها والتوقي من مخاطرها، لأنها تنقل البشرية من طور الحدود المغلقة إلى طور الحدود المفتوحة على الفضاء الخارجي، حتى بات كل بيت مركز العالم.

2- العولمة بمعناها الخاص⁽²⁾:

هي إرادة قوى سياسية مصالحة دولية محددة، توظف "ديناميكية العولمة" لتحقيق المزيد من الربح والسلطة والنفوذ والقوة والهيمنة. ومنه، وجب التمييز بين الطبقات الإرادية التي تنالت تاريخيا للعولمة، إلى الطبقة الأخيرة للعولمة، التي سميناهنا بـ "العولمة الأخيرة"، والتي هي عولمة نيولبرالية أو عولمة مأمركة مأزومة أو منتهية حاليا منذ أزمة انهيار الرهون العقارية والأسواق المالية المرتبطة بها وبفقاعتها المالية ما بين 2008 إلى اليوم. ومنه، لأن كان مصطلح العولمة جديدا إلا أن الديناميكية قديمة وإن تسارعت حاليا.

وقد عرف التاريخ الدولي عدة قوى سياسية مصالحية معولمة: صينية هندية، رومانية، إسلامية، مسيحية، إسبانية برتغالية، بريطانية فرنسية وأخيرا أمريكية، ويتوقع أن تكون صينية وهندية من جديد... وهكذا دواليك في عملية تداول أممي على ريادة وقيادة ديناميكية العولمة. ومنه، فإن الموقف المتوازن تجاه "العولمة الأخيرة" = "العولمة النيولبرالية" هو إعمال النقد البناء والإنصاف في الحكم عليها، لتنمية إيجابياتها ومواجهة سلبيات، مع استعداد القوى غير الأوروبية الأصول للمساهمة في بناء "عولمة بديلة"، قيما ومؤسسات.

ما يهمنا من التعريفين أعلاه لظاهرة "العولمة كديناميكية" ولظاهرة "العولمة الأخيرة كإرادة لقوى معولمة محددة"، هو أن قارة أفريقيا تشهد كغيرها من

قارات العالم تداعيات هذه الديناميكية العولمية وتنامي مختلف التدفقات العبر حدودية داخل إفريقيا وبينها وغيرها، وخاصة تأثرها السلبي من تداعيات العولمة الأخيرة النيولبرالية منذ بدايات تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الاقتصادي لحل معضلة مديونية دولها أوائل التسعينيات الأخيرة.

3- مؤشر قياس العولمة كديناميكية:

ومنذ التسعينيات، مع تسارع ديناميكية العولمة، تكاثرت المؤشرات لقياسها؛ فمثلا منذ سنة 2001م، دأب المكتب الأمريكي الدولي لخدمات الاستشارة في الأعمال (أ.ت. كيرني/Kearny A.T.)، بالشراكة مع مجلة "سياسة خارجية/Foreign Policy" الأمريكية المتخصصة ومؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، على نشر تقرير "مؤشر العولمة/The Globalization Index" الذي يغطي عشرات الأسواق والمنظومات المجتمعية المتقدمة والصاعدة.

ويتكون المؤشر من مؤشرات فرعية لقياس درجة أو نسبة التعولم في المجالات التالية⁽³⁾ ك:

أ- مقياس مدى الترابط التكنولوجي، ويتضمن قياس:

- مدى الترابط بشبكة الإنترنت ؛

- مدى أمان التزود بالخدمة المعلوماتية ؛

ب- مقياس مدى تطور الاتصالات الإنسانية، ويتضمن قياس:

- عدد الاتصالات الهاتفية ؛

- نسبة التنقل السياحي عبر الحدود ؛

- نسبة التحويلات المالية البريدية ؛

ج- مقياس سياسة الالتزام بالتعهدات، ويتضمن قياس:

- نسبة المعونة الخارجية للتنمية ؛

- عدد المعاهدات المعقودة ؛

- نسبة الانخراط في أنشطة المنظمات الدولية وفي عمليات إحلال السلم الإقليمي والدولي؛

د- مقياس مدى الاندماج الاقتصادي ويتضمن قياس:

- الحصة من التجارة الدولية؛

- الحصة من الاستثمارات الأجنبية المباشرة بالخارج.

إجمالاً: يُعَدُّ ويُصَنَّف دارسو العولمة كديناميكية عدّة عمليات تمثل الجوهر الموضوعي لها وهي:

1- انتشار المعلومات بحيث أصبحت - مبدئياً ونسبياً وافترضياً- مشاعة وفي متناول غالبية البشر؛

2- ترهل وزئبقية الحدود بين الدول وتنامي التنافس بين الدول والمجتمعات والشركات والمنظمات؛

3- سهولة نسبية متفاوتة لحركة مجموعة من المواد والأنشطة: السلع والخدمات والأموال والأفكار والأفراد، وأشكال من السلوك والتطبيقات بين الدول والمؤسسات الخاصة والعامة على النطاق الكوكبي؛

4- سرعة الابتكارات التقنية والعلمية والانفتاح الكوكبي على الفضاء الخارجي؛

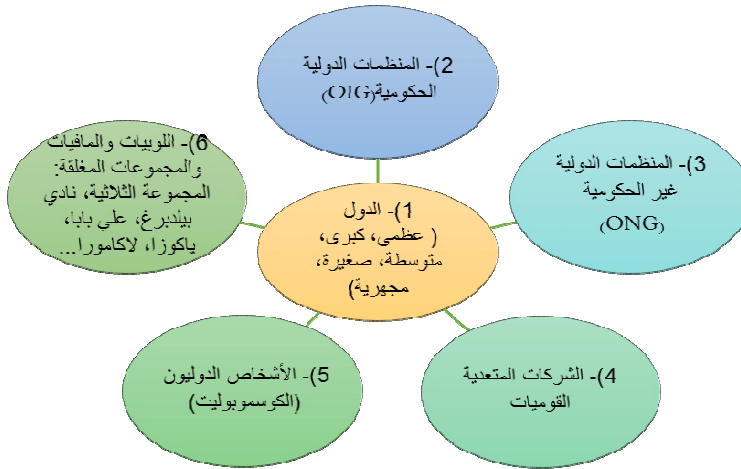
5- زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات. هذه العمليات الخمس تؤدي إلى نتائج سلبية بالنسبة إلى بعض المجتمعات وإلى نتائج إيجابية بالنسبة إلى بعضها الآخر، حسب آليات تكيفها معها.

ثانياً- تعريف العلاقات الدولية المعولمة المعاصرة:

نعرف العلاقات الدولية المعولمة المعاصرة باعتبارها "ظاهرة واقعية، تاريخية"، وحقلاً معرفياً متجدداً، بأنها حالة من التدفقات الكثيفة العابرة للحدود الوطنية المتمحورة حول الدولة الوطنية كفاعل رئيس وكفاعل شريك متفاوت الأهمية والتأثير في تراتبية قوة منتهكة بشكل متفاوت القوة للسيادات الوطنية للدول، ما يجعل استراتيجيات الأمن القومي للدول المتقدمة القومية،

قبل الدول النامية في حالة من القلق الاستراتيجي المستمر، بسبب حالة الاختراق المتزايد لحدودها الوطنية.

ومما يميز ظاهرة العلاقات الدولية المعولمة المعاصرة أنها: تعاونية وصراعية، أي تجمع بين ديناميكيي الاعتماد المتبادل والتعولم المتزايد، والشمولية لكل القطاعات الحياتية وغلبة الجوهر والمنحى العلماني والمادي لهويتها الكلية. كما تتميز بتزايد عدد الفاعلين المؤثرين في الديناميكيات العابرة للحدود الوطنية. حيث باتت الدولة الوطنية المعولمة عظمى، كبرى، متوسطة، صغيرة أو مجهرية، في دوامة تجاذبات فوق وتحت وطنية، كما نوضحه ضمن الشكل التلخيصي الموالي⁽⁴⁾:



ومنه ضرورة التمييز معرفيا وحركيا بين المصطلحات الدالة على حقائق التدفقات الدولية المعولمة، مثل مفاهيم: العلاقات بين الحكومات والعلاقات بين القوميات (الأمم) والعلاقات العابرة للقوميات والعلاقات المتعدية القوميات والعلاقات المتعددة الأطراف والتدويل والعولمة. وما يجمع بين هذه المصطلحات كلمة: (بين، أو عابرة أو متعددة أو متعددة...)، ما يحيلنا مباشرة إلى أنها علاقات بين وعابرة لحدود دولية.

ثالثاً- تعريف عام لمصطلح "الحدود":

الحدود فواصل معنوية ومادية بين كيانات تتكون من داخل وخارج، عام وخاص، أنا وآخر. من يتناول موضوع الحدود لابد عليه أن يركز على الأبعاد التالية للظاهرة الإنسانية:

(أ)- الحدود، تحيل إلى كم ونوع التفاعلات بين الأنا والآخر: أي إلى جدلية العداء والصداقة؛ السلم والنزاع؛ التهديدات والفرص، الجوار القريب والجوار البعيد؛

(ب)- الثوابت والمتغيرات: الثقافية، المؤسسية، الأعراقية، القانونية،... الخ؛

(ج)- المصالح المعنوية والمادية المشتركة-المتقاطعة والمتناقضة — المتنافرة؛

(د)- السلوكيات والأدوار التي يجترحها مختلف الفاعلون: التربية، التنشئة الاجتماعية، التنمية الشاملة المتقاسمة والمستدامة؛

وهنا، لن نستطرد كثيرا في تعريف الحدود، بأشكالها ووظائفها المختلفة في العصور القديمة والوسيطة والحديثة والمعاصرة، أي في ظل الحضارة الزراعية الرعوية المنقضية والحضارة الصناعة المتداعية والحضارة الرقمية الراهنة. لكن نؤكد أن الحدود فواصل أو موانع تحول دون الانتقال المتفاوت في نسبته لست أشياء: السلع والخدمات والأموال والأشخاص والأفكار والأذواق. وهي حسب الإرادة السياسية لحكام أقاليمها إما مصدر للرفاهية والسلام والاستقرار أو مصدر للركود والنزاع والاضطراب. إن الحدود بين الدول والأمم فضاءات جغرافية حيوية مليئة برمزيات وذكريات ومصالح ورؤى سارة يوطوبية أو كوابيس دامية... فهي إما حدود مخضبة بالدماء دماء الشهداء ومعاناة اللاجئين والمهاجرين أو مبعث للازدهار والبشائر ولقاء الجيران والإخوة الأحبّة.

في ظل ديناميكية العولمة باتت الحدود بمختلف أنواعها زئبقية أي محل اختراق متعدد الأشكال والوثائق. ومنه بات طرح إشكالية ومشكلة الحدود في الأدبيات المختلفة مسألة شائعة،

رابعاً- تعريف الحدود السياسية:

عموماً، إن تناول موضوع الحدود السياسية وغير السياسية للدول يستدعي بالضرورة، الحديث عن موضوعات ومعضلات: الهوية والإقليم والسيادة والحوكمة والمواطنة؛ الأمن والتنمية، الخصوصية والعالمية، المحلية والعولمة والديناميكيات الوطنية وما فوق الوطنية وما تحت الوطنية، في ظل الصعود الكبير المتزامن الراهن لكل من المذاهب العولمية اللاسيادية والقومية السيادية والمحلية المنكفئة على ذاتها.

ومنه، نجتريح تعريفنا للحدود السياسية بأنها: "معالم فاصلة بين أقاليم داخل الدول وبين الدول، تتأسس عليها هوية كيان سياسي- اجتماعي وتتحدد حقوق وواجبات تؤسس لأهلية التصرف القانوني السيادي للسلطات العمومية المعنية تنظيمياً واستغلالاً وحماية وتأميناً سلمياً وحرباً." ومنه، يصبح التحليل الجيوسياسي المرتكز على الظاهرة الحدودية والأقاليمية متفرعاً إلى جيوسياسة وطنية داخلية وجيوسياسة خارجية أي دولية، خاصة مع تنامي ظواهر الحروب الأهلية الداخلية على حساب تراجع الحروب القومية في عالمنا المعاصر.

خامساً- تعريف التعاون العابر للحدود الوطنية:

هو طريقة عمل قائمة على المبادرات المحلية، التي يتم من خلالها اعتماد مجموعة أنشطة ومشاريع من إنجاز فاعلين محليين خواص وعموميين ينتمون لبلدين أو أكثر، يتواجدون في فضاءات عابرة للحدود⁽⁵⁾ تتواجد بدورها ضمن نطاق إقليمي ذي خصائص مشتركة لمجموع البلدان المنتمية إليه، لذلك يسمى التعاون العبر حدودي أيضاً بـ "الاندماج أو التكامل الجوّاري/intégration de proximité"⁽⁶⁾؛ حيث يقوم على مبدأ العمل التعاوني التنموي المرتكز على اتفاق ودعم من حكومات البلدان المعنية، وذلك لتجسيد هدفين أساسيين⁽⁷⁾:

(أ)- تحسين ظروف معيشة السكان القاطنين في المناطق الحدودية، الذين غالباً ما يعانون من التهميش؛

(ب)- البناء الفعلي للاندماج الإقليمي.

إن التعاون العابر للحدود ليس مجالاً للتعاون وإنما أداة له؛ ومنه، فإن على أي هيئة ترغب في دعمه؛ أن تضع برنامجاً تسمح آلياته من ترقية التعاون العابر للحدود في أي مجال تنموي.

ومنه، فإن الأهداف والرهانات الاستراتيجية لسيرورة التعاون العابر للحدود الوطنية، تحتل مكانة مركزية بين الملفات الساخنة جداً، ممثلة في ملفات: السلم والأمن، الهجرة، الأمن الغذائي، الصحة:

- ففي مجال السلم والأمن، نجد أن المناطق الحدودية ليست هي المناطق التي تنشأ فيها النزاعات، وإنما تظهر فيها بشكل جلي حيث تتمركز أماكن اللجوء، والتهريب...

- وفي مجال الهجرات، فإن الرهان الأساسي هو العمل على تهيئة مناطق الإسكان والتنمية المستقبلية، من أجل التخفيف من التوترات في المناطق المستقبلية للمهاجرين حالياً. بينما نجد أن عدداً كبيراً من المناطق التي تتمتع بإمكانات كبيرة للتنمية هي المناطق الحدودية.

في مجال الأمن الغذائي، نجد أن الأزمات الغذائية أظهرت أن الوصول إلى الغذاء مرتبط في الواقع بالسوق الإقليمي، وخاصة بالمبادلات الحدودية.

- في مجال الصحة، ما تزال المناطق الحدودية تشكل عائقاً أمام انتشار الأمراض الوبائية؛ بينما نجد المراكز الصحية لا تتواصل فيما بينها ولا تعمل معاً.

ويقتضي التعاون العبر حدودي تحاذي أو تجاوز عدد من الدول ومنه اصطلاح الدولة المحاذية أو البلد المحاذي أو البلد المجاور.

سادساً- تعريف الدولة المحاذية:

ليس مصطلح الدولة المحاذية أو المجاورة ومصطلح البلد المحاذي: Pays Border Country/Frontalière، بجديد، ولكنه بات أكثر استخداماً خلال العقدين الأخيرين، مع تنامي الرهانات الاستثمارية في الشبكات الاتصالية والمواصلاتية والقنوات الناقلة للمحروقات، وتزايد علميات هندسة تجمعات تكاملية إقليمية وتنامي الأنشطة التدميرية كالإرهاب والجريمة المنظمة والهجرة واللجوء السياسي وتزايد المخاطر العابرة للحدود الوطنية للأوبئة والاختلالات المناخية والبيئية.

ومنه يعرف مصطلح "البلد المحاذي"⁽⁸⁾، بأنها البلدان القارية المتجاورة والتي أرادت أن تحول التهديدات الناتجة عن حدودها المصطنعة إلى فرص للتنمية المتقاسمة. وبدورنا نعرف "البلد المحاذي/البلد الحدودي": "بأنه بلد قاري ذي حدود سياسية مجاورة لدولة أو أكثر، يرتبط سكانه وسلطاته العمومية بعلاقات ثنائية

ومتعدد الأطراف، تفرضها ضرورة معالجة المشكلات التنموي والأمنية العابرة للحدود الوطنية."

المحور الثاني

التطور المفارقة لظاهرة الحدودية في إفريقيا في عالم معولم

تطورت ظاهرة الحدود في العالم وفي القارة الإفريقية خلال القرون الماضية، حيث عرفت وضعيات تطويرية مفارقة، وذلك حسب تعاقب الأنساق الدولية بين الأنساق الهيمنية الأحادية والأنساق المتعدد الأقطاب أو الثنائية الأقطاب.

مما تستدعيه معالجة ظاهرة الروابط والتفاعلات والتدفقات العبر حدودية في إفريقيا. حيث عرفت قارة إفريقيا ظواهر إندماجية ظواهر تفتيتية، ظواهر تنموية إيجابية وظواهر تخلف سلبية، أي عرفت عدة أشكال من التفاعلات الحدودية عبر عنها سيوررات الانقسام والاندماج، الحروب والسلام، حسب طبيعة الكيانات السياسية الاجتماعية التي سادت فيها:

فكانت حدودها تتغير منذ عهد المملكات والسلطنات العائلية و المجتمعات المستقلة الزعامية، ثم عصر المستعمرات فالإمبراطوريات الاستعمارية الأوروبية؛ فعصر إنشاء الدول الوطنية المستوردة المستقلة (مركزية وفدرالية):

LE POIDS DE L'HISTOIRE Les empires coloniaux en 1914



Sources : F. W. Putzger, *Historischer Weltatlas*, Berlin, Cornelsen, 1995 ; J. Sellier, *Atlas des peuples d'Afrique*, Paris, La Découverte, 2011.
D'après M-F Durand, T. Ansart, Ph. Copinschi, B. Martin, P. Mitrano, D. Flacidi-Frot, *Atlas de la mondialisation, dossier spécial États-Unis*, Paris, Presses de Sciences Po, 2013
Sciences Po - Atelier de cartographie pour le Sénat, 2013

وعصر محاولات العقيدة الوحودية الإفريقية/ Le Panafricanisme، ومشروع الوحدة الإفريقية منذ 1963؛ وسيوررات مشروع الاتحاد الإفريقي منذ 2002، اللذان يستندان إلى العقيدة الوحودية الإفريقية Le Panafricanisme، للآباء

المؤسسين ومحاولات الوحدة الاقتصادية الإفريقية، والتكاملات الإقليمية التي بلغت 10 منظمات لتجمعات إقليمية كبرى، فضلا عن منظمة الاتحاد الإفريقي (انظر الخريطة الموالية)، حيث تظهر جليا لدى السلطات الوطنية لجل الدول الإفريقية، إرادة مفارقة تهافت من خلالها على الانخراط في أكثر من عمليات للتكامل الإقليمي، ما يدعو إلى التساؤل عن جدواها؟ وهل هي فوضى أم نظام وعقلانية؟

وإذا حاولنا تفسير هذه الديناميكية العبر حدودية المفارقة التواقة إلى الوحدة من جهة والمرتكسة إلى الانقسام من جهة أخرى، نعتبر أن مفارقتها متأنية في نفس الوقت من حالي هاجس ورهان:

- هاجس التعامل مع التركة الحدودية الاستعمارية الأوروبية التي كرسها مؤتمر برلين لعام 1884-1885، وما تلاه من تفاهات استعمارية؛

- ورهان التعاون والوحدة ضمن الحدود الموروثة عن الاستعمار؛ حيث انعقدت أول قمة لزعماء الدول الإفريقية في القاهرة 21 جويلية 1964 (بعد عام من حرب الرمال بين الجزائر والمغرب عام 1963)، فأقرت مبدأ إجماعي يقضي باتفاق الدول الإفريقية المستقلة آنذاك على عدم المساس بالحدود الناتجة عن الاستقلالات الوطنية.

حيث وبرغم أخذ النخب السياسية الحاكمة للدول الإفريقية بمبدأ عدم المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار / Le Principe d'intangibilité des frontières، إلا أن المطامع التوسعية لبعض الأنظمة الإفريقية والهشاشة الحدودية وتعدد القوى الخارجية غير الإفريقية المستقطبة للنظم الإفريقية، قد أدت إلى ظهور مؤشرات المساس بمبدأ عدم المساس بالحدود القائمة في القارة الإفريقية، وهو ما تشي به التغيرات الجارية من مدة في كل من الصومال، الصحراء الغربية، السودان، ليبيا، وغيرها.

ومنه، تعد قارة إفريقيا بين القارات الأخرى الأكثر تقسيما وانقسامًا، فعدد دول إفريقيا حاليا 55 دولة، ومسافة حدودها الدولية تفوق 80.000 كلم، فقط 40 بالمائة منها مُمعلمة!؟ كما يوجد بها حوالي 117 شعبا قسمته ونهبته القوى الاستدمارية والإمبريالية الأوروبية؛ حيث تم تقسيم أسر ومجموعات

مجتمعية تنتمي لنفس الشعب والإقليم إلى أشتات تعيش في أكثر من دولة، حدود اعتبارية وضعتها الدول الأوروبية المحتلة بالمسطرة، فنشأت عنها نزاعات حدودية متواصلة ما جعل عدد دولها يتزايد تفتتا منذ مؤتمر برلين 1884-1885، وحقبة الحروب الاستعمارية، مروراً بحقبة حروب الاستقلالات الوطنية وحقبة ما بعد الحرب الباردة (آخرها وضعيات الصومال والسودان وليبيا وإفريقيا الوسطى ومالي...)، مع ما يوجد فيها من حركات انفصالية وحروب أهلية دامية.⁽⁹⁾

ومع تأكيد الآثار الضارة على شعوب القارة الإفريقية، لتلك الديناميكية التفتتية الاستعمارية خارجة عن إدارات الأفارقة؛ تتأكد أيضاً في الحقبة الاستقلالية خلال العقود الستة، حساسية عمليات إعادة التنظيم الداخلي للدول الإفريقية؛ كديناميكية داخلية قد تتضمن رهانات "استقلالية"، من خلال اعتماد السلطات العمومية سلسلة من عمليات إعادة التنظيم الإداري السياسي الداخلية، حيث شهدت خرائط عدة بلدان إفريقية كنيجيريا والجزائر مثلاً، تلك العمليات استجابة لضرورات التنمية السياسية والحضرية وما تتطلبه من تحقيق لدرجات متقدمة من التغلغل والتكامل السياسيين الداخليين.

بينما تشكل الأقاليم أو المناطق الحدودية مناطق ظل، إما شبه فارغة من أي نشاط بشري وتنمية أو محل نزاع عنيف أو أمكنة لإقامة المهاجرين واللاجئين أو مراكز لشبكات تبادل شرعية وغير شرعية بين السكان المحاذين لتلك الحدود.

بينما يوشك أن ينعقد مؤتمر برلين حول المعضلة الليبية خلال عام 2020؛ تجد إفريقيا نفسها اليوم محل تجاذبات أكثر من منتدى للتعاون الاقتصادي مع الدول الكبرى خارج القارة (بريطانيا، فرنسا، ألمانيا، أمريكا، روسيا، الصين، اليابان، تركيا، إسرائيل...)؛ فيما يعتبر نوعاً من التنافس الاستراتيجي على مقدرات القارة شبيهاً — مع فارق — بالحالة الاستعمارية قبيل مؤتمر برلين 1884؛

إذا، تكشف المؤشرات المختلفة للظاهرة الحدودية في إفريقيا، تنامي اتجاهات ثقيلة وبازغة للتدفقات المتناقضة، الهدامة والتعميرية، العابرة للحدود الوطنية، والتي تسجل قائمة من الظواهر المفارقة:

(أ-) ظواهر الهجرة غير الشرعية والإرهاب أو الجريمة المنظمة واللجوء السياسي والحروب الحدودية والأهلية والانفصالية؛

(ب-) ظواهر التبادلات النفعية الشرعية الاتفاقية المعززة للتنمية البينية ثنائيا وإقليميا وقاريا، آخرها بداية العمل على إنشاء منطقة للتبادل التجاري الحر في أفق عام 2062 (40 عاما)، مع دخول اتفاقية التجارة الحرة القارية (AZLE/ZLEC = 1.7 مليار مستهلك عام 2030، إلى أزيد من 2.5 مليار مستهلك عام 2050...)، حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها في نيامي (عاصمة النيجر)، في 7 جويلية 2019، بتأكد توقيع 54 دولة من بين 55 عضو في الاتحاد الإفريقي (التوقيع غير التصديق، والتصديق غير التنفيذ = تحدي أكبر).

ومهما تكن مآلات أو مستقبلات الظاهرة الحدودية في إفريقيا المعاصرة، فإننا ينبغي أن نتفق أن المشكلات العابرة للحدود تتطلب من بين ما تتطلب حلولاً عابرة للحدود لمعالجتها وتجاوزها. ومنه ارتأينا التمثيل عن تلك المحاولات لحلحلة المعضلة الحدودية في إفريقيا المعاصرة بتسليط الضوء على مبادرة التنمية العبر حدودية التي بادرها رجل السياسة الإفريقي المالي ألفا عمر كوناري.

المحور الثالث

عين على مبادرة التنمية العبر حدودية في القارة الإفريقية

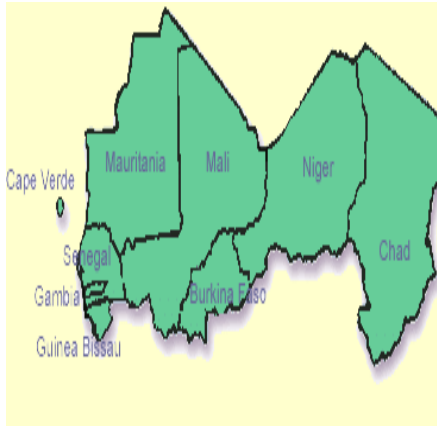
لضرورة الإيجاز نورد أحد التطبيقات الإفريقية لظاهرة التدفقات العبر حدودية ممثلة في "برنامج مبادرات عابرة للحدود"⁽¹⁰⁾: حيث بدأت فكرته من مبادرة الرئيس المالي السابق عمر ألفا كوناري منذ عام 2000. وقد أصبحت تلك الفكرة سياسة جديدة مقننة وممأسسة لتسيير وتنمية المناطق الحدودية، بما يتوافق مع القفزة التنموية السياسية في التحول الديمقراطي الذي انطلق في مالي عام 2000.

ومنذئذ انطلق عمل طويل من التحسيس داخل جمهورية مالي وعقدت عدة اجتماعات مع حكومات الدول المجاورة. بناء على ذلك، نظمت مؤتمر تحت إقليمي، حول مصطلح "بلدان الواجهة للحدودية/Pays Transfrontalières"، وذلك بمساندة نادي الساحل وإفريقيا الغربية، والذي انعقد بمدينة سيكاسو/Sikasso، ما بين 4-7 مارس 2002، تحت رعاية فخامة الرئيس ألفا عمر كوناري.

وبعدها نظم "نادي الساحل وإفريقيا الغربية"، بأكرا بغينيا اجتماعا متخصصا، ترأسه ثنائيا الرئيسان المالي ألفا عمر كوناري والغياني جون كيفور/Jean Kufuor. وكانت مخرجاته أرضية وضع عليها مصطلح "بلدان الواجهة للحدودية/Pays Transfrontalières"، الذي طرح على نطاق واسع لدى بلدان غرب إفريقيا والمجموعة الدولية.

وفي عام 2003، وبدفعة من نادي الساحل وغرب إفريقيا، وحكومة مالي والمنظمة الحكومة المعروفة باسم أوندا-ديابول/ENDA-Diapol، تم إطلاق مبادرة حدود واندماج في إفريقيا الغربية(West African Borders and Integration)..

وفي نهاية عام 2004، نظمت مجموعة سيداو ورشة (WABI) لتعلن عن إطلاق "برنامج مبادرات عابرة للحدود/PIT" وطلبت من نادي الساحل وغرب إفريقيا بمرافقة الخطوات الأولى لتجسيد الديناميكية. وانضمت المجموعة الاقتصادية والنقدية لغرب إفريقيا(UEMOA = 8 دول)، ومجموعة اللجنة الدائمة بين الدول للكفاح ضد الجفاف في الساحل (Comité = CILSS) permanent inter-Etats de lutte contre la sécheresse au Sahel)، معلنة إدراج التعاون العابر للحدود ضمن استراتيجيتها للاندماج الإقليمي.



فضلا عن مساعدات ودعم برنامج الأمم المتحدة للتنمية/(PNUD) ومفوضيتي الاتحاد الإفريقي والاتحاد الأوروبيين ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية(OCDE)؛ فضلا عن فتح المساهمات للعديد من المنظمات غير الحكومية التابعة للبلدان المعنية، وذلك لضمان التجسيد الفعلي الميداني لهذا البرنامج الطموح؛ حيث كان شرط انطلاق هذا البرنامج بدأ ورشات ميدانية لمعلمة الحدود وتسوية جميع الخلافات المتعلقة بها بين عدة دول معنية⁽¹¹⁾؛ حيث تمت معلمة حوالي 413 كلم من الحدود البرية والنهرية والبحرية بين كل من مالي وبوركينا فاسو، و610 كلم بين زامبيا ومالاوي وزامبيا والموزمبيق ومالاوي والموزمبيق؛ فضلا عن برمجة آلاف الكيلومترات من الحدود بين دول أخرى ينتظر معلمتها خلال السنوات المقبلة.

وكما بدأت أولى البواكير التنموية المواطنة لهذا البرنامج من منطقة حدودية بين دولتي بوركينا فاسو ومالي، المسماة منطقة سيكاسو-بوبو ديولاسو/Sikasso – Bobo Dioulasso؛ والتي شارك فيها عدة فاعلين مواطنين محليين عموميين وخواص، منها الإذاعات المحلية وتناولت عدة مجالات منها التقليل من ظواهر التهريب والجريمة العابرة للحدود والمستشفيات والمصالح الفلاحية والرعوية والغابية والمائية والنقل والاتصالات والإعلام، بهدف تحسين شروط المعيشة للسكان. وقد تأسس تلك الديناميكية على أساس اتفاقيات قانونية تركز التعاون العابر للحدود⁽¹²⁾.

واليوم بعد حوالي عقد من انطلاق برنامج مبادرات عابر للحدود، تؤكد نجاح العديد من المشاريع النموذجية الريادية التجريبية، وتقييمات دورية متواصلة تدل على إرادة مجموعة من الدول الإفريقية.

وبرغم التغيرات في مالي وبلدان الساحل منذ تصاعد الاضطرابات التي أحدثتها التغيرات الجيو-سياسية والجيو-استراتيجية إثر سقوط أو إسقاط نظام معمر القذافي من خلال التدخل الأطلسي والعربي إبان ما سمي بموجة الربيع العربي الأولى (2011-2018) والموجة الثانية (2019-؟؟؟؟)؛ إلا أن فعاليات وأنشطة "برنامج مبادرات عابرة للحدود" لم تتوقف⁽¹³⁾.

وبطلب من الرئيس السابق عمر أُلُفا كوناري، قامت مفوضية الاتحاد الإفريقي بتعميم هذا البرنامج على كافة قارة إفريقيا، باعتبار أن التغلب على معضلة الحدود أساس أي مشروع لبناء السلام والديمقراطية والتنمية في بلدان إفريقيا، وعلى اعتبار أيضا أن الحدود ما هي في الحقيقة إلا الجزء الظاهر من المعضلة الجوهرية الأعمق، أي معضلة التغلب أولا على أسباب التخلف والاستبداد الهيكليين.

والملاحظ أن السلطات العمومية الجزائرية لم تنخرط في هذه المبادرة الإفريقية إلا خلال العامين الأخيرين (2017-2018)، السابقين للحراك الشعبي (22 فيفري 2019). حيث بدأت وزارة الداخلية إطلاق فعاليات ضمن نفس البرنامج، مع الولايات الحدودية الجزائرية مع ولايات الدول المجاورة خاصة تونس وموريتانيا؛ ولكن باحتشام كبير معهما، بالنظر لمعوقات مالية تتعلق بالوضع الاقتصادي المتأرجح تونسيا وجزائريا. كما أن الحدود المشتركة المتوترة أمنيا مع ليبيا والنيجر ومالي والمغلقة مع المغرب لا تسمح بتجسيد مشاريع تلك المبادرة التعاونية العبر حدودية فعليا، ونظرا لاستعصاء الأزمات الليبية والصحراوية والمالية على الحل؛ فضلا عن انكفاء السلطات العمومية الجزائرية أكثر على الأزمة الداخلية تدريجيا منذ بداية الأزمة المالية مع توالي تداعيات الصدمة النفطية الثانية (2014-2019).

الخاتمة:

في رحلة علمية قادتي عام 2016 إلى المملكة المغربية، صادف أن تبادلت أطراف الحديث مع سائق سيارة أجرة بينما هو يتجول بي في جولة سياحية في مدينة مكناس، حينها تطرقنا إلى العلاقات الأخوية بين الشعبين الجارين الجزائري والمغربي، وخلال الحديث قدم لي السائق هاتفه النقال ليريني خريطة لشمال إفريقيا، فوجدت أن الخريطة تضم أجزاء من الدولة الجزائرية داخل الحدود المغربية موشحة بالعلم المغربي، فما كان مني إلا أن غضبت غضبا عاقلا هادئا، وعلقت قائلا: "نحن شعبان متأخيان قرونا من الزمن، بل شعب واحد في دولتين وأكثر، ومسألة الخلاف على الحدود مسألة يمكن تجاوزها بعقلانية وحكمة. مبدئيا الحدود لا بد أن تكون، وهي من طبيعة الأشياء في

التاريخ والجغرافية البشرية، وإذا رجعنا إلى تاريخ تطور الحدود بين أقاليم شمال إفريقيا منذ ما قبل التاريخ إلى العصر الحالي نجد أنها تغيرت عن شكلها الحالي الموروث عن حقبة الاستعمار الفرنسي امتداد أو تقلصا؛ ومنه، فإن على أجيالنا الحالية والمستقبلية أن تقبل بالحدود الحالية وأن نختار بإرادتنا أن تجعل منها إما جدراناً أو جسوراً؛ أي أن تحولها إلى جسور للتعارف والتعاون والتضامن والتكامل ولا تبقيها جدراناً للتجاهل والتصارع والتناكر والتقاتل، هكذا نستفيد من تجارب كثير من الأمم مع معضلة الحدود كألمانيا وفرنسا مثلاً.

ويمكن إسقاط المثال الحدودي الجزائري المغربي على مجمل معضلات الحدود في إفريقيا، التي يتبين أنها مسألة أولوية تنمية حيوية. ومنه، نجد أنه في مقابل الطابع النزاعي للحدود باعتبارها فواصل، يجدر التنويه من خلال نموذج "مبادرة التعاون العبر الحدودي" الإفريقية، بالطابع السلمي للحدود باعتبارها جسوراً، التي تلقى دعماً متعدد الأطراف إقليمياً وقارياً ودولياً، وتظهر إرادة حقيقية للسلطات العمومية في مجموعة من الدول الإفريقية، انتصرت لأفضلية تحويل الحدود الوطنية إلى فضاءات للتنمية العبر حدودية.

إن الأفارقة حكماً ومواطنين أمام تحدي تاريخي مصيري أمام شراسة التنافس بين الأقطاب الكبار. إن جميع الفاعلين في إفريقيا اليوم أمام تحدي بناء الوحدة في التنوع وتعزيز جهود التكامل والاندماج الوطني والإقليمي والقاري، لتفيد دولها وشعوبها وشركاتها من عالم معولم متعدد الأقطاب، تسعى أقطابه الصناعية الكلاسيكية والصاعدة لافتكاك حصتها من السوق الإفريقية الواعدة، بل إن بعض القوى الأوروبية تحاول استعادة نفوذها في مستعمراتها السابقة بل تلوح بمواقف تنبئ بموجة استعمارية جديدة، فضلاً عن سعي قوى متوسطة صاعدة كتركيا، والهند وإسرائيل... للتمدد في فراغات القارة وهزاتها الأمنية والجيوستراتيجية...

الهوامش:

- 1- قاسم حجاج، فجر العولمة الجديدة، مدخل معرفي وصفي تأريخي إلى إشكاليات "العلاقات الدولية المعولمة" وإلى المساهمات النقدية والمناهضة لـ "العولمة الأخيرة" والمتطلعة إلى "عولمة بديلة"، الجزء الأول، طبعة أولى، دار نزهة الألباب للنشر والتوزيع، الجزائر. 1434هـ/2013. ص84-98. والكتاب صدر في جزأين وهو في الأصل المحتوى الكامل لأطروحتي لنيل الدكتوراه بعنوان الأطروحات الناقدة والمناهضة للعولمة.
- 2- قاسم حجاج، مرجع سابق، ص84-98.
- 3- See in kof web site: <https://kof.ethz.ch/en/forecasts-and-indicators/indicators/kof-globalisation-index.html>
- 4- قاسم حجاج، محاضرات الإعلام الدولي، محاضرات مقدمة لطلبة علوم الإعلام والاتصال بكلية العلوم الاجتماعية، جامعة ورقلة، 2019-2020.
- 5- Secrétariat Exécutif, Abouja, Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Mémoire, « Programme d'initiatives Transfrontalières (PIT) », Ouagadougou, 18-19 Décembre 2006, in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf>
- 6- Secrétariat du club du Sahel et de l'Afrique de l'ouest & OCDE, « Programme d'initiatives Transfrontalières », in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/programmedinitiativestransfrontalieres.htm>
- 7- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf>
- 8- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf>
- 9- Philippe Dugot, Jean Michel Henriot, Roland Pourtier et Georges Mutin, Géopolitique de L'Afrique et du Moyen – Orient, éd. Nathan, Paris, 3ième édition, 2012, p95.
- Voir aussi : Rémy Nzabimana, «Qui à Tracé les Frontières Africaines?», In YouTube :https://www.youtube.com/watch?v=LX42klNcj_w&list=PLSLqBGAOVbl7fpdfZWukDBxLf7aunru6p&index=33&t=0s .
- 10- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf>
- 11- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf> .
- 12- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf>.
- 13- Réunion Ministres des Affaires Etrangères de la CEDEAO, Op. Cit. in : <https://www.oecd.org/fr/csao/publications/38444851.pdf> .

الآليات القانونية لحل النزاعات الحدودية في أفريقيا



الدكتور/ كرام محمد الأخضر
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر



مقدمة

تمتلك الحدود أهمية قصوى لارتباطها ببنيان الدولة الحديثة التي لا تقوم إلا بتوافر أركانها من شعب وسلطة سياسية وإقليم. ذلك الإقليم الذي ينبغي أن يكون محدد المعالم مهما كان نوعه بحريا كان أو بریا أو جویا. ویؤدي حرص الدول على تحديد أقاليمها، وتأمين حدودها، إلى وقوع بعض الاحتكاكات بينهما والدول المجاورة لها، ذلك ما يحدث ما بات يعرف اليوم بالنزاعات الحدودية.

وباستطلاع آراء الفقهاء وأحكام القضاء الدولي ومختلف المعاهدات الدولية نجد أن معنى النزاع الدولي ينصرف إلى الخلاف بين شخصين من أشخاص القانون الدولي بشأن مسألة قانونية أو واقعية. وإذا ما ارتبط ذلك النزاع بموضوع الحدود بات يعبر عن معنى النزاع الحدودي¹.

ولما كانت طبيعة النزاع الحدودي تقضي اعتباره نزاعا دوليا على الدوام. فينبغي أن يستخدم في حله ما يستخدم في حل مختلف النزاعات الدولية من وسائل وأساليب. لا سيما تلك الوسائل التي حددتها منظمة الأمم المتحدة باعتبارها المسؤول الأول عن حفظ السلم والأمن في العالم.

ونظرا لكون إفريقيا كانت مسرحا للعديد من النزاعات الحدودية فقد أصبح لتجربتها خصوصية في التعامل مع هذا النوع من النزاعات بدءا باعتمادها على الآليات القانونية التي كرسها تعامل منظمة الأمم المتحدة مع النزاعات الدولية بشكل عام وانتهاء بابتكارها آليات قانونية إفريقية خاصة.

ويهدف التعرف على الخصوصية الإفريقية في مجال حل النزاعات الحدودية وتوضيح الآليات القانونية المعنية بذلك من نصوص قانونية وأجهزة تنفيذية وجب علينا طرح الإشكالية التالية: ما هي الآليات القانونية التي تستخدم في حل النزاعات الحدودية في إفريقيا؟

وللإجابة على هذه الإشكالية نقسم المداخلة إلى محورين نخصص أولهما تناقش فكرة اعتماد الآليات القانونية الخاصة بالأمم المتحدة في حل النزاعات الحدودية في إفريقيا بدء بالتعرض للوسائل السلمية في تسوية النزاعات الدولية، ثم التعرض إلى الاستخدام الإفريقي للوسائل السلمية في تسوية النزاعات الحدودية.

وأما المحور الثاني فنخصصه إلى استعمال آليات تسوية نزاعات خاصة بحل النزاعات في إفريقيا ممثلة بالأساس في مبدأ تثبيت الحدود الموروثة على الاستعمار كأساس لرسم الحدود. ثم برنامج الاتحاد الإفريقي حول الحدود لسنة 2007. وانتهاء باتفاقية نيامي للتعاون العابر للحدود لسنة 2014.

المحور الأول

اعتماد الآليات القانونية الخاصة بالأمم المتحدة في حل النزاعات الحدودية في إفريقيا

يخصص هذا المحور لمناقشة نقطتين رئيسيتين تعنى أولاهما بتوضيح معنى الوسائل السلمية في تسوية النزاعات الدولية، وأما الثانية فتناقش الاستخدام الإفريقي للوسائل السلمية في تسوية النزاعات الحدودية.

أولاً- الوسائل السلمية في تسوية النزاعات الحدودية:

ينطلق تناولنا لموضوع الوسائل السلمية في تسوية النزاعات الدولية من كونها وسيلة أممية تعتمد على الدول الأفريقية في حل نزاعاتها الحدودية، فينبغي الرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة كأساس للعمل الأممي من جهة والقرارات الصادرة عنها من جهة ثانية وهذا ما يظهر نقطتين: المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة والأجندة من أجل السلام الصادرة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة سنة 1992.

أ- وسائل التسوية السلمية في ميثاق الأمم المتحدة:
ميزت المادة 33 من الميثاق بين نوعين من الوسائل السلمية في حل النزاعات الدولية على النحو التالي:

1- الوسائل الدبلوماسية:

- المفاوضات:

يعرف الدكتور صالح يحي الشاعري المفاوضات بأنها تلك المناقشات والمحادثات التي يقدم خلالها كل طرف مقترحاته وتصوراتهِ للمسألة على أن يتلقى بالمقابل المقترحات والتصورات المضادة من الطرف الآخر والتعديلات التي يريد هذا الطرف إدخالها على تلك المقترحات، سواء كانت في صورة تبادل مذكرات عبر البريد الدبلوماسي أو بواسطة مبعوث دبلوماسي خاص².

وانطلاقاً من هذا التعريف يمكن اعتبار المفاوضات الوسيلة الدبلوماسية الأولى في حل النزاعات الدولية باعتبارها الأداة السلمية الوحيدة القادرة على جمع الأطراف المتنازعة على طاولة النقاش للوصول إلى حل دون تدخل من جهة خارجية، ولذلك دأب المفكرون على تعريفها على هذا الأساس، واستفتحت المادة 33 الوسائل السلمية بذكرها³.

- المساعي الحميدة:

تظهر المساعي الحميدة كنتيجة عن فشل الأطراف المتنازعة في الوصول إلى حل للخلاف الدائر بينها عن طريق التفاوض، أو حتى عندما يتعذر دخولها في مفاوضات بسبب تعنت كل طرف لطرحه. وذلك ما يدفع إلى قيام طرف ثالث بدور المحفز إلى التفاوض أو إعادة التفاوض وغالباً ما يكون ذلك الطرف الثالث شخصية بارزة لها ثقل في المجال الدبلوماسي والسياسي كالأمين العام لمنظمة دولية أو رؤساء أو قادة الدول⁴.

- الوساطة:

تعتبر الوساطة مبادرة ودية يضطلع بالقيام بها طرف ثالث مثلها مثل المساعي الحميدة ولكنها تختلف عنها في أن دور الوسيط يتابع عملية التفاوض عبر جميع مراحلها إلى غاية الوصول إلى الاتفاق النهائي بعكس القائم بالمساعي الحميدة التي يقتصر دوره على دفع الأطراف المتنازعة إلى التفاوض فقط⁵.

- التحقيق:

يعتبر التحقيق وسيلة من أهم وسائل التسوية السلمية للنزاعات الدولية التي يعتمد عليها في الحالات التي يكون حل النزاع فيها موقوفاً على خلاف بين الأطراف المتنازعة حول تكييف وقائع معينة. ولذلك تسند هذه المهمة إلى بعثات تنتدبها المنظمات الدولية لاستجلاء حقيقة تلك الوقائع تمهيدا لحل النزاع، ولذلك يطلق على تلك البعثات بعثات تقصي الحقائق⁶.

- التوفيق:

يتشابه التوفيق كوسيلة لحل النزاعات الدولية سلمياً مع التحقيق كثيراً، فكل منهما يستهدف الوصول إلى حقيقة النزاع وكل منهما كذلك يعهد القيام به إلى لجنة محايدة. ولكن الاختلاف بينهما يظهر بوضوح في طبيعة المهمتين. فإذا كان التحقيق يستهدف الوصول إلى الحقيقة الواقعة وإعداد تقرير بذلك فقط؛ فإن لجان التوفيق يتعدى دورها ذلك إلى اقتراح الحل بناءً على تلك الحقائق وانطلاقاً من الصلاحيات التي تفوض إليها من قبل الدول الأطراف في معاهدة التوفيق التي قد تكون قد أبرمت مسبقاً قبل النزاع أو بعده⁷.

- اللجوء إلى الوكالات والمنظمات الإقليمية:

ويقصد به التدخل الدبلوماسي للمنظمات الدولية الإقليمية من أجل إيجاد حل للنزاع الدائر بين الدول الأطراف، حيث تسعى كل المنظمات الدولية الإقليمية إلى الحفاظ على ودية العلاقات بين الدول المنضوية تحت لوائها من خلال أجهزتها المتخصصة في حل النزاعات أو تدخلاتها السياسية والميدانية بغاية تفادي تحول النزاع إلى حرب مدمرة تلقي بأعبائها ليس فقط على الدول الأطراف بل على جميع الدول المجاورة لها⁸.

2- الوسائل القضائية في حل النزاعات الدولية:

نميز في هذه الوسائل بين نوعين من القضاء هما القضاء الدائم ممثلاً في محكمة العدل الدولية، وقضاء ضرفي ممثلاً في التحكيم الدولي

- اللجوء إلى محكمة العدل الدولية:

تعد محكمة العدل الدولية الجهاز القضائي الرئيسي التابع لمنظمة الأمم المتحدة، حيث تضطلع بالفصل في كل النزاعات التي ترفع إليها من قبل الدول في كل ما يتعلق بحماية مصالح الدولية أو يهدد السلم والأمن الدوليين.

- اللجوء إلى محاكم التحكيم:

يعرف التحكيم بأنه وسيلة لحسم خلاف بين شخصين من أشخاص القانون الدولي حال عرضهم النزاع على من يحتكمون إليه ويرضون بحكمه سواء كان ذلك المحكم شخصا أو هيئة بعيدا عن شكليات اللجوء إلى القضاء وإجراءاته. ولذا يعد اليوم من بين أهم الوسائل السلمية في حل النزاعات الدولية لكونه يقدم حولا للنزاعات الدولية من خلال قضاة من اختيار الدول المتنازعة مما يدعم حياتهم وشفافية أحكامهم.

ب- وسائل التسوية السلمية في أجندة السلام

ميزت أجندة السلام بين ثلاث مركبات أساسية يمكن الاعتماد عليها لتحقيق السلم والأمن في العالم وهي: الدبلوماسية الوقائية وبناء السلام وحفظ السلام.

1- الدبلوماسية الوقائية:

يرجع الباحثون ظهور فكرة الدبلوماسية الوقائية إلى الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة داغ همرشولد الذي حاول إيجاد وسيلة تمنع قيام النزاعات المسلحة أو الحد من تصعيدها حال وقوعها، ويعرفها الأمين العام الأسبق بطرس غالي في تقريره الموسوم بأجندة من أجل السلام بأنها مجموعة الإجراءات الهادفة للحد من ظهور نزاعات بين الأطراف ومنع تصعيد وتفاقم النزاعات القائمة وتحويلها إلى صراعات ووقف انتشارها وتطورها حال وقوعها.⁹

وإذا أردنا أن نعرف الدبلوماسية الوقائية بشكل مبسط نقول بأنها: "مفهوم ثلاثي الأبعاد يقصد منه منع حدوث نزاع بين أطرافه، أو الحيلولة دون أن يتحول نزاع قائم-بفعل التصعيد- إلى نزاع مسلح، أو الحد من انتشاره اذا وقع فعلا."

وحتى يتسنى القيام بتحقيق الغرض المنشود من الدبلوماسية الوقائية تتم الاستعانة بجملة من الأساليب والإجراءات لاسيما القيام بتقصي الحقائق والإنذار المبكر والنشر الوقائي للقوات، وكل الإجراءات التي تستهدف بناء الثقة من تبادل بعثات بصفة منتظمة وإنشاء مراكز إقليمية لتقليل مخاطر النزاع وتبادل معلومات وآليات مراقبة... الخ.¹⁰

2- بناء السلام:

يرتكز بناء السلام على فكرة رئيسية مفادها العمل على ضمان الاستقرار في العلاقات بين الدول المتنازعة وعدم العودة إلى التنزع مستقبلاً، من خلال جملة من الإجراءات التي من شأنها إحلال سلام دائم في المنطقة بما في ذلك تدابير الإعمار واستعادة البنية التحتية التي دمرها النزاع، والوقوف دون كل التدخلات الخارجية التي من شأنها إذكاء التنزع من جديد...¹¹

3- حفظ السلام:

يهدف حفظ السلام إلى الحيلولة دون وقع الحروب أو النزاعات المسلحة باستخدام قوات تابعة إلى الأمم المتحدة ومحايدة عن أطراف النزاع بعد موافقتهم. وقد كان الظهور الأول لهذه القوات في الأزمة الكورية سنة 1950¹². ولذلك عبر عنها الأمين العام الأسبق لمنظمة الأمم المتحدة بأنها تواجد وانتشار للأمم المتحدة في المنطقة مع ضرورة قبول الأطراف المعنية¹³.

ثانياً- الاستخدام الإفريقي للوسائل السلمية في تسوية النزاعات الحدودية:

ولقد تم اعتماد جميع هذه الوسائل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من قبل منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي في حل النزاعات الحدودية من ذلك ما ورد في نص القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي و بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي، بروتوكول محكمة العدل الإفريقية 2003.

أ- القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي:

أوردت المادة الثالثة من القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي أن من بين أهم أهدافه تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة الأفريقية. ثم تولت المادة الرابع منه تحديد أهم المبادئ التي يقوم عليها مثل مبدأ احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال، ومبدأ تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر، ومبدأ، منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ب: بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الإفريقي: عرفت المادة الثانية من البروتوكول مجلس السلم والأمن في إفريقيا بأنه جهاز دائم لصنع القرارات بشأن منع النزاعات وإدارتها وتسويتها داخل الاتحاد ويكون مجلس السلم والأمن من ترتيبات الأمن الجماعي والإنذار المبكر لتسهيل الاستجابة الفعالة وفي الوقت المناسب لأوضاع النزاعات والأزمات في إفريقيا .

وأما المادة الثالثة فقد عدت الأهداف التي أنشأ من أجلها مجلس السلم والأمن على النحو التالي:

أ- تعزيز السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا من أجل ضمان حماية وحفظ حياة وممتلكات ورفاهية الشعوب الإفريقية وبيئتها وكذلك خلق الظروف المواتية لتحقيق التنمية المستدامة .

ب- ترقب ومنع النزاعات وفي حالات حدوث النزاعات تكون مسئولية مجلس السلم والأمن هي تولي مهام إحلال وبناء السلام بغية تسوية هذه النزاعات .

ج- تعزيز وتنفيذ الأنشطة المتعلقة ببناء السلام وإعادة التعمير في فترة ما بعد النزاعات وذلك لتعزيز السلام والحيولة دون تجدد أعمال العنف .

كما نصت المادة 13 على إنشاء قوة إفريقية بقولها: "بغية تمكين مجلس السلم والأمن من أداء مسئولياته فيما يتعلق بنشر بعثات دعم السلام والتدخلات الخاصة بها وفقاً للمادة (4)(ح) و (ي) من القانون التأسيسي ، يتم إنشاء قوة إفريقية جاهزة، وتتكون هذه القوة من فرق جاهزة متعددة الأفرع تضم عناصر مدنية وعسكرية في بلدانها الأصلية وتكون مستعدة للانتشار السريع عند إشعار ملائم.

المحور الثاني

استعمال آليات خاصة بحل النزاعات في إفريقيا

أولاً: مبدأ ثبات الحدود الموروثة عن الاستعمار يعرف بأنه احترام الدول الجديدة واستمرارها في الاحتفاظ بالحدود الموروثة على الاستعمار، والقائمة لحظة حصول هذه الدول على استقلالها. وينتج عن أعماله نتيجتان عدم جواز استخدام القوة في تعديل الحدود وجواز

تعديل بالاتفاق 14. ويعد من القواعد الآمرة في القانون الدولي ناتج عن حق كل دولة في احترام سيادتها الإقليمية وسلامة أراضيها. تم تكريسه في العديد من دول العام في رسم حدود الدول المستقلة حديثا عن مستعمرها بدء باستقلال الدول الأمريكية وصولا إلى الدول الإفريقية وغيرها من دول العالم.

وقد أقر هذا المبدأ مجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية المنعقد في داكار سنة 1963 ثم مؤتمر الرؤساء بأديس أبابا 1963 في القرار الشهير AHG/Res.16 حيث أقرت الدول الإفريقية المبدأ. وتجدد التأكيد عليه سنة 1993 بإنشاء آلية منع النزاعات وإدارتها وتسويتها. وسار الاتحاد الإفريقي على النهج ذاته حيث أكد القانون التأسيس للاتحاد هذا المبدأ كأحد المبادئ التي يعمل الاتحاد وفقا لها.

كما أقره أيضا البروتوكول الخاص بإنشاء مجلس السلم والأمن في إفريقيا في مادته الرابعة فقرة 9. بنصها على ضرورة احترام الحدود الموروثة عند نيل الاستقلال.

ولكن واقع القارة الأفريقية يوضح رفض تطبيق هذا المبدأ في كثير من المرات مما أحدث نزاعات جدودية كثيرة في القارة الإفريقية، بلغت حسب الإحصاءات 32 نزاعا بين سنة 1980 وسنة 2000 كان أهمها: النزاع بين مالي وبوركينا فاسو 1984-1985، والنزاع التشادي الليبي 1973-1994¹⁴.

ثانياً- برنامج ترسيم الحدود للاتحاد الإفريقي لسنة 2007:

سعى من الاتحاد الإفريقي للحد من النزاعات الحدودية في إفريقيا أعلن سنة 2007 عن برنامج لترسيم الحدود. وفي أعقاب ذلك اصدر الوزراء الأفارقة المعنيون بمسائل الحدود إعلانا بتاريخ 27 مارس 2010 يتعلق ببرنامج الحدود للاتحاد الإفريقي وطرق المتابعة والتعجيل بتنفيذه. ثم سلمت السلطات الفرنسية نسخ عن المحفوظات الفرنسية ذات الصلة بالحدود في 29 نوفمبر 2013 تدعيما لهذا البرنامج.

ثالثاً- اتفاقية نيامي للتعاون العابر للحدود لسنة 2014:

تهدف الاتفاقية إلى تعزيز التعاون العابر للحدود وتسهيل تخطيط وترسيم وتثبيت الحدود. وكذا تسهيل التسوية السلمية للنزاعات، وتعزيز السلم والاستقرار من خلال منع النزاعات وتكامل القارة وتعميق وحدتها.

وبالمقابل يقع على الدول المصادقة عليها الالتزام بتسهيل التعاون عبر الحدود، وتبادل المعلومات الاستخباراتية لتأمين الحدود، ومواءمة القوانين المحلية المتعلقة بالمناطق الحدودية مع هذه الاتفاقية وضمان تعميمها محليا، من خلال كل الآليات المتاحة على الصعيد المحلي والصعيد القاري.

الخاتمة:

نخلص في ختام هذه المداخلة إلى جملة من النتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

- الوسائل المستخدمة في حل النزاعات الحدودية في إفريقيا امتداد للوسائل الأممية.
- حققت هذه الوسائل العديد من النجاحات.
- التطوير المستمر للوسائل القانونية لحل النزاعات الحدودية.

التوصية:

نوصي بتفعيل الوسائل القانونية المختلفة في سبيل القضاء على مشاكل الحدود وإرساء دعائم نهضة إفريقية من خلال التعاون الإفريقي العابر للحدود.

الهوامش:

- 1 راجع: موسوني سليمة، دور محكمة العدل الدولية في تسوية النزاعات المتعلقة بالحدود، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر، 2017/2018، ص ص 51-79.
- 2 صالح يحيى الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولي القاهرة، 2006، ص 29.
- 3 لتفاصيل أكثر راجع: وسام صالح عبد الحسين الربيعي، دور المفاوضات في تعزيز السلم الدولي، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية بجامعة بابل، العدد 20، العراق، 2015، ص ص 438-449.
- 4 محمد الأخضر كرام، الدبلوماسية الوقائية بين نصوص الميثاق وأجندة السلام، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 14 2007، ص ص 127-128.
- 5 صالح يحيى الشاعري، المرجع السابق، ص ص 55-63.
- 6 The role of modern international commissions of inquiry: a first step to ensure accountability for international law violations?, Doctoral Thesis , Faculty of law, Leiden University, 2017. available at <http://hdl.handle.net/1887/54852>
- 7 محمد الأخضر كرام، المرجع السابق ص 130.
- 8 للتفاصيل والنماذج راجع: أحمد عبيس نعمة الفتلاوي وعلي مؤمل محمد الصدر، الدبلوماسية الوقائية في ضوء المنظمات الإقليمية وغير الحكومية، مجلة الكوفة، العدد 38، ص ص 37-46.
- 9 خيرة لكمين، استراتيجية الأمم المتحدة في بناء السلام بين طموح النصوص ومحدودية التنفيذ العراق 2003/2016 نموذجاً، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، جامعة قلمة 2018، ص ص 57-58.
- 10 محمد الأخضر كرام، المرجع السابق ص ص 135-136.
- 11 خيرة لكمين، المرجع السابق ص ص 37-40.
- 12 أنظر كرام محمد الأخضر ومحمد الطاهر جرمون، دور قوات حفظ السلام الأممية في حل النزاعات الإفريقية- جمهورية أفريقيا الوسطى نموذجاً- مداخل في الملتقى الوطني حول: إدارة النزاعات في منطقتي الساحل جنوب الصحراء وشمال إفريقيا جامعة باتنة يوم 25 أبريل 2018.
- 13 خيرة لكمين، المرجع السابق ص 45.
- 14 كلثوم زايد، الاتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات، رسالة ماجستير علوم سياسية جامعة الجزائر 3 سنة 2011/2012، ص ص 50-51.

الحدود الوطنية بين: الأبعاد السيادية والخيارات التنموية



الدكتور/ الهادي دوش

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر

مقدمة:

لقد كان مفهوم الحدود يعبر - سابقا- عن الفواصل بين الدول التي تؤدي وظائف سياسية انطلاقا من مفهوم الدولة باعتبارها أحد أعضاء القانون الدولي، وكانت وظائفها تقتصر على الوظيفة الأمنية حسب المفهوم الكلاسيكي للأمن، فكانت مناطق العبور عبارة عن ممرات رسمية تضبط حركة انتقال البشر ورؤوس الأموال وكانت الحدود عبارة عن مناطق أو تخوم تتمركز فيها القوات الأمنية تحسبا لأية تهديدات أمنية أو تدخلات أجنبية، أما اليوم وتبعا لظهور عدة تهديدات أمنية جديدة كالهجرة غير الشرعية، الإرهاب، الجريمة المنظمة، الجريمة الإلكترونية، تجارة البشر... الخ، فقد أضيفت للحدود عدة مهام جديدة خاصة على مستوى دول القارة الأفريقية على اعتبار أن بعض هذه الدول هي دول فاشلة تعاني توترات عرقية وإثنية وأن حدودها هي مساحات شاسعة غير آيلة بالسكان، وأن سكانها يعانون الفقر والتميش والبطالة، الأمر الذي جعل الجريمة المنظمة تتقاطع مع الإرهاب، فكان لزاما على هذه الدول التعاون فيما بينها لتجاوز هذه العقبات والتحديات الأمنية انطلاقا من المقاربة التنموية لمعالجة المشكلات الأمنية اللاتماثلية، وبالتالي فقد تحول مفهوم الحدود من حواجز وفواصل جغرافية إلى جسور وأدوات تعاونية تؤدي وظائف تنسيقية جديدة بين الدول، وهذا ما جاءت تحاول هذه الورقة البحثية الإجابة عنه انطلاقا من الإشكالية الآتية :

ماهي أهم الوظائف الجديدة للحدود الوطنية للدول في القارة الإفريقية؟

سنحاول الإجابة عن هذه الإشكالية من خلال محورين أساسيين:

المحور الأول: الحدود كمحدد للدولة الوطنية، ويتضمن:

أولاً- مفهوم الحدود.

ثانياً- وظائف الحدود

ثالثاً- الحدود وسيادة الدولة.

رابعاً- توسع مفهوم الحدود.

المحور الثاني: حوكمة الحدود الوطنية، ويضمن:

أولاً- تحويل الحدود من حوجز إلى جسور.

ثانياً- التعاون الحدودي.

ثالثاً- المشاركة المجتمعية في تنمية المناطق الحد.

المحور الأول

الحدود كمحدد للدولة الوطنية

لقد كان مفهوم الحدود على مر العصور مرتبط بتلك الفواصل الجغرافية التي تربط بين الدول انطلاقاً مساحة الدولة وإقليمها باعتبارها عضواً من أعضاء المجتمع الدولي، وبالتالي فقد ظل مسير مفهوم السيادة الوطنية والوجه العملي المعبر عنها، ومن هذا المنطلق أصبحت الدول تدافع عن كياناتها انطلاقاً من هذا المبدأ، فما هو مفهوم الحدود؟ وما هي أهم الوظائف التي تؤديها؟

أولاً- مفهوم الحدود:

تعني كلمة الحدود في اللغة العربية الحد الفاصل بين شيئين، والحدود جمع حد، وحدد الأرض بمعنى جعل لها حداً (لويس معلوف، المنجد في قاموس اللغة والأدب والعلوم، ص115)، والحدود في الاصطلاحات القانونية تأخذ معنى الخط والحاجز الذي يكون بين الأقاليم والدول، وعادة ما يستعمل هذا المصطلح ليبدل على معنى التخوم التي تعني الأرض بين الأقاليم غير

المملوكة لأحد وغير المرتبطة بالمناطق العمرانية (نصر الدين احمد التجاني، فاعلية احكيم الدلي في حل النزاعات الحدودية، ص53)، كما أن كلمة (border) يعود استعمالها على العام 1400 وهي مشتقة من اللغة الفرنسية القديمة bordure والتي تعني في الأصل الخط الأمامي للجيش، وتعني خط التماس، وكذا الحافة أو حد الشي (ONLINEETHYMOLOGIE) (DICTIONARY SEE IT ON)، وفي معاجم اللغة العربية جاء مفهوم الحد بأنه الفصل بين الشيئين لئلا يختلطا، والحدود هي الفصل بين شيئين حد بينهما، منتهى كل شيء حده، ومنه حدود الأرض وحدود الحرم (ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب، ص799)، أما التخوم فتعني منتهى كل أرض أم قرية، ويقصد بها الفصل بين ارضين من الحدود والعالم (ابن منظور، المرجع السابق، ص422).

لقد عرف الفقه القانوني الحدود بأنها "وظيفة تفصل بين السیادات المختلفة فلا يسمح لدولة أن تنتهك حدود دولة أخرى عن طريق أية أعمال عسكرية" (نصر الدين احمد التجاني، المرجع السابق، ص53)، فهي خط مصطوع يفصل الكيانات البشرية عن بعضها وهي النطاق الذي تمارس فيه الدولة سيادتها، انطلاقا من هذا التعريف فإننا نرى بان مفهوم الحدود مرتبط بسيادة الدولة وبالتالي نجد أن قرار مجلس الأمن رقم 242 الصادر في 22 نوفمبر 1967 أعطى لكل دولة حق العيش في نطاق حدود آمنة ومعترف بها دون تعريف لهذه الحدود، إلا أن مفهوم الحدود في السياقات العولمية تجاوز هذا المعنى المرتبط بالجغرافية ليركز على قيم الدولة الروحية والثقافية وكذا عاداتها وتقاليدها وأدابها وأعرافها وسائر علومها ونظرتها للآخر (نصر الدين احمد التجاني، المرجع السابق، ص54).

لذا نجد أن عدة خصائص للحدود أهمها (حامد السلطان وعائشة راتب وآخرون، القانون الدولي العام، ص ص 426، 423):

- 1- تتشكل نتيجة لوجود كيان الدولة الأمة.
- 2- وجود إجراءات قانونية يلتزم بها أشخاص القانون الدولي.
- 3- وجود إقليم محدد تمارس فيه الدولة قوانينها وصلاحياتها.
- 4- توضيح الحدود سيادة الدولة ونطاق ممارسة سلطاتها.

5- تحدد الحدود بموجب خرائط تحدد العلامات والإشارات ملحقة باتفاقيات.

6- أنها حدود دائمة لا تتأثر بتغير الأنظمة والحكومات.

7- أنها حدود غير قابلة للتجزئة داخل الدولة الواحدة.

8- تطبق من أجل تحقيق أمن المواطنين.

انطلاقاً من هذه الخصائص يمكن القول أن مفهوم الحدود الدولية يأخذ طبيعته وخصائصه من القانون الدولي عن اعتبار العلاقة التنظيمية بالمجتمع الدولي وهذا يتفق مع ما ذهب إليه أوبنهايم oppenheim حين عرفها بأنها "تلك الخطوط الوهمية على سطح الأرض التي تفصل إقليم دولة عن الأخرى" (فيصل عبد الرحمان علي طه، القانون الدولي ومنازعات الحدود، ص22)، وما ذهب إليه ادمي adami بأنها "الخط الذي يعين النطاق الذي تستطيع أن تمارس فيه الدولة سيادتها" (فيصل عبد الرحمان علي طه، المرجع السابق، ص22)، أو هي "الخط القانوني الذي يعين نطاق الإقليم ويفصله عن إقليم دولة أخرى" (HURBERT THIERY, combacau serge sur et valle charles), p246 droit international, وهذا تعبر الحدود عن النطاق الذي تمارس فيه الدولة وظائفها الأساسية التي تقوم على أبعاد ثلاثة هي (فريال منافي، إشكالية بناء الدولة في منطقة المغرب العربي: بين المتغيرات الداخلية وتأثيرات البيئة الخارجية، ص ص 30-34): البعد الأمني، من خلال حماية الفرد وتأمين سلامته انطلاقاً من منظومة حقوق الإنسان ومفهوم الأمن الإنساني، والبعد السياسي، من خلال معالجة قضايا الانتخابات وسيادة القانون والعدالة الانتقالية والفصل بين السلطات والمشاركة في صنع القرارات وصولاً إلى النزاهة والشفافية والحكامة، البعد الاقتصادي، من خلال التركيز على التنمية الاقتصادية ودعم اقتصاد السوق وتحرير التجارة.

ثانياً- وظائف الحدود:

أن وظائف الحدود لا يمكن فهمها إلا انطلاقاً من التداعيات الأمنية التي جاءت الحدود لحفظها لمختلف الدول، وذلك في إطار تفاعل أي دولة مع

محيطها الخارجي وفي هذا الشأن يمكن الوقوف على عدة وظائف أساسية للحدود اتجاه الدولة الوطنية منها:

أ- مسألة التنظيم:

لا تستطيع أي دولة ما تنظيم علاقاتها الخارجية إلا انطلاقاً من ترسيم حدودها الجغرافية ومن ثمة علاقاتها الدولية وفق منظورها الدولي، فوظيفة الحدود في هذه الحالة تسهيل حركة البشر ورؤوس الأموال وعقد الاتفاقيات وتبادل العلاقات الدبلوماسية (فريال مانيقي، المرجع السابق، ص ص 30-34)، فهي تضفي على الدولة وضعاً مميزاً بوصفها الفاعل الرئيسي في الحياة الدولية.

ب- مسألة السيطرة:

أن جوهر فكرة أمن الدولة يكمن في السيطرة عن حدود، ذلك أنه قل ما توجد دولة تستطيع السيطرة على حدودها بصفة كاملة سوى تعلق الأمر بتنقل الأفراد أو حركة التجارة أو حتى الأفكار (أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، ج 02 ن ص ص 303-307)، فالوظائف الأساسية للحدود تبدأ بتأمين الدولة من خلال أحكام السيطرة على هذه الفواصل السيادية التي تضمن الحفاظ عن الدولة واستقلال كيانها وتمييزها عن بقية الدول الأخرى.

ج- التامين والحماية:

تتضح هذه المهمة خاصة لما تكون بعض دول الجوار ذات طبيعة هشة أو دول فاشلة تشهد توترات وصراعات عرقية فان وظيفة الحدود تصبح أساسية من خلال الدفاع عن كيان الدولة وتأمين ساكنها، فتتعدى حدود استعمال القوة الصلبة (العسكرية) إلى القوة الناعمة المتعلقة بحماية الإنتاج الوطني والهوية الوطنية (أدمون رباط، المرجع السابق، ص ص 303-307)، فالجزائر تعرف على مستوى الرواق الجنوبي عدة تهديدات غير متماثلة سوى تعلق الأمر بتجارة الأسلحة، الإهراق، تهريب المواد الغذائية، الوقود، السجائر، الهجرة السرية، المخدرات... الخ (علي الشامي، الدبلوماسية، ص 384).

ثالثاً- الحدود وسيادة الدولة:

إذا نظرنا إلى مفهوم السيادة سنجد أن بداياته كانت مع الفيلسوف جان بودان الذي أعطاه أبعاد عامة ومطلقة، فهو الذي اعتبر أن الدولة الجمهورية لا تبقى كذلك دون وجود قوة سيادية توحد جميع أعضائها في هيئة واحدة (علي الشامي، المرجع السابق، ص 384)، من خلال سلطة الأمر والنهي، أما فانيل vanel فقد عرفها بأنها "كل أمة تحكم نفسها بنفسها دون تبعية الآية دولة أجنبيته هي دولة سيادة" (علي الشامي، المرجع السابق، ص 384)، أما جيلينك jelling فيقول بأن "صلاحية الصلاحية أي السلطة الأصلية اللامحدودة واللامشروطة للدولة في تحديد صلاحياتها الخاصة" (M.MERLE، sociologies des relations internationales)، ويقول غروسيوس فيعرفها بأنها "تلك السلطة السيدة التي تكون أعمالها مستقلة عن أية سلطة عليا أخرى والتي لا يمكن أن تلغى من قبل أية إرادة إنسانية أخرى (S.DREFUS، droit des relations internationales cuyas)، وفي هذا المعنى ذهب فقهاء القانون العام ومنهم ايسمان A. esmein واكاري مالبرغ (Caree Malbarg) حين أقر بأن السيادة تعني أن السلطة التي لا تعترف بأية سلطة أخرى أعلى منها ولا موازية لها، وهي ذات وجهين داخلي وخارجي: الأولى تشمل حقها في حكم المواطنين الذين يقطنون على ترابها وداخل حدودها، والثانية (السيادة الخارجية) تعني حقها في تمثيل الأمة في علاقاتها ببقية أعضاء المجتمع الدولي (إلياس أبو جودة، الأمن البشري وسيادة الدولة، ص 120).

أن مفهوم سيادة الدولة بهذا المفهوم قد أصبح مقتضيا وذلك بفعل التدخلات والانتهاكات التي أصبحت تقوم بها الدول الكبرى في بعض الدول من أجل حماية حقوق الإنسان.

رابعاً- توسع مفهوم الحدود:

لقد فرضت التدخلات العولمية مفاهيم جديدة للحدود الوطنية وذلك بفعل تدخلاتها تارة لإزالة الحواجز الجمركية أو عن طريق المنظمات غير الحكومية، وهو ما أضعف سلطة الدولة القومية وتجاوز تشريعاتها الداخلية، فظهرت بالتالي مقاربات جديدة على مستوى الواقع تدعو للدفاع عن مبادئ

النظام الدولي الجديد وشروط المنظمة العالمية للتجارة والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة.

لقد حرصت منظمة التجارة العالمية على إرساء عدة طرّحات تدعم التوجه الليبرالي للاقتصاد العالمي من خلال تحرير التجارة وفتح الأسواق وتسهيل المبادلات التجارية وانتقال رؤوس الأموال والتحول من الاقتصاد المغلق إلى الاقتصاد المفتوح (إلياس أبو جودة، المرجع السابق، ص 123)، بالتالي فهي تعمل توجهات تتضمن السوق الدولية وتعديل التشريعات والقوانين الحمائية وإلغاء الحدود الجمركية والقضاء على التمييز والاحتكار وتشجيع المنافسة، غير أن هذه القواعد والقوانين الدولية النازمة لتجارة تصطدم أحيانا مع بعض القوانين والسياسات الداخلية (إلياس أبو جودة، المرجع السابق، ص ص 170-171)، وبالتالي تجاوز وظائف حدود الدولة الوطنية، لقد جاء في تقرير اكسورث AXWORTH أن مفهوم الأمن البشري أصبح يأخذ أبعادا جديدة أكثر شمولاً ممن كان عليه المفهوم التقليدي للأمن فامن الأفراد أصبح عيار جديدا للأمن العالمي، وبالتالي فان امن الأفراد لم يعد يأتي امن الدولة فاصبح في واجهة مفهوم سيادة الدولة، فزمن السيادة المطلقة قد مضى (إلياس أبو جودة، المرجع السابق، ص 172)، وهذا ما يبرره الواقع من خلال شرعية التدخل الإنساني الذي قامت بيه بعض الدول الكبرى سوى في العراق، ليبيا، سوريا، اليمن لتقديم المساعدات الإنسانية لضحايا الحرب الدائرة في هذه الدول على بالرغم من أنها تفترض موافقة حكومات هذه الدول واحترام سيادتها (مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عوامة الحدود، استراتيجية الاتحاد الإفريقي بشأن حوكمة الحدود)، فامن الأنسان مقدم على سيادة الدولة وهذا ما يعتبر انتهاكا لقوانين الدولة القومية ويعطي الحق لدول الكبرى لتحقيق مكاسب وغايات سياسية على حساب الدول الضعيفة ونتيجة لهذا التحول الدولي فقد بدأت بعض الدول تراجع حساباتها ونظرتها لمفهوم السيادة في اطار حدودها الجغرافية واتجهت نحو التكتلات الإقليمية فعملت على تنمية المناطق الحدودية وتسهيل حركة المبادلات التجارية وتقسيم الموارد من أجل الوصول إلى التنمية المستدامة وهذا على غرار مبادرة الاتحاد الإفريقي حيث ركز على هذا المسعى من أجل تحقيق التكامل على مستوى دول الجوار.

المحور الثاني

حوكمة الحدود الوطنية

إن تسيير الحدود بشكل صحيح يسمح بمعالجة التهديدات الأمنية لمختلف الجرائم الحدودية متجاوزا بذلك الطرق التقليدية التي تستعمل فيها القوة الصلبة، وفي هذا الشأن يمكن تسليط الضوء على مبادرة الاتحاد الأوروبي المتعلقة باستراتيجية حوكمة الحدود من أجل تحقيق أجندة 2063، وقد جاء هذا الاقتراح بمبادرة من مفوضية الاتحاد من أجل التعاون الحدودي بين دول القارة إكمالا لمسار اتفاقية نيامي بغية تعزيز مبادرات السلم والأمن والتعاون الثنائي بين الدول الحدودية، حيث تأخذ هذه الاستراتيجية بعين الاعتبار عدة تحديات أمنية ناشئة، الجريمة الإلكترونية، الإرهاب، التطرف، الإتجار بالبشر، المخدرات... الخ (مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود، المرجع السابق، ص ص 18-19)، وفي هذا الإطار يمكن طرح عدة أساليب مهمة لتجسيد هذه الاستراتيجية ومنها: تحويل الحدود من حواجز إلى جسور لتسهيل حركة الأشخاص والتجارة ورؤوس الأموال، وتسيير التعاون الحدودي، وتنمية المناطق الحدودية والمشاركة المجتمعية .

أولاً- تحويل الحدود من حواجز إلى جسور:

على الرغم مما حققته الدول الأفريقية من مجهودات على مستوى القانون الدولي والمجموعات الاقتصادية والإقليمية على مستوى الاتحاد الإفريقي إلا أن الأنظمة الحدودية الحالية في إفريقيا لا تعمل في بعض الأحيان لصالحها، وذلك بفعل التهديدات والتحديات الأمنية والتجاوزات الحدودية هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد أن الخيارات الوطنية أصبحت تتجاوز حدود الدولة القومية وذلك بفعل التحديات الأمنية العالمية والضغوطات الاقتصادية وحتى الإملات الخارجية - في بعض الأحيان - من بعض المؤسسات الاقتصادية الدولية، فكان لزاما على هذه الدول أن تتحد في شكل قوى وتكتلات إقليمية لتجاوز هذه العقبات العولمية، فالحواجز الجمركية ونقص البنية التحتية وارتفاع تكاليف المعاملات التجارية والإجراءات المعقدة على مستوى الحدود تعتبر كلها تحديات بينية لدول الأفريقية بشكل خاص تجعل المعاملات التجارية هيا الأدنى مقارنة بالتعاون الإقليمي على المستوى الدولي (GHERARI HABIB, , juin- juillet, n)

225-226، (bornage des frontières algérienne, les mois en Afrique)، وفي هذا الشأن يقول أحد المفكرين "أن حل مشكل الحدود يكتسي أهمية بالغة، وانه خطوة مسبقة للإقامة علاقات سياسية مستقرة وتعاون اقتصادي واسع وكلها تدخل في إطار ترقية التعاون جنوب- جنوب" (الحامدي عيدون، أمن الحدود وتدابيراته الجيوستراتيجية على الجزائر، ص ص 153-154).

لذلك نجد إن الجزائر سارعت لترسيم حدودها مع الكثير من الدول الأفريقية المحيطة بها من خلال عدة اتفاقيات: اتفاقيتان مع المغرب، اتفاقية تلمسان في 27 ماي 1970، اتفاقية الرباط في 15 جوان 1972، مع موريتانية في اتفاقية 13 ديسمبر 1983، اتفاقية مع تونس في 19 مارس 1983، اتفاقية الحدود البحرية التي استمرت إلى غاية 2011 مع ليبيا حيث الاتفاق الليبي الفرنسي 1956، اتفاقية مع جمهورية مالي 8 ماي 1983، ومع النيجر في 5 جانفي 1983 (مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عوامة الحدود، المرجع السابق ص20)، إن ترسيم الحدود والاعتراف بها من طرف دول الجوار يعتبر الخطوة الأساسية الأولى لتجاوز الخلافات والدخول في مرحلة جديدة من التعاون والتنمية على مستوى المناطق الحدودية، هذه المناطق تعرف على مستوى دول القارة الأفريقية تهميشا ومن ثم مرتعا للإرهاب والهجرة السرية والجريمة والمنظمة.

ثانياً- التعاون الحدودي:

تعتبر الهجرة الغير الشرعية من أكبر المشكلات التي تواجهها دول العالم بشكل عام والدول الأفريقية بشكل خاص ولذلك فإن تجاوز هذا التحدي يستلزم على هذه الدول وضع هدة إجراءات تنظيمية تضبط حركة الأشخاص بناء على قوانين الهجرة والالتزامات الدولية، ومن هذه الإجراءات نجد إن هذه الدول تعمل على التنسيق في مجال التكنولوجيا الرقمية من أجل الكشف عن المهاجرين الغير الشرعيين والإرهاب والمهربين وكافة أشكال وأنواع الجريمة (الحامدي عيدون، المرجع السابق، ص164)، وعلى هذا الأساس فقد تم الإعلان عن برنامج تامين الحدود التابع للاتحاد الإفريقي سنة 2007 والذي يعتبر بمثابة آلية لدعم امن الحدود وتنقل الأشخاص وتحقيق التعاون المطلوب بين دول الاتحاد ولقد انطلق هذا المشروع بدعم من مؤسسة ألمانية (GIZ) منذ سنة 2008 deutch gesellschaft fur international zusammenarbeit واستمر إلى غاية 2015، وقد تناول: تحديد وترسيم الحدود، التعاون عبر الحدود، بناء المؤسسات وتنمية

القدرات، تعبئة الموارد (الحامدي عيدون، المرجع السابق، ص162)، كما أن التعاون على هذا المستوى يشمل أيضا استعمال التكنولوجيا الرقمية في نظام المراقبة الحدودية للكشف عن تنقل الأشخاص من خلال استعمال رادارات خاصة وكاميرات مراقبة وكذلك نظام GPS وتعميم هذه التكنولوجيا لدول الجوار تدعيما لما يسعى بالحدود الذكية.

لقد حاولت الجزائر مع بقية الدول الإفريقية من أجل وضع بعض المشاريع التي تساهم في التعاون والتنسيق والتنمية على مستوى المناطق الحدودية ومنها نجد مشروع الطريق العابر للصحراء الإفريقية ويغطي هذا الطريق ستة (06) بلدان من القارة الإفريقية ويعمل على التكامل التجاري والاقتصادي والاجتماعي لهذه الدول ويفك العزلة على المناطق الحدودية ويسهم في تحقيق الأمن والتنمية، وهذه الدول هي: الجزائر تونس، مالي، النيجر، نيجيريا، تشاد (الحامدي عيدون، المرجع السابق، ص162)، كما نجد مشاريع نقل كابل الألياف البصرية وأنايب البترول والغاز وتربط هذه المشاريع بين نيجيريا الجزائر مالي النيجر، حيث تفرض عدة رسوم موجهة لتنمية المناطق الحدودية (مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود، المرجع السابق، ص29) من أجل لتجنب أزمة البطالة التي يعاني منها ساكني هذه البلدان وتشكل تحديا رئيسيا لأمن الساحل الإفريقي.

ثالثاً- المشاركة المجتمعية في تنمية المناطق الحدودية:

يقوم منطق المشاركة المجتمعية على ضرورة توعية الطاقات البشرية المحلية: جمعيات، أعيان، رجال أعمال، أصحاب مصلحة... الخ لأنهم مسؤولون بالدرجة الأولى أكثر من غيرهم عن تنمية هذه المناطق الحدودية وذلك لارتباطهم بهذه المناطق وتأمين مصالحهم حتى لا يكونوا جزء من المشكلة، وذلك تماشيا مع الميثاق الإفريقي بشأن قيم ومبادئ اللامركزية والحكم المحلي والتنمية المحلية(34)، ويمكن في هذا الشأن أن يكون للقطاع دور مهم بحيث يستطيع توفير المال والخبرة والمعرفة لتجسيد عمليات التنمية المحلية على مستوى المناطق الحدودية وبالتالي يعتبر شريك أساسي للدولة في تحسين المستوى المعيشي لسكان هذه المناطق المحرومة، كما أن مساهمة الجمعيات المحلية في الجانب الثقافي والتعليمي خاصة ونقل الخبرات وحماية الحقوق له دور مهم كذلك في مساعدة الدولة على تجاوز

عقبات التنمية في هذه المناطق المعزولة، وكذلك مساهمة الإعلام المحلي في توفير المعلومات المهمة خاصة تلك المتعلقة بالتجاوزات الأمنية على مستوى هذه المناطق (بونداري خديجة، مختار مريم، الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية ولاية أدرار نموذجاً، ص ص 15-16).

الخاتمة:

إن الاعتماد على مقارنة تنمية المناطق الحدودية يعد أمراً ضرورياً لتجاوز أزمات تنمية هذه المناطق، لا سيما وأن تلازم مسألة الأمن والتنمية أصبحت من الدراسات الحديثة التي تعالج مسائل الأمن انطلاقاً من مدخل التنمية في جوانبها السياسية والاقتصادية والثقافية، وهذه المسائل لا تستطيع الدولة القيام بها لوحدها بل لابد اشتراك بقية الفواعل غير الرسمية الأخرى التي إذا ما استثمرت بشكل صحيح فغنما تصبح رافداً قوياً من روافد النظام السياسي، خاصة وأن أغلب المقاربات الحديثة اليوم أصبحت تسلط الضوء على المشاركة المجتمعية المحلية وصناعة القرار المحلي للمساهمة في ترسيخ مبدأ الحكم المحلي وتجاوز الأزمات التنموية المحلية، ومن هنا يمكن أن نصل إلى جملة من النتائج أهمها:

- تعبر الحدود عن سيادة الدولة ومكانتها في المجتمع الدولي.
- توسع مفهوم الحدود نتيجة ظهور تهديدات أمنية جديدة، ولمواجهة هذه التهديدات يستلزم توحيد القوى الإقليمية انطلاقاً من استغلال المناطق الحدودية.
- استثمار الحدود سواء كمناطق حرة للتعاون التجاري أو من خلال تسهيلات جمركية للتعاون مع دول الجوار بدلاً من اقتصرها على مناطق للعبور.
- ضرورة المشاركة المجتمعية المحلية في إدارة أمن الحدود لتجاوز عقبات التنمية على مستوى المحلي.

الهوامش:

- 1- GHERARI HABIB, juin- juillet, bornage des frontières algérienne, les mois en Afrique juin- juillet, n 225-226, 1984, p45.
- 2- HURBERT THIERY, combacau serge sur et valle charles, droit international public 4eme edition, montchrestier, paris, 1984, p246.
- 3- M.MERLE, sociologies des relations internationales etudes politiques, 2eme editions, dalloz, p42.
- 4- ONLINE ETYMOLOGIE DICTIONARY SEE IT ON www.etymologie.com/index.php?term=porder_x
- 5- S.DREFUS, droit des relations inetrnationales cuyas 2eme editions, paris, 1982, p 76.
- 6- ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم: لسان العرب القاهرة، دار المعارف 2008، ص 799.
- 7- ابن منظور، المرجع السابق، ص 422.
- 8- آدمون رباط الوسيط في القانون الدستوري العام. ج 02 بيروت (لبنان)، دار العلم للملايين 1971 ص ص 303-307.
- 9- آدمون رباط، المرجع السابق، ص ص 303-307.
- 10- الحامدي عيدون، أمن الحدود وتداعياته الجيوستراتيجية على الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف لمسيلة، 2015، ص ص 154-153.
- 11- الحامدي عيدون المرجع السابق ص 162.
- 12- الحامدي عيدون المرجع السابق ص 162.
- 13- الحامدي عيدون المرجع السابق ص 164.
- 14- إلياس أبو جودة، الأمن البشري وسيادة الدولة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت (لبنان) 2008، ص 120.
- 15- إلياس أبو جودة المرجع السابق، ص 123.
- 16- إلياس أبو جودة المرجع السابق، ص ص 170-171.
- 17- إلياس أبو جودة المرجع السابق، ص 172.
- 18- بونداري خديجة، مختار مريم الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية ولاية أدرار نموذجاً، مذكرة Master علوم سياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة أحمد دراية أدرار 2018/2019، ص ص 15-16.
- 19- حامد السلطان، وعائشة راتب وآخرون القانون الدولي العام، القاهرة مصدرار النهضة العربية، ص- ص 423-426
- 20- علي الشامي الدبلوماسية، بيروت (لبنان) 2000، دار العلم للملايين، ص 384.
- 21- علي الشامي، المرجع السابق، ص 384.
- 22- علي الشامي، المرجع السابق، ص 384.

- 23- فريال منافي إشكالية بناء الدولة في منطقة المغرب العربي: بين المتغيرات الداخلية وتأثيرات البيئة الخارجية، رسالة دكتوراه العلوم في العلوم السياسية، جامعة باتنة 2018/2019، ص ص 30-34.
- 24- فريال منافي، المرجع السابق، ص ص 30-34.
- 25- فيصل عبد الرحمان علي طه، القانون الدولي ومنازعات الحدود، ط02، دار المين للنشر والتوزيع، 1999، القاهرة، ص22.
- 26- فيصل عبد الرحمان علي طه، المرجع السابق، ص 22.
- 27- لويس معلوف المنجد في قاموس اللغة والأدب والعلوم 1927 ط5 بيروت، لبنان، ص115.
- 28- مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود استراتيحية الاتحاد الإفريقي بشأن حوكمة الحدود تشرين الثاني 2017
- 29- مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود، المرجع السابق ص ص 18-19.
- 30- مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود، المرجع السابق ص 20.
- 31- مسودة الاتحاد الإفريقي بشأن عولمة الحدود المرجع السابق ص 29
- 32- نصر الدين احمد التجاني، فاعلية احكيم الدلي في حل النزاعات الحدودية، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والقانون الدولي، جامعة النيلين 2018 ص 53.
- 33- نصر الدين احمد التجاني، المرجع السابق، ص54.
- 34- نصر الدين احمد التجاني، المرجع السابق، ص53.

النزاعات الحدودية في إفريقيا بين تعقد الدوافع واستعصاء الخروج الآمن



الأستاذ/لزهري بن عيسى
جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر



مقدمة

شكّلت النزاعات الحدودية بين الدول الإفريقية، إسفينًا آخري في نعش الشعوب الإفريقية المتعطّشة للتنمية بُعيدَ استقلال الدولة الوطنية، ليزيد من تفاقم أزمات المنطقة الموبوءة بفعل المجاعة والفقر والحروب. لطالما اعتبرت شعوب القارة السمراء أنّ استقلالها على المستعمر، سيتجه بها قُدُمًا نحو التقدم والتطور والرّقي بالفرد الإفريقي، متناسية بأنّ رهان بناء الدولة الوطنية أعظم بكثير من رهان طرد المستعمر الذي عاث فيها فسادًا ونهبًا.

ما فتئت الشعوب الإفريقية تنعم باستقلالها حتى وجدت نفسها تحت وطأة إرثٍ تاريخيٍّ مسمومٍ إسمه: الحدود الجغرافية الاصطناعية، ونخب مزروعة هي أبعد ما تكون عن السقف الأدنى لشعوب القارة المثخنة بجراحات الحروب والفقر والنزاعات، شكلت حلقة جديدة في مسلسل أزمات القارة، ولا زالت تشكل النزاعات الحدودية بين دول القارة العنوان الأبرز في هاته المرحلة. وفي خضم ما تقدم، فإن هدف هذه المداخلة هو إبراز لأهم الحركات السببية الدافعة نحو النزاعات الحدودية بين الدول الإفريقية، مع التعرّيج على أهم المعوقات التي تواجهها هاته الدول في سبيل حلحلة النزاعات الحدودية بشكل آمن (الحلول السلمية للنزاعات الحدودية) والتوافق وإنهاء النزاعات، مع التركيز على

أهم الممكّنات والفرص المتاحة للخروج الآمن وإنهاء نزاعاتها الحدودية، من خلال الإشكالية التالية: ما حدود تأثير الإرث الاستعماري المسموم على شكل النزاعات الحدودية في إفريقيا، وإمكانات التوافق المستقبلي بشأنها؟
للإجابة على هذه الإشكالية قمنا بتفكيك المداخلة إلى العناصر الأساسية التالية:

- 1- أهم مسببات النزاعات الحدودية في إفريقيا؛
 - 2- عقبات نحو التوافق وإنهاء النزاعات الحدودية؛
 - 3- فرص الخروج الآمن؛
- الخاتمة

أولاً

أهم مسببات النزاعات الحدودية في إفريقيا

هناك العديد من المسببات، ولقد كانت وما زالت محفّزات الصراعات داخلية بقدر ما هي خارجية وهي تتضمن اللاعبين والإقليميين والوطنيين والدوليين، فضلاً عن الشبكات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعسكرية¹ وهي:

1- الدوافع الخارجية:

أ- المسببات التاريخية:

تعود بالأساس إلى فترة الاستعمار الأوروبي للقارة الذي قام برسم الحدود بين الدول الأفريقية دون أن يراعي الاعتبارات الانسانية والقبلية التي كانت موجودة في القارة، فمعروف أن هناك بعض القبائل كبيرة العدد تعيش في بعض المناطق وعندما قام الاستعمار برسم الحدود لم يضع في اعتباره ضرورة وحدة هذه القبائل ووجودها في مكان أو دولة واحدة، ومن هنا توزعت بعض هذه القبائل على بعض الدول الأفريقية كما حدث بالنسبة للهوتو والتوتسي .. وبالتالي حدث نوع من الخلل وعدم التوازن القبلي ومع الوقت تطور الأمر بحدوث نزاعات وصراعات مازالت متأججة في مناطق كثيرة من إفريقيا.²

إنَّ استقلال الدولة الوطنية في إفريقيا كان ملغماً بفعل الحدود التي رسمها الاستعمار بين الدول حيث لم يراعي توزيع الهويات القائم على الأرض، ما شكّل

بؤرا للتوتر لا يزال فتيلها مشتعلًا إلى يومنا هذا، « بسبب عدم مراعاته لعامل اللغة والثقافة والدين بقدر ما راع مصالح وأطماع الدول الاستعمارية»³؛

ب- العامل الخارجي:

توازنات القوى الكبرى ومناطق النفوذ: تبحث الدول الكبرى دوماً بالنظر لظاهرة تعقد وتشابك العلاقات الدولية التي أفرزتها العولمة، وبالنظر كذلك لخصوصية العلاقة بين الغرب وإفريقيا، ولذلك يحاول الغرب دوماً فرض منطق ورؤيته للوضع في إفريقيا والعالم العربي، هذه الرؤية غير الموضوعية والموغلة في الأنانية التي تعكس عقدة المركزية الأوروبية، فالمشكلة بالأساس لا تكمن أبداً في الآخر الذي يتدخل في شؤون القارة لأنه بكل بساطة يبحث عن تحقيق مصالحه والدفاع عنها. بل تكمن أساساً في عجز وفشل القارة برمتها في مشروع بناء الدولة الوطنية التي تقوم على ثنائية الحقوق والواجبات وعلى قيم المواطنة التي يتساوى فيها الجميع واستسلامها بالمقابل لمتلازمات الفساد التي شلت كل مؤسسات الدولة⁴؛

حيث تعد النزاعات الحدودية من أخطر النزاعات التي رسمها الاستعمار الأوروبي في القارة الإفريقية وفق مقررات مؤتمر برلين (1984-1985) والذي تقرر فيه تقسيم القارة الإفريقية بين القوى الاستعمارية وتحديد مناطق نفوذ كل منها، ولم يراعي هذا التقسيم أوضاع الكيانات الإثنية في القارة⁵.

تكريس التباين أو النزعة الإثنية (العرقية) من قبل الاستعمار في مستعمراته مثل روندا وبورندي بين الهوتو والتوتسي فسقط 1000000 قتيل في 100 يوم، وهذا بسبب التمييز العرقي (تمييز عرق عن عرق) فينش تباين هوياتي يؤدي إلى صراع عنيف والهدف فرّق تسد بغية اعتبار الاستعمار مرجع يُحتَكَمُ إليه⁶؛ فمثلاً من الأسباب التي أدت إلى نشوب تلك الصراعات في القرن الإفريقي نجد أن يد الاستعمار قد تدخلت في دعم طرف ضد أطراف أخرى لاعتبارات دينية وعرقية وهو ما مثل أحد الأسباب الجوهرية لتفجير الصراعات التي جسدت ممارسات ظالمة

1- ومجحفة في حق أغلب سكان الإقليم⁷؛ فبأي حق تتدخل فرنسا وأمريكا وأطراف جديدة في اللعبة السياسية في البلدان الإفريقية؛

2- التنافس الغربي: وخاصة الوجود الأمريكي والفرنسي وصراعهما على المصالح الاقتصادية وبسط النفوذ في بعض المناطق في القارة وعندنا النموذج على ذلك ما حدث مع الكونغو الديمقراطية حيث دعمت الولايات المتحدة كاييلا حتى استولى على الحكم لأن الكونغو دولة هامة بالنسبة للولايات المتحدة لأنها تعتبر مركزا لانتاج الماس والذهب .. هذا التواجد والحرص من جانب الدول الغربية الكبرى صاحبة المصالح كالولايات المتحدة وفرنسا ساهم في زيادة الصراعات لقيامهما بمساندة أطراف معينة داخل بعض الدول الإفريقية ضد أطراف أخرى، أو الانتصار لدولة إفريقية على حساب دولة إفريقية أخرى كل هذا ساعد على زيادة الصراعات⁸؛

2- العوامل الداخلية:

أ- العامل السياسي:

- النخب المشتتة الولاء: ذات الولاء للخارج واستنزاف ثروات البلدان الإفريقية رهنًا القرار الداخلي لصالح القوى الغربية المتأمرة، واستنزفت بلدانها في الجهد والوقت والموارد من أجل la démocratie de façade؛

- غياب الإرادة السياسية من لدن الأنظمة الاستبدادية لحلحلة النزاعات بصورة سلمية... واللعب على وتر النزاعات من أجل مكاسب، وحساب الولاءات والاصطفافات وربح مزيد من الوقت لصالح الأنظمة الفاشلة تنمويا؛

- الأنظمة السياسية وغالبيتها غير ديمقراطية وتقوم على سيطرة عشيرة أو قبيلة معينة على القيادة وبالتالي إعطاء صلاحيات وامتيازات لفئة معينة على حساب الفئات الأخرى مثلما حدث في الصومال حيث قام الرئيس الصومالي السابق سياد بري بدعم القبيلة التي كان ينتمي إليها مما أدى إلى حدوث تدمير تطور - بمرور الوقت - إلى انفجار ووصول الصومال إلى ما هو فيه الآن من تشتت وتمزق وحروب أهلية لم تتوقف منذ أعوام⁹؛

- التشتت الهوياتي والإثني في الدولة القومية الواحدة: فالتناقض القائم اليوم بين التوزيع الهوياتي من جهة والتقسيم الجغرافي القائم من جهة ثانية وما نتج عنه من صراعات إثنية وقومية بسبب مارسخه من مبادئ وممارسات ارتبطت في مخيلات الشعوب كمبدأ حق تقرير المصير والحفاظ على

الحدود الموروثة عن الاستعمار، يعبر في الحقيقة على علاقات القوة التي كانت سائدة في القرن 19 والقرن 20 فالذي يحدث اليوم هو تعايش أكثر من اثنية أو قومية في الدولة الواحدة وفوق اقليم واحد معرف بحدود جغرافية مرسومة في كثير من الحالات، وهو ما ينعكس على الحدود الجغرافية التي تتعايش بداخلها مجموعات سكانية متداخلة ومتصارعة ومتحاربة فيما بينها تبني بينها حدود وحواجز هوياتية، وقد يتشكل لكل اثنية أو طائفة بداخلها جيش أو ميلشيا¹⁰؛

- تصدير الأنظمة السياسية لأزماتها البنيوية الداخلية إلى الخارج والالتكاء على عصى الخارج: إن فشل الأنظمة السياسية التسلطية في الدول العربية والإفريقية في الإيفاء بالتزاماتها تجاه الساكنة فيما يتعلق بالتنمية الداخلية، جعلها تبحث دائما عن مصادر غير طبيعية لمشروعيتها، من خلال افتعال أزمات بينية، فأحد أسباب استمرار هاته النزاعات الحدودية هو اللعب على وتر هاته الأزمات، فبدل اكتساب هذه المشروعية (مشروعية النظم السياسية) من وجودها القانوني أو أدائها الاقتصادي ورضا الشعوب عنها، نجدها تفتعل أزمات وهمية لضمان التفاف شعوبها حولها وتوجيه انشغالها خارج حدودها؛ وهذا ما يسمح للقوى الكبرى للعب على التوازن بين الأطراف لتحقيق أكبر المكاسب منها¹¹.

لقد استطاعت الأنظمة الإفريقية إلهاء شعوبها بالحديث عن صراعات خارجية لتبرير فشلها تنمويا وتأجيل الخوض في ذلك النقاش الحقيقي، فبدلاً عن خوض المعركة الحقيقية وهي معركة التنمية، تخوض معارك وهمية وصراعات بلا طائل لإلهاء الشعوب، فهي لا تتوانى عن محاولة إيجاد شماعات تعلق عليها هزائمها.

تفترض الدولة القومية في إفريقيا دائما وجود عدو يغذي شرعيتها المهترئة في غالب الأحيان، لاستعطاف الجماهير وزيادة أسهم ولاء المواطنين للنظام السياسي، ووجود هذا العدو يغذي شرعيته ويكسبه ولاء الجماهير مع قدرته على شحن الرأي العام وتخدير الشعوب بالانتماء الوطني وإذكائه، مع قدرته على خلق اجماع وطني يتجاوز الخلافات الداخلية والرهانات الحقيقية للدولة القومية في إفريقيا مع ملاحظة أنَّ هاته الاستراتيجية لا تختص فقط بإفريقيا بل هي ديدن الأنظمة الدكتاتورية في العالم.

- تباين وجهات النظر بين الدول الإفريقية: تظل هناك مشكلة أساسية تعوق عمل المنظمات الدولية كالأمم المتحدة والاقليمية كمنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة عدم الانحياز، وتنبع من الدول الإفريقية ذاتها التي تختلف على طبيعة دور هذه المنظمات فعلى سبيل المثال فيما يتعلق بالحرب الدائرة سابقاً بين إريتريا وأثيوبيا نجد أن كلا الطرفين كانت له رؤية وموقف من تدخل منظمة الوحدة الإفريقية، وهذا بدوره يعرقل جهود المنظمة، نفس الشيء حدث بالنسبة للصراع في الصومال حيث كانت هناك تحفظات من بعض الأطراف الداخلية فيه بالنسبة لتدخل الجامعة العربية أو منظمة الوحدة الإفريقية¹²؛

3- العامل الاقتصادي:

- المرتبط بتوزيع الثروات خصوصاً منها المواد الأولية والمعادن مع غياب التنمية¹³؛

- العمق الاستراتيجي الاقتصادي: لازال مستعمر الأمس يعتبر إفريقيا مجرد امتداد لاستثماراته وسوقه وسلّة غذاءه وإنّ حلحلة هاته النزاعات يعني استعادة القرار السيادي لهاته البلدان المتنازعة فيخسر بذلك نفوذه وحقيقته الخلفية، فيعمل على مقايضة النخب السياسية وصانعي القرار فيها مقابل إبقائها في السلطة وشرعنة النهب والفساد بصفقات اقتصادية لاتزيد القارّة السمراء إلا فقراً وأزمات بنيوية؛

- أيضاً هناك أسباب أخرى لهذه الصراعات منها الفقر وارتفاع المديونيات والطبيعة الجافة والظروف الاقتصادية الصعبة؛

- التدهور البيئي أثار عبر الحدود عدداً من الحروب المجتمعية، وسهّلتها الحدود المخترقة التي لم تعترف بها المجتمعات البدائية على الإطلاق خاصة ممن ينتمي إلى جماعات عرقية مقسّمة عبر الحدود¹⁴؛

ثانياً

أهم العقبات نحو التوافق وإنهاء النزاعات الحدودية:

1- العقبات التاريخية:

— الإهمال المتعمد: مع انتشار الصراعات الحدودية، ضلّت ممارسة الإهمال التي قام بها المستعمرون لإفريقيا في ترسيم الحدود داخل مستعمراتهم القديمة السبب الرئيس في ظهور هذه الصعوبات في وقت كانت فيه الدول المستقلة ترث هذه الحدود، على الرغم من أن هذه المسؤولية مسؤولية لا تسقط بالتقادم.

— إن الإرث الإقليمي والتقسيم الحدودي لا يزال عنصراً بارزاً في الخريطة السياسية العالمية وما تزال الحدود تطرح مشاكل كثيرة مرتبطة إما بالمطالبات الهوياتية في الاعتراف وفي تقاسم السلطة والثروة عبر إعادة النظر في الحدود المرسومة (مشكلة الحروب الاثنية والطائفية¹⁵)، فضلاً عن كونها معضلة إفريقية تبرز بشكل متطرف وعنيف، فالمجموعات الإثنية الإفريقية لا تعترف بها أصلاً، ولا تبالي بها.

2- العقبات السياسية:

— كثرة الانقلابات: حيث توصف بأنها قارة الانقلابات بامتياز، فبعد الاستقلال زادت الأنظمة السياسية في جل الدول من سوء أحوال المواطنين من خلال سياسات التهميش والإقصاء والمحاباة والفساد، مما جعل شعوب هذه الدول تعيش ظاهرة اغتراب السياسي، وتترصد الفرص للانتقام من تلك الأنظمة بما يفسر ظاهرة الانقلابات المتكررة¹⁶

✓ إخفاق مشروع الدولة الوطنية: لجأت الدولة الإفريقية ما بعد الاستعمارية إلى فرض الإيديولوجية التنموية التي تقوم على ترابط العمليتين السياسية والاقتصادية، كما أنها احتفظت بكثير من ملامح الفترة الاستعمارية، ولا سيما سياسات القمع والإكراه المادي، ولقد كان واضحاً أن «التنموية» هي مجرد تسويق لتسلطية دولة الحزب الواحد، وعليه فإن أغلبية الشعب ممن تمت تعبئتهم ضد الاستعمار أصبحوا بمعزل عن المشاركة السياسية الحقيقية¹⁷؛

- **الحسم العسكري:** والواقع أن الحسم في النزاعات الإفريقية طوال فترة التسعينيات وما تلاها كان دائما خارج إطار التسوية السلمية، حيث لم توفق جهود المنظمة القارية ممثلة في منظمة الوحدة الإفريقية أو الاتحاد الإفريقي بعدها في وقف النزيف الدموي، مما أدى في العديد من الأحيان إلى التدخل المباشر في تلك النزاعات¹⁸؛

- **الانتقائية الدولية في حلحلة النزاعات:** حيث شكَّلت أزمة تخلي المجتمع الدولي عن أغلب النزاعات الحدودية في إفريقيا، من بين أهم العقبات التي حالت دون حلِّها بشكل سلمي وتلكمها، ولذلك فإنَّ الإدارة السلمية لهاته النزاعات لم تكن بسبب التماطل ممكنة، ولم تتدخل في أغلب الأحيان المجموعة الدولية إلاَّ بعد المجازر ولا أدلَّ على ذلك ما حدث في روندا سنة 1996 من مجازر بين الهوتو والتوتسي¹⁹، وهو ما بيَّن مرة أخرى انتقائية الأمم المتحدة في التعامل مع النزاعات الإفريقية²⁰؛

- **كمية الولاءات تحت وطنية:** مجتمعات قبلية بالأساس تعاني أزمة اندماج وطني: حيث طُغت الاعتبارات العرقية والقبلية على الانتماءات والولاءات الوطنية لسيادة الدولة وعلى مبدأ المواطنة وقد أدَّى هذا الوضع إلى هيمنة الروح القبلية على النظم الحاكمة بإقصاء بقية المكونات الاجتماعية والسياسية على المشاركة في الحكم والحياة السياسية والاقتصادية في الدولة²¹؛ فلاواقع يشير إلى عجز الدولة في إفريقيا عن بناء هوية وطنية جامعة يكون الولاء لها على حساب الولاءات السفلية، بما يعزز من قيم المواطنة والمساواة، مع تسييس المواطن من خلال الحقوق المرتبطة بملكية الأراضي أو حقوق الترشح والانتخاب والتوظيف...وغيرها؛

- **هشاشة الدولة في إفريقيا:** وعدم تمكن الدولة من بناء استراتيجية اقتصادية بديلة تتجاوز بها المشكلات الداخلية الخائفة، فيتوجه المواطن نحو الهجرة غير الشرعية والهريب، ومن ثمَّ تنشأ الخلافات الحدودية والسيادة على الإقليم، وبسبب ثورة الاتصالات والمواصلات أدت إلى ضعف تحكم الدولة في تجانسها الثقافي واللغوي، مع تجاوز الأفراد لمنطق الفلتر الكلاسيكي من لدن الأنظمة السياسية البالية، خلق نوعا من المواطن الهجين وغير المنسجم مع

القيادة المركزية وأصبح يبحث له عن ولاءات تحقق له خصوصيته وتسمع لندائه وتتجاوب معه، فاتجه الفرد إلى القبيلة والجماعة والإثنية... إلخ

- **صراعات النسيج الاجتماعي:** نتيجة الصراعات التي يشهدها النسيج الاجتماعي لهذه المجتمعات؛ فنَّ النَّخب المحلية والإقليمية تحصل على أرباح خيالية من خلال عمليات التَّهب والسلب المنتظمة للموارد الطبيعية التي تتمتع بها هذه الدول، فمثلاً الملاحظ أنه كلما ازدادت حدَّة الصراعات بين القوات الحكومية وقوات المتمردين في الكونغو الديمقراطية ازدادت عائدات تجارة الألماس بشكل خيالي، ونظراً لأن هذه المنطقة غنية بالمعادن فإن الحافز على إنهاء الصراع لدى هذه النَّخب المسيطرة يكون ضعيفاً²²؛

- **الصراعات الحادَّة البينية:** فمثلاً تعج منطقة القرن الإفريقي بصراعات ضمن دولها وبين تلك الدول ترتبط بقضايا رسم الحدود والديمقراطية، وبناء الدولة، وهي صراعات تترك تأثيراتها على الأمن والتنمية، فمشكلات الحدود الموروثة قسَّمت المجتمعات بين الدول المجاورة، وأصبحت عاملاً حاسماً في الصراعات ضمن دول القرن الإفريقي وبينها²³؛ وبسبب كذلك الحدود الاصطناعية ظهرت نزاعات حدودية بينية -كما هو الحال بين الجزائر والمغرب، النيجر-الكاميرون، السينغال وموريتانيا، غانا-التوغو-نتيجة عدم الرضى عنها، أو بسبب تحرك الإثنيات المنشطرة بين دولتين أو أكثر²⁴؛

- غالباً ما شكَّلت الدول الإفريقية زمن الحرب الباردة مسرحاً للحروب بالوكالة نيابة عن الدول الكبرى، ودائماً ما كانت تشكِّلُ ضرراً لشعوب الدول العميلة والمناطق المجاورة²⁵؛

- **نزوح فصائل التمرد:** الأحداث التي وقعت وعصفت بمعظم دول إفريقيا انعكست على باقي الدول تأثيراً وتأثراً، تفاعل وتمازج وتبادل للهموم والمشاكل، حيث تأثرت دول الجوار بمجريات الأحداث سلبيًا، وذلك بسبب الحدود المشتركة وإيواء هذه الدول لبعض فصائل التمرد، ... فمشاكل الحدود التي أوجدها الاستعمار الذي يعمل بماضي وحاضر هذه الدول التي أصبح لها وجودها وكيانها الداخلي والخارجي، إلَّا أن حدودها مع بعضها البعض بقيت دون حل وخاصة حدود الدول التي يتداخل شعوبها مع بعضهم البعض²⁶؛

- تأثر العديد من الدول الإفريقية بهشاشة حدودها واستمرار النزاعات الحدودية البينية بسبب تفشي الجريمة المنظمة والاتجار بالبشر، بالإضافة على الإرهاب، وعدم تمكن الدولة الإفريقية الهشة من أصلها في التحكم ومراقبة حدودها وبسط سيادتها عنها ما شكل بؤراً حقيقية للفساد والاتجار غير المشروع، الأمر الذي أجّل الحسم في تلك الصراعات بسبب تعقدها وصعوبة التحكم في التدفقات البشرية والمالية عبر حدودها؛

- رسمت الحدود الاصطناعية ليعود المستعمر بعد الإستقلال: إن الحدود الجغرافية بين أقطار الدول الإفريقية هي حدود المصنعة، وقد صنع معظم هذه الحدود الاستعمار الأوروبي وهي حدود وهمية عطلت التمازج والانصهار والتفاعل بين أغلب شعوب المنطقة، وخلقت بينهما فواصل وحواجز وحساسيات ساهمت في التخلف وإضاعة الوقت والجهد في صراعات هامشية مثل عقلية التوسع على حساب الجوار، والتي تشبّع بها بعض الحكام المحليين، إنّ أخطر سياسية وضع الحواجز بين الشعوب يتمثل فيما فعله البريطانيون في السودان بالفعل بين شماله وجنوبه، ووضع قانون المناطق المقفولة على مدى نصف قرن، الأمر الذي خلق أزمة ثقة بين الشمال والجنوب، وصراعات متكررة حتى انفصل جنوبه في 5 يوليو 2011، وفقا لما جاء في اتفاقية السلام الشامل²⁷؛ ولذلك يرى جان بيير فيتوفاليا ♦ فإنّ الرجل الأبيض بنى دولاً ذات حدود مصطنعة، وهي دول تتداخل مع خريطة الجماعات العرقية. يُضاف أن هذا كان متعمداً لغرض وحيد هو التمكن من الانقسام والقهر بعد إنهاء الاستعمار. حيث في الواقع، كانت تصميمات الدولة لإفريقيا تُصوّر في سياق الوصاية الاستعمارية وليس في فكرة أن المستعمر سيذهب يوماً ما. إنها نتيجة صراعات السلطة والتنازلات، من جهة بين المستعمرين الفرنسيين والإنجليز والبلجيكيين والألمان ... أنفسهم، من ناحية أخرى بين المستعمر والأصل²⁸.

3- العقبات السوسيوثقافية:

يبدو أنّ النزاعات في إفريقيا حتمية لا يمكن تفاديها بالنظر إلى الماضي البعيد، وهذا حتى قبل الاستعمار نفسه، بسبب ما يصطلح عليه بالطابع الهوياتي الذي تغلب عليه خصائص الهجونة وتنوع المجموعات الإثنو-ثقافية

المتزامنة الأطراف في جغرافيا متميزة ومتنوعة، كان لتجميعها في حدود واحدة وتحت مظلة واحدة دون مراعاة هاته التمايزات العرقية بشكل اعتباطي، الأثر البالغ في شكل وحدّة النزاعات الحدودية، والتي تعبر عن نغمة تاريخية استحضرت بعد الاستقلال، ولذلك فإنّ غريزة الحرب وذهنيات الحقبة ما قبل الاستعمارية متجذرة لدى الأفارقة، مما أنتج نظاما موروثا سلبيا للتعبنة السياسية والمنافسة في كافة الدول الإفريقية²⁹.

كما وأنّ الانتشار الكبير للصوصية بسبب هيمنة العقلية الزبونية والقائمة على استغلال النفوذ والمناطق، لبسط السيطرة خاصة في الدول الشاسعة مساحة وعجزها عن تنمية المناطق البعيدة عن العاصمة، وبسبب هشاشة الاقتصاد وضعف التنمية، زادت المنافسة بين الجماعات على الموارد والمنافذ وظهرت مفاهيم النزاعات للصوصية والتي غالبا ما تنمو في جو من الفقر والحاجة خاصة في المناطق الحدودية.

كما هو الحال في أي مكان آخر، فإن الحدود في أفريقيا هي "وقت في الفضاء"، أشياء تاريخية، إنها تعكس حقائق ما قبل الاستعمار، التي أيدتها الحركات القومية قبل الاستقلال.

ربما يطرح عامل آخر مسألة النزاعات الحدودية في إفريقيا، وهو تبني فكرة التوسع والتمدد لفريديريك راتزل[♦]، فالدولة عند راتزل أشبه بإنسان ينمو بمرور الوقت فتضيق عليه ملابسه عاما بعد عام فيضطر إلى توسيعها، وكذلك ستضطر الدولة إلى زحزة حدودها السياسية كلما زاد عدد سكانها وتعاضمت مطامحها، وقد أعطى راتزل الحدود السياسية أهمية خاصة معتبرا إياها العضو الخارجي للدولة كالجلد بالنسبة لجسم الأحياء وهي بذلك تعطي للباحث الدليل على مراحل نمو الدولة أو ذبولها وقوتها أو ضعفها³⁰.

4- العقوبات القانونية:

- غياب آليات قانونية جماعية لتسوية الخلافات الحدودية متفق عليها؛
- غياب وعدم وجود بروتوكولات بينية: تطور الخلافات الحدودية بين الدول بسبب غياب المعاهدات والمواثيق والبروتوكولات الحدودية؛ ولذلك يرى

توماس دياز أنه عندما تصبح الحدود مستقرة، فإنها تصبح مسامية وتصبح الحدود الفاصلة حدًا "يتحد" عبر مجموعة من التفاعلات عبر الحدود. إنَّ التنافس على الحدود يعززها كنقطة محورية للصراع وانعدام الأمن وعدم اليقين. كما رأينا في أوروبا، فإن الهياكل الاقتصادية والسياسية التي تضفي الطابع المؤسسي على الحدود قد جلبت بسرعة أكبر الفوائد.³¹

- عدم احترام مبدأ الحفاظ على الحدود الموروثة عن الاستعمار: إلى جانب العناصر التاريخية والطبيعية التي ساهمت في ترسيم الحدود بين "سيادتين"، أصبح المبدأ القانوني عالميًا ولعب دورًا كبيرًا في منع نشوب النزاعات من خلال إقحام ديمومة عنصر النظام في استقرار الحدود. هذا هو القانون الأساسي الذي يجب بموجبه احترام الحدود الموضوعة تحت إمبراطورية النظام المختفي والحفاظ عليه من قبل الدول الجديدة؛ وهذه الأخيرة ملزمة باحترام الحدود التي تفرضها السلطات التي تنجح فيها. حيث ظهر هذا المبدأ في أمريكا اللاتينية في بداية القرن التاسع عشر، وتم تطبيق هذا المبدأ أثناء إنهاء الاستعمار في إفريقيا وأقرته منظمة الوحدة الإفريقية في عام 1964 ثم تمت المصادقة عليه نهائيًا بموجب قرار محكمة العدل الدولية في عام 1986 في حالة النزاع الحدودي بين مالي وبوركينا فاسو³²، غير أنَّ الدول الإفريقية لم تحافظ على (مبدأ من مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية والاتحاد الإفريقي)³³، رغم القرار الذي أصدره الإتحاد الإفريقي بالبقاء على الحدود التي رسمها المستعمر لتفادي الحروب بين الدول والحفاظ على الاستقرار في القارة، لكن الملاحظ أن معظم الدول لم تلتزم بذلك التوجيه من هذه المنظمة³⁴:

- عدم قدرة المستعمرين الأوروبيين على السيطرة على طبيعة حركات الاستقلال: أكدت الغالبية العظمى من الدول الإفريقية الحفاظ على الحدود التي وضعها الاستعمار. علاوة على ذلك، كان من الصعب للغاية تحقيق هذه الخريطة لأن التباينات في القوة بين الدول التي تشكلت بهذه الطريقة كانت ساطعة. الآلاف من المجموعات العرقية الصغيرة كان يمكن تخفيضها إلى رتبة إمارات فرعية... كانت الفرصة الوحيدة لهذه الأعراق هي أن تبسط الهويات القومية على المجموعات العرقية الكبيرة.³⁵

5- العقبات الاقتصادية:

الاستثمار في أزمات المنطقة من طرف القوى الكبرى وذلك من خلال:

- غنى المناطق الحدودية: تعد العوامل الاقتصادية من أكبر العوامل تأثيراً في النزاعات الحدودية بسبب ندرة الموارد واحتواء عدة مناطق على المعادن والبتروول والأراضي الصالحة للزراعة³⁶؛

- نمط السياسات الاقتصادية: السياسات الاقتصادية الليبرالية التي اتُبعت في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي أدّت إلى زيادة معدلات البطالة وسوء توزيع الموارد والدخول، وهو ما خلق البيئة المناسبة لتزايد الجريمة، وانتشار الفساد والسوق السوداء، وتهريب الأسلحة والمخدرات، وليس بخاف أن هذا السياق هو الذي يفسّر ظهور الأشكال والأنماط الجديدة من الحروب الأهلية والعنف السياسي الذي تشهده النظم السياسية الإفريقية³⁷؛

- تطور وتشابك العلاقات الاقتصادية غير المشروعة: لقد كانت الحدود دائماً معرفة بأنها منطقة عازلة بين طرفين أو أكثر، لكنها كذلك وبكل تأكيد تتحول بسبب ذلك إلى فضاء للتواصل والتبادل يصعب ضبطه والتحكم فيه (مثل تطور التهريب عبر الحدود كشكل من أشكال التبادل الاقتصادي العابر للحدود يتجاوز الأنظمة والقوانين) غير أنها تبقى إحدى أكثر الأفكار الدموية التي استخدمتها البشرية في الواقع، لأنها أوجدت - منذ اليوم المشؤم الذي رُسمت فيه الحدود الأولى - أشكالاً عديدة ومتنوعة من التوتر وتحولت في الغالب إلى حروب لا نهاية لها دفاعاً عن تلك الحدود واقتحاماً لها ونقلها واجتيازها وتغييرها وانكارها أو الاستيلاء عليه³⁸؛

- بسبب تمتع الكثير من المناطق الحدودية بثروات طبيعية، تعد محل أطماع القوى الإقليمية والخارجية، حيث يقوم البعد الدولي بدور كبير في تأجيج المشكلات الحدودية بين دول المنطقة لتحقيق مصالحه الآنية والمستقبلية³⁹؛

- التباين الاقتصادي وتمايز ثروات الباطنية والسطحية في مناطق تنازع السيادة بين الدول الإفريقية، فقد تجد رقعة الدولة فقيرة إذا ما قورنت بمحيطها الحدودي، الأمر الذي شكل عقبة كبرى في سبيل حلحلة النزاعات

الحدودية، حيث لا تزال الحدود عرضة للاحتكاك والمطالب، والتي من المحتمل أن تتحول بعضها إلى صراعات مفتوحة، وبالتالي فهي أماكن للاشتباكات ويمكن أن تصبح متقاتلتين وتذكي الصراعات، إن مسألة الحدود وتعيينها النهائي هي اليوم في صلب الأخبار الإقليمية للقرن الأفريقي. من الممكن أيضاً أن تشهد السنوات القليلة القادمة عودة نشوب النزاعات الإقليمية في إفريقيا مرتبطة بثروات التربة السطحية. كما أوضح الجغرافي ميشيل فوتشر، يختلف وضع الحدود وعملها اختلافاً كبيراً وفقاً لأوقات وأماكن الكوكب.⁴⁰

- يرى بعض الدارسين أن تزايد الحروب والصراعات الإفريقية ما هو إلا نتاج للآثار المدمرة التي تمارسها قوى العولمة على التنظيمات السياسية والاقتصادية الإفريقية، لقد أدت العولمة إلى تراجع سلطة الدولة المركزية في إفريقيا، ولا سيما السيطرة على أدوات القهر المادي في المجتمع، في الوقت نفسه تمثلت ملامح الاستجابة السياسية لتأثيرات العولمة في ظهور حركات وتنظيمات عرقية ودينية تتحدى سلطة الدولة الإفريقية، سواء على المستوى القومي أو المحلي⁴¹ :

- استنزاف الدول الإفريقية ماديًا وبشريًا نتيجة لعديد الحروب التي خاضتها معظم دول إفريقيا في نزاع حدودي أو إثني ما جعل هاته الدول تنهك في صراعات صفرية لا تريد أن تنتهي بل وأثرت على المواطن الإفريقي المحاصر بالفقر والإقصاء والتمييز، حيث جعلت منه شخصاً منبوذاً على المستوى الدولي يريد مغادرة القارة ويسعى إلى الظفر ولو بلقمة كل يوم تسد رمقه... شكّل تهديداً حقيقياً لوجود المواطن الإفريقي في معيشتة وملبسة وتطوره، ولّد مواطناً لا يتجاوب مع الأنظمة السياسية القائمة ويبني دولته في عقله، بعدما أصبح لا يثق في هاته الأنظمة التي حطّمت كل آماله في غدٍ أفضل تحت مضلة الاستقلال.

ثالثاً

فُرْصُ الخروج الآمن

هناك العديد من الفرص المتاحة للقارة السمراء للخروج من اماتها لاسيما نزاعات الحدود، والتي ما فتئت تتّقد جذوتها بين الفينة والأخرى، حيث تتباين هاته

الفرص بين السياسية والاقتصادية، القانونية والاجتماعية، من خلال توافر امكانات خاصة واستجداء التجارب الناجحة وأهمها:

1- الفرص السياسية:

1- إستعادة القرار السياسي الداخلي: من خلال تحول ديمقراطي حقيقي يسمح بإشراك العديد من الفواعل المجتمعية في صنع القرار؛

2- استنساخ التجارب الحدودية الناجحة والتي مكنت الدول المجاورة من العيش بسلام، حيث استطاعت عبر العديد من التوافقات تذويب تلك الخلافات والنزاعات الحدودية، بل وجعلها مناطق تبادل تجاري آمن، وتحولت من مناطق نزاع إلى مناطق تكامل، على غرار ما فعلته دول أوروبا وتحولت إلى منطقة تكامل اقتصادي؛

3- تعرية اللغم الموقوت في البلدان الإفريقية وهواته النخب المغشوشة لآخر ريشة، والانهاء من الإرث المسموم لأنظمة النهب مع عزلهم وإبطال أفعالهم الدنيئة في التنازل عن السيادة الوطنية؛

4- تقويض نفوذ جماعة الطابور الخامس من شأنه أن يرجح كفة الحلول السلمية التوافقية بين الجيران الأفارقة، كذلك من شأنه أن يجعل الدول الاستعمارية الكبرى على غرار (فرنسا، بلجيكا، بريطانيا، فرنسا، أمريكا) ينصب اهتمامها بشؤونها الداخلية السياسية، الاقتصادية والاجتماعية المتهاكة، أفضل من تدخلها السافر في القارة السمراء، حيث طردت كينيا سفير الاتحاد الأوروبي من بلادها بتاريخ: 2019/11/28، بسبب ما قيل يومها بأنه تدخل في الشؤون الداخلية لها والتأمر على الدولة⁴²

5- جعل الحدود مرنة ونفاذية أكثر بضوابط قانونية وسيادية: يرى ألدو أجيلو بأنه إذا أردنا تجنب إغراء تغيير الحدود نتيجة للضغط الديموغرافي الذي لا يمكن تحمله، على سبيل المثال في البحيرات الكبرى، يجب علينا فتحها وجعلها قابلة للاختراق، ويعتبرها الطريقة الأكثر فاعلية، كما يقول، لحل المشكلة دون التشكيك في مبدأ حرمة الحدود التي نشأت عن قرار منظمة الوحدة الأفريقية في عام 1964. ويشير إلى الاختلالات التي تميزت على جانب واحد من حدود البلدان المكتظة

بالسكان والفقيرة للغاية مثل رواندا وبوروندي؛ ومن ناحية أخرى، كما يسمّيها بـ"الفضيحة الجيولوجية" التي تمثلها جمهورية الكونغو الديمقراطية، والتي تعاني من نقص السكان وتزخر بالموارد الطبيعية دون أن تفعل أي شيء، فإن الأزمات ستكون متكررة، لذلك يرى بأنّه من الضروري فتح الحدود والسماح بحرية حركة الأشخاص والبضائع، حيث لم يتم ذكر هذا المبدأ إلا في المؤتمر الدولي للسلام والأمن والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى في عام 2007⁴³. حيث يوافق في ذلك الأستاذ: جان بيير فيتوفاليا.

2- الفرص الاقتصادية:

1- تهمين الثروات الوطنية: تعتبر القارة الإفريقية من أكثر القارات غنى بالمصادر والثروات الطبيعية، والتي تبقى للحظة غير مستغلة بالكلية أو على نحو عقلاني، يتيح توزيع عوائد الثروات على المجتمع الإفريقي بشكل متوازن وعادل، ما يشكّل تحدياً جوهرياً على الدولة القومية، ضف إلى ذلك حلحلة المشكلات الديموغرافية لأنها تقع في قلب تحديات الدول الإفريقية مع تباين هاته المشكلات بينها، وذلك من أجل الكفاح حول المعيشة والمصالح الاقتصادية والمنافسات المجتمعية على مناطق النفوذ (تفاقم وحدة المشاكل الداخلية) وبين القوى المنافسة، فالقارة تتمتع بالعديد من المساحات الشاسعة والمفتوحة غير المستغلة بسبب تفتت القارة، والتوزيع العشوائي للأقاليم وتناثر القبائل والإثنيات بسبب العزلة والانفرادية، والخوف من الآخر المجهول والمعتدي، وخاصة نقص البنية التحتية للاتصالات التي تجعل الحدود عبثية، فالتكوين الحالي للحدود هو بالتأكيد سبب الخلل في غالب الأوقات، والمشكل الرئيس للنزاعات الحدودية، ولذلك فإنّ سياسة التكامل الإقليمي هي الشرط الأساسي للإدارة السلمية للصراعات الحدودية، بمعنى أنّ الكيانات المركزية (الكيانات الأكبر)، ممثلة في الدولة القومية الإفريقية سوف تحتاج إلى أن تكون أكثر قدرة على البقاء اقتصادياً وأكثر تجانساً من الناحية الثقافية من خلال تنويع مصادر الثروة وتهمينها وحسن إدارتها وتوزيعها على الساكنة.

2- يجب العمل على إيجاد إرادة سياسية حقيقية الهدف منها التوجه الحقيقي نحو تحقيق التنمية الاقتصادية للساكنة، مع إيقاف الانقلابات

والتوجه نحو تكريس مؤسسة العمل السياسي، وترقية المؤسسات السياسية الثلاث: السلطة التشريعية، التنفيذية، القضائية وتكريس المهام الدستورية للجيش؛

3- التفكير الجدي في إحداث تكامل إقتصادي إقليمي وقاري، من خلال فتح الحدود وتنمية المناطق الحدودية وتفعيل شراكات اقتصادية بينية، إفريقيا-إفريقيا أولاً، ولهذا يرى الرئيس المالي السابق⁴⁴: إن سخافة الحروب الحدودية يجب أن تفسح المجال للتكامل الإقليمي من أجل جعل الحدود "نقاط الاتصال...، أماكن المشاركة"، "أماكن التضامن"، "التبادلات، حيث تجميع مفاهيم الجيرة وأبناء العمومة، كلٌّ سيكون لها معنى. إنَّ إعادة تشكيل الحدود الإقليمية الحالية بواسطة دوائر مركزية كبرى (الاتحادات والانحادات الإقليمية) من شأنه أن يدير الظهور لظهور هاته الجمهوريات العرقية، مناطق الفوضى، والحرب الأهلية، وعدم الاستقرار؛

4- خلق ديناميكية اقتصادية جديدة: وذلك من خلال خلق ديناميكية جديدة للعمل الاقتصادي البيئي، تلغى فيها كافة الفروق الإثنية والعرقية القائمة على اللغة واللون والهوية ومناطق النفوذ والانتشار وحق التملك، مع تدرجها لصالح مفاهيم أكثر إبداعية في مفاهيم المواطنة والمشاركة الحقيقية للمواطن الإفريقي في السياسية والاقتصاد والتنمية وبناء الحضارة الإفريقية المستتلبة من طرف مستعمر الأمس؛

5- العمل على إيجاد فلسفة ورؤية تنموية من خلال الحدود نفسها: من الواضح أن المستقبل القائم على التكامل الإقليمي سيفرض فلسفة أو رؤية جديدة للحدود في اتجاه تعاون أكثر تماسكاً وبالتالي أقل احتكاكاً، وبطبيعة الحال، فإن عمليات التعاون عبر الحدود هذه بطيئة في التنفيذ لكنها تمثل منظوراً للتكامل الإقليمي ووحدة القارة، وهي المستقبل الواعد الوحيد⁴⁵.

3- الفرص القانونية:

1- تفعيل أدوار المنظمات الإفريقية خاصة منظمة الوحدة الإفريقية: من دون الرجوع إلى حكمة منظمة الوحدة الأفريقية، التي افترضت في عام 1964 وحدة أفريقيا في عدم المساس بالحدود الاستعمارية، حيث أن الدول كانت ولا تزال في

مهدّها، مع ضرورة تنازل الدول بعضها لبعض، " لا يوجد سلام مع حدود متنازع عليها" حسب الرئيس المالي ألفا عمر كوناري والذي يرى بأنّ "نهاية القرن (20) والألفية تفرض على إفريقيا مسألة الحدود كنموذج أساسي يتم من خلاله قراءة السلام، أي الديمقراطية، وهذا يعني التنمية"⁴⁶

2- الإبقاء على الحدود الموروثة والإقلاع التنموي منها: أصبحت الحدود الموروثة عن الاستعمار في القارة الإفريقية أمراً واقعاً، لا يجب الإفلات منه، بل والعمل على اعتباره مرجعاً ينطلق منه، وبناء كافة التعاملات المستقبلية من حسن الجوار والتبادلات التجارية وإدارة التدفقات البشرية وفقاً لحساباته كما أقرت بذلك منظمة الوحدة الإفريقية 1964، واعتبرتها مقدّسة ومرجعاً أساس- الحدود الموروثة-، لا يجوز انتهاك حرمتها، وعليه فإنّ "اقتراح تكوينات جديدة للحدود، أصحابها مخطئون، من أمثال: (علي مزروعي (كينيا)، وولي سوينكا (نيجيريا)، قادة(رواندا)، لأن المشاكل التي تطرح هي عواقب الخلل الوظيفي الداخلي للبلدان وليس لأسبابها؛ فالحدود هي أعراض الشر، وليس الشر نفسه، كما إن مراجعة الحدود لن تساعد الأزمات السياسية الحالية، بل يجب تحويل الحدود من وضعها الحالي كحواجز إلى جسور حقيقية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي"⁴⁷.

4- الفرص الاجتماعية:

1- العمل على تجاوز الولاءات السفلية من قبيل: القبيلة والأشخاص والزعماء والزمير والعصب والجماعات والطائفة والطريقة، وسقوطها أمام الولاء للأوطان والارتباط لها؛

2- تشجيع روح المواطنة وإعادة بناء المجتمعات الإفريقية بحسب مفهوم: الانتماء الوطني، قيمتي الجدارة والاستحقاق، مع الإعلاء من قيمة الشغل والإنتاج، حيث يقترن هذا المنظور بالتصحيح اللازم للاختلالات الداخلية المحتملة الناشئة عن البناء الوحشي إلى حد ما في دول قومية مركزية يتجاهل وجود جنسيات مختلفة (مجموعات عرقية) داخل الولايات الجديدة، وبالتالي التوازنات اللازمة للتعايش بين المجتمعات مع الإدارة السلمية للحدود حيث تحمل معها علاقات التداخل وبالتالي بداية الوحدة الأفريقية؛ وبعبارة أخرى، لتصحيح الطبيعة الملزمة للحدود، يجب تشجيع حرية حركة الأشخاص والبضائع.⁴⁸

3- بناء الدولة القومية في إفريقيا وفقا لبراداييم حضاري، يستنسخ الدولة الواسطالية مع صعوبة دمج السكان ضمن مجموعة تحت إقليمية، وكذلك حول المشكلات العرقية أو الجنسية، وتبني إستراتيجية التوفيق بين السلوك التقليدي وضروريات الدول الحديثة المرتبطة بالحدود التي ظل السكان (المجموعات عبر الإثنية) غير مباليين بها في الغالب، مع ترميم مركزية الدولة من خلال تشجيع التعليم والولاءات الوطنية ببرامج حكومية رصينة تراعي الخصوصية الإفريقية.

الخاتمة:

أمام التحديات الكبرى التي تطرحها مسألة النزاعات الحدودية البينية في القارة السمراء، يتضح جليا بأن الحدود الاصطناعية التي ورثها الاستعمار زادت من توصيف القارة بأنها قارة اللا استقرار، فهاته الصورة النمطية المكرسة ترادف بين حالة النزاعات الحدودية وحدتها وبين حالة الفقر والتميش واستدعاء الولاءات تحت وطنية.

وببدو جليا بأن تصاعد حدّة النزاعات الحدودية والحروب الداخلية، التي شهدتها القارة خلال العقود المنصرمة، أسهمت بدورها من دون أدنى شك في تدهور اقتصادى وانهيار لمؤسسات الدولة، إضافة إلى شيوع ثقافة العنف والفساد في هذه المجتمعات.

بين مسببات النزاعات الحدودية في إفريقيا، وتعقد الوضع فيها مع انفلاته في أحيان كثيرة ليتحوّل إلى إبادة جماعية كما حدث في روندا، وبين إمكانيات الخروج السلمى والآمن، تبدو فرص القارة ضئيلة نتيجة لأربعة أسباب جوهرية:

- تغلغل وتعقد الصراعات والنزاعات من جماعة-جماعة أو دولة-جماعة، إلى دولة ضد دولة؛

- الانسحاب من المشهد العنيف في القارة من قبل مستعمر الأمم الذى تحكمه أعراف دولية وأخلاقية وتاريخية تجاه القارة؛

- أصبحت القارة مسرحًا للحروب بالوكالة، وساحة لتصفية حسابات القوى الكبرى؛

- غياب أسباب التنمية والتحول الديمقراطي السلس، في سبيل تحقيق النقلة النوعية للقارة تنموياً.

وعليه خلصت الدراسة إلى أهم النتائج التالية:

- إنَّ الحدود الاستعمارية التي رُسمت على خرائط في أوروبا عكست بالأساس مصالح القوى الاستعمارية، ولم تعترف بالمصالح الإفريقية، وعليه فإن الحدود الموروثة عن الاستعمار أدت إلى تقسيم الجماعات العرقية بين دولتين أو أكثر؛

- أدت التقسيمات الحدودية إلى وجود جماعات عرقية ذات تاريخ من العداء والصراع داخل حدود إقليمية واحدة، وهو الأمر الذي شجّع على تزايد حدّة النزاعات الحدودية في كثير من المواقع وانتقال العدوى للدولة الحدودية المجاورة؛

- عدم صمود مبدأ حرمة المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار طويلاً، فسرعان ما شهدت القارة نزاعات حدودية عنيفة منها: حرب القرن الإفريقي بين الصومال وإثيوبيا 1977م - 1978م، والحرب التي تخوضها المغرب ضد جبهة البوليساريو حول الصحراء الغربية، والحرب بين ليبيا وتشاد 1973م - 1988م، والنزاع الإريتري الإثيوبي، وبين السودان وجنوب السودان وهكذا...؛

- تمايزت العوامل التي أدت إلى إنهاك القارة بالنزاعات الحدودية، بين الإرث الاستعماري المسموم والعوامل الداخلية التي تمثلت بالأساس في:

- حجم الولاءات التحتية؛

- ضعف التنمية والتجانس المجتمعي؛

- إخفاق مشروع الدولة الوطنية في إفريقيا.

- وفي ظل ما سبق فإننا نقترح الآتي، للخروج الآمن واستغلال الفرص التاريخية والدولية:

• يُعدّ الاستقلال الثقافي أحد الطرق المهمة لتحقيق التوافق العرقي في المجتمعات التعددية، على أنه قد لا يكون متوافقاً مع الحقوق الفردية في بعض الأحيان؛

• الاهتمام بتشجيع التعليم وترقيته: تأتي دائماً في قلب الجدل داخل الجماعات العرقية السياسات العامة التعليمية، حيث أنها تؤثر في تطوير الشعور بالاحترام المتبادل والهوية المدنية بين الشباب وصغار السن، ويرتبط بذلك السياسات اللغوية، ففي موريشيوس لغات التعليم التقليدية يتم تضمينها في النظام التعليمي الرسمي، وهو ما يؤكد شعار الدولة «الوحدة من خلال التنوع»، وفي السنغال يوجد تعايش بين جماعات لغوية متعددة، وذلك من خلال الاعتراف بوجود لغات قومية متعددة، بالإضافة إلى اللغة الرسمية، وليس بخاف أن الاعتراف بالتنوع يمكن أن يتخذ أشكالاً متعددة، مثل: الاحتفالات الوطنية بأيام الإجازات العرقية المختلفة في موريشيوس؛

• التوجه قُدمًا نحو التنمية الاقتصادية الداخلية الحقيقية: إنَّ الدول التي نجحت في تحقيق نمو سريع وحقيقى تتجه نحو إيجاد تسوية سهلة للمطالب والتوقعات المادية للجماعات العرقية المختلفة، وتقلل من حدة النزاعات الحدودية؛

• التنمية المتوازنة في القارة مثل ما فعلته ماليزيا تحت سياسة التنمية المنصفة بين جميع أقطارها، من شأنه تقويض كامل لحدّة التنافس العرقى، وإنهاء وجود البيئة الخصبة للتوتر والنزاع العرقى الحدودي.

الهوامش:

- 1 عبد العزيز نضال، « الحدود- مصدر صراع في القرن الإفريقي»، مجلة دراسات إفريقية، ص 175.
- 2 [د.ص.م.]، « صراعات الداخل في أفريقيا.. الأسباب وإمكانيات التغيير د. محمد سعد أبوعامود: الأثر الاستعماري وتنافس الدول الكبرى أهم أسباب الصراع»، متحصل عليه من: <https://bit.ly/35Vlpgd> بتاريخ: 2019/11/28.
- 3 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 170.
- 4 بتصرف عن: مصطفى بخوش، متوفر على الموقع: <https://bit.ly/34U8Lln> بتاريخ: 2019/11/28.
- 5 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 174.
- 6 مقابلة مع الدكتور: سمير قط، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد خيضر بسكرة-، القاعة رقم: 06، 2019/12/02.
- 7 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 176.
- 8 [د.ص.م.]، « صراعات الداخل في أفريقيا.. الأسباب وإمكانيات التغيير د. محمد سعد أبوعامود: الأثر الاستعماري وتنافس الدول الكبرى أهم أسباب الصراع»، مرجع سابق.
- 9 المرجع نفسه.
- 10 مصطفى بخوش، « مقولة الحدود بين حتميات الجغرافيا السياسية ومتطلبات الجغرافيا الاقتصادية»، مداخلة في مؤتمر الحدود. بيروت: جامعة البلمند 23-25 نوفمبر 2017، ص 03.
- 11 بتصرف عن: سمير قط، « في العلاقات الجزائرية-المغربية »، متحصل عليه من: <https://bit.ly/34Kovre>، بتاريخ: 2018/04/13.
- 12 بتصرف عن: [د.ص.م.]، « صراعات الداخل في أفريقيا.. الأسباب وإمكانيات التغيير د. محمد سعد أبوعامود: الأثر الاستعماري وتنافس الدول الكبرى أهم أسباب الصراع»، مرجع سابق.
- 13 مقابلة مع البروفيسور: مصطفى بخوش، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد خيضر بسكرة-، مكتب نائب رئيس قسم العلوم السياسية، 2019/12/02.
- 14 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 175.
- 15 مصطفى بخوش، « مقولة الحدود بين حتميات الجغرافيا السياسية ومتطلبات الجغرافيا الاقتصادية»، مرجع سابق، ص 05.
- 16 مسيح الدين تسعديت، « خصوصيات النزاعات الإفريقية وتداعياتها على آليات الإدارة- حالة مالي»، مجلة دراسات استراتيجية، العدد الثالث والعشرون، ص 110.

- 17 حمدي عبد الرحمن حسن، «الصراعات العرقية والسياسية في إفريقيا ... الأسباب والأنماط وآفاق المستقبل»، متحصل عليه من: <https://bit.ly/2P2Deab> بتاريخ: 2019/12/02.
- 18 المرجع نفسه، ص 94.
- 19 عمار جلال، " محاضرات في النظم السياسية المقارنة"، ألفت على طلبه السنة الأولى ماجستير: تخصص سياسة مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خير-بسكر-، الموسم الجامعي: 2008/2007.
- 20 مسيح الدين تسعديت، مرجع سابق، 109.
- 21 بتصرف عن: عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 178.
- 22 حمدي عبد الرحمن حسن، مرجع سابق.
- 23 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 174.
- 24 عبد السلام ابراهيم البغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في إفريقيا. ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 27.
- 25 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 174.
- 26 بتصرف عن: عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 177.
- 27 المرجع نفسه، ص 176.
- ♦ سفير سويسرا السابق. والممثل الشخصي السابق لرئيس الاتحاد السويسري.
- 28 Jean-Pierre Vettovaglia, «Afrique : frontières étatiques, territoires et conflits», (le : 06/12/2017), obtenu du : <https://bit.ly/2E4h8iw>, vu le : 10/12/2019
- 29 مسيح الدين تسعديت، مرجع سابق، ص 94، نقلا عن: محمود أبو العينين، إدارة الصراعات العرقية في إفريقيا. القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، نشرة خاصة محكمة، 2000، ص 16.
- ♦ فريدريك راتزل عالم ألماني (1844-1904) صاحب كتاب الجغرافية السياسية ويعتبر المؤسس الأول لعلم الجغرافيا الحديثة، درس راتزل في هايدلبرغ سنة 1868م علم الحيوان والجيولوجيا والتشريح، له كتابه جغرافية الإنسان، كتب عن العوامل التي تتحكم في توزيع الإنسان في الكرة الأرضية، و تأثر راتزل في كتابه الجغرافيا السياسية بنظرية التطور الطبيعي التي طرحها دارون وتقوم هذه النظرية على افتراض ان استمرار وبقاء الكائن الحي يتوقف على مدى قدرته على التكيف وان التكاثر هو دليل التكيف ومن هنا فان الكائنات الحية تكافح من اجل البقاء وهذه العملية وصفها داروين بالانتقاء الطبيعي أو بقاء الأصلح وقد زاد تآثر داروين بعد أن طرح عالم الاجتماع هربرت سبنسر تفسيره لهذه النظرية أو ما سُمي بالدروانية الاجتماعية ويقوم التفسير على افتراض ان هناك تشابها كبيرا بين المجتمعات الإنسانية والكائنات العضوية وان قوانين الانتقاء الطبيعي تحكم حياة هذه المجتمعات.

- 30 مصطفى بخوش، «مقولة الحدود بين حتميات الجغرافيا السياسية ومتطلبات الجغرافيا الاقتصادية»، مرجع سابق، ص 4.
- 31 Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit. in : Diez Thomas, *The Subversion of Borders*, in Guzzini/Jung (eds) *Contemporary Security Analysis and Copenhagen Peace Research*, London, Routledge, 2004, pp. 128-140.
- 32 Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.
- 33 مقابلة مع البروفيسور: مصطفى بخوش، مرجع سابق.
- 34 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 170.
- 35 Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.
- 36 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 191.
- 37 حمدي عبد الرحمن حسن، مرجع سابق.
- 38 مصطفى بخوش، «مقولة الحدود بين حتميات الجغرافيا السياسية ومتطلبات الجغرافيا الاقتصادية»، مرجع سابق، ص ص 4-5.
- 39 عبد العزيز نضال، مرجع سابق، ص 190.
- 40 Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.
- 41 حمدي عبد الرحمن حسن، مرجع سابق.
- 42 نشرة الأخبار، «قناة الجزيرة الاخبارية»، بتاريخ: 2019/11/28.
- 43 Aldo Ajello, *Brasiers d'Afrique. Mémoires d'un émissaire pour la paix*, Paris, L'Harmattan, 2010, p 200.
- 44 ترجمة من قبل الباحث لمقتطفات من خطاب الرئيس المالي السابق ألفا عمر كوناري في كلمته الافتتاحية في باماكو.
- 45 نقلا عن: Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.: من خطاب الرئيس: ألفا عمر كوناري.
- 46 Alpha Oumar Konaré, « Des frontières en Afrique du XIIe siècle au XXe siècle », allocution d'ouverture à Bamako (1999), Paris : Unesco, 2005.
- 47 بتصرف طفيف عن: Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.
- 48 Jean-Pierre Vettovaglia, op.cit.

تداعيات النزاع الحدودي على السلم والأمن الإفريقي



الدكتور/ علي شتيوي

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر (أستاذ مؤقت)

طالب الكتوراه/ يحي مجيدي

جامعة المنار، تونس



مقدمة

تعد النزاعات الحدودية من أخطر النزاعات التي رسمها الاستعمار الأوروبي في القارة الإفريقية، وفق قرارات مؤتمر برلين 1885، الذي تقرر فيه تقسيم القارة الإفريقية بين القوى الاستعمارية وتحديد مناطق النفوذ لكل منها .

لم يراع هذا التقسيم العشوائي أوضاع الكيانات الاثنية في القارة، حيث تعج المنطقة بصراعات ونزاعات حدودية انفجرت بعد خروج الاستعمار في شكله التقليدي، وبقائه في بعده الاقتصادي ضمن استثمارات كرسّت التبعية والتخلف وربط اقتصاديات إفريقيا بالمستعمر.

بقاء الاستعمار بالشكل الجديد في إفريقيا ودفعه لحروب الوكالة التي تمارسها الدول الجارة في إفريقيا بسبب الحدود الموروثة عن الاستعمار جعلت من قضية السلم والأمن في المحك وبقاء الأوضاع الأمنية هشة نتيجة تداعيات مسألة الحدود المتنازع عليها .

وبناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية :

ما هي تداعيات النزاع الحدودي على السلم والأمن الإفريقي ؟

يتم الإجابة على هذه الإشكالية ضمن المحاور التالية :

المحور الأول: الحدود والأمن مقارنة مفاهيمية.

المحور الثاني: أسباب وتداعيات النزاعات الحدودية.

المحور الثالث: الحلول السلمية للنزاعات الحدودية.

المحور الأول

الحدود والأمن مقارنة مفاهيمية

أولاً- الأمن المشترك

1- الأمن في اللغة:

يعني الاستقرار والاطمئنان، نقول: أمن منه أي سلم منه، وأمن على ماله عند فلان أي جعله في ضمانه، والأمان والأمانة بمعنى واحد، فالأمن ضد الخوف، والأمانة ضد الخيانة.

2- ابعاد الأمن:

يعتبر الأمن متعدد الإبعاد يبدأ من الفرد ليصل الى العالم بشكل عام ،على هذا النحو

- الأمن الفردي للإنسان ضد أية مخاطر تهدد حياته أو ممتلكاته أو أسرته.
- الأمن وطني ضد أية أخطار خارجية أو داخلية للدولة وهو ما يعبر عنه بالأمن الوطني.

1-الأمن القطري أو الجماعي، ويعني اتفاق عدة دول في إطار إقليم واحد على التخطيط لمواجهة التهديدات التي

تواجهها داخلياً وخارجياً، وهو ما يعبر عنه " بالأمن القومي أو الإقليمي".

-الأمن الدولي، وهو الذي تتولاه المنظمات الدولية سواء منها الجمعية العامة للأمم المتحدة أو مجلس الأمن الدولي، ودورهما في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.¹

3- مفهوم بناء السلم :

ظهر مفهوم بناء السلام لأول مرة على يد عالم الاجتماع النرويجي يوهان غالتوغ في منتصف السبعينيات من القرن الماضي ،في دراسة له بعنوان "ثلاث اقترابات للسلام : حفظ السلام، صنع السلام ،بناء السلام".

يرى غالتوغ ان السلام يتأسس على بنى وهياكل تزيل أسباب الصراع، من خلال الاهتمام بكل المؤسسات والبنى العسكرية والاقتصادية وغيرها.

و يعرف جون بول ليديريش بناء السلام بأنه "عملية شاملة تتضمن مجموعة كاملة من العمليات والاقترابات والمراحل لتحويل الصراع باتجاه علاقات سلمية ومستدامة"

أما الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس بطرس غالي، عرف عملية بناء السلام "تشمل مهام أكثر اتساعا من قبيل نزع اسلحة الاطراف المتحاربة وتقديم الدعم الفني والتدريب والاستشارات وحماية حقوق الإنسان والمشاركة في تشكيل وتقوية المؤسسات الحكومية"²

ثانياً- الحدود بين الدول:

للحدود أهمية كبرى باعتبارها المعلم الرئيس المكمل بين دولتين أو أكثر، لأنهما نظامين منفصلين ولهما سيادة ومنطقة أمنية يجب الدفاع عنها ومجال لممارسة سيادة الدولة وسلطتها .

إلى جانب أنها فان التعريف العام للحدود هو المؤشر الحقيقي للامتداد الجغرافي الذي تصل إليه سيادة الدول

إلى جانب انها المشكل لمظهر السيادة للدولة في مظهرها المكاني، كنتيجة للتطور السياسي والاقتصادي الحاصل في العالم في نهاية القرن التاسع عشر إلى يومنا الحالي"³

1- تعريف الحدود السياسية:

عرف قاموس مصطلحات القانون الدولي الحدود على أنها: " الخط الفاصل الذي تبدأ أو تنتهي عنده أقاليم دول متجاورة".

الحدود في اللغة تعني الفاصل، أما المعنى الاصطلاحي في الجغرافيا السياسية، فتعني الخطوط التي تحدد الأبعاد الجغرافية للدولة والرقعة الجغرافية التي تمد عليها سيادة الدولة ونفاذ قوانينها، ويدخل ضمنها المسطحات المائية او ما تعرف بالمياه الإقليمية ،وطبقات الجو العليا .

حسب الجغرافي الألماني فريدريك راتزل (1844-1904) فالحدود حسبه تمثل العضو الحي المغلف للدولة ،فهي تنمو وتنكمش تبعاً لقوة الدولة ،⁴ وهذا ما اتخذته البعض ذريعة من أجل التوسع الخارجي (المجال الحيوي)

يعرف الحد الدولي " بأنه الخط الذي يحدد نطاق سيادة الدولة فوق مساحة من الأرض، وهو يعين أطراف الدولة والذي عنده سيادة وقوانين دولة لتبدأ سيادة وقوانين دولة أخرى " وتعد الحدود السياسية للدول وليدة العصر الحديث، بينما كانت قديماً تظهر في شكل تخوم أو مناطق انتقالية تفصل بين قبلتين أو إمبراطوريتين أو مملكتين .

كما تم تعريف الحدود بأنها الخط الذي يفصل إقليم الدولة عن الأقاليم الأخرى والتي تمارس سيادتها ضمن نطاقها ،باعتبار الحدود هي خط الدفاع الأول عن الدولة .

2- طرق تعيين وترسيم الحدود:⁵

يتم تعيين الحدود السياسية بالنسبة للدول بالنظر إلى العديد من الاعتبارات من أهمها:

أ- عامل القانون الدولي للحدود:

يلعب القانون الدولي دوراً مهماً في ترسيم الحدود بالنسبة للدول المتجاورة، إذا يحدد للدولة إقليمها الجغرافي بدقة إلى جانب أنه يحدد هامش السيادة الممنوح للدولة على مستوى إقليمها طبقاً للفقهاء كلود بلومان ،حيث أصبح اليوم بعد نضج مفهوم الدولة من منطلق قواعد القانون الدولي للحدود الذي يحدد الأقاليم.

رغم أن تطبيق قواعد القانون قد لا يتوافق مع بعض القواعد القانونية في اتفاقيات مختلفة مثل قواعد القانون الدولي للحدود في تحديد الإقليم البري والبحري لا تأخذ بنص المادة 62 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 والتي تبين بأن تبقى الحدود الإقليمية ثابتة ومستقرة ،إلى جانب مبدأ توارث الاتفاقيات المنصوص عليه في معاهدة 1978.

أذن قواعد القانون الدولي للحدود بدأت منذ حدوث مسألة توارث الحدود واستبعاد نظرية تغيير الظروف على الاتفاقيات الخاصة بالحدود.

وهذا ما ذهبت اليه محكمة العدل الدولية في تثبيت الأوضاع على حالها بالقول ان "لكل ما في حوزته" ويبدأ ذلك ابتداءً من نيل الدولة استقلالها بالحدود التي ورثتها عن الاستعمار.

ب- عامل المنظمات الدولية:

هناك حالات لم يتم فيها الرجوع لقواعد القانون الدولي ونما كان من خلال تدخل بعض الدول الكبرى في رسم بعض الأقاليم المتنازع عليها، مثل حالة البلقان التي تم حلها بتدخل الولايات المتحدة الأمريكية لحل مشكلة التنوع الاثني على الكيانات السياسية سنة 2000.⁶

تدخلت الأمم المتحدة في مسألة الحدود بين يوغسلافيا ومقدونيا وتثبيت الوضع نتيجة وجود اتفاقية، بعد محاولة برلمان كوسوفو تعديل الحدود، لكنه رفض من قبل منظمة الأمم المتحدة.

المحور الثاني

أسباب وتداعيات النزاعات الحدودية

أولاً- أسباب النزاعات الحدودية

هناك جملة من الأسباب تدفع لوجود نزاعات حدودية يمكن إجمالها فيم يلي⁷:

1- الحدود الموروثة عن الاستعمار التي لم تراعى التوزيع الاثني ولا تتناسب مع الأوضاع التاريخية والجغرافية .

2- ترك الاستعمار لبعض المناطق العالقة بين الدول الإفريقية مما يتسبب في اشتعال فتيل النزاع بين الطرفين.

3- نزاعات حدودية يكون سببها خطوط التقسيم المشترك وعدم وجود اتفاقيات بين الدول لترسيم الحدود.

4- أزمة الاندماج الوطني وفشل الدولة في استيعاب كافة مكونات المجتمع، وهذا ما يجعل من بعض الاثنيات الموجودة على تماس مع دولة مجاورة تتسبب في إثارة النزاعات نتيجة عدم إحساسها بالانتماء والولاء للدولة الوطنية.

5- وجود ثروات باطنية وموارد اقتصادية ومسطحات مائية في مناطق مشتركة يدفع الدول المتجاورة تحتج بأحققتها في تلك الموارد.

جدول قائمة الصراعات الحدودية المتصلة في منطقة القرن الإفريقي:

العدد	أطراف الصراع	تاريخ الصراع	مناطق الصراع	أسباب الصراع
01	اثيوبيا – الصومال	1954 مستمر	الاولغادين	سياسي انفصالي-ديني
02	اثيوبيا- ارتريا	1961- 1991	اقليم اريريا	سياسي انفصالي
03	اثيوبيا- ارتريا	1998- 2000	زالميسا-بادمي	سياسي حدودي
04	اثيوبيا- السودان	1951 مستمر	أمبريقع والفسقة راس دوميرا	سياسي حدودي
05	ارتريا- جيبوتي	1995	راس دوميرا	سياسي حدودي
06	الصومال - كينيا	1963	NDF	سياسي حدودي
07	السودان- ج السودان	1955- 2011	جنوب السودان	سياسي انفصالي
08	السودان - مصر	1958 مستمر	مثلث حلايب	سياسي حدودي، اقتصادي
09	ارتريا – اليمن	1995- 1997	جزر حنيش	سياسي حدودي جيواستراتيجي
10	كينيا- ج السودان	1931 مستمر	مثلث الهي	سياسي حدودي
11	اثيوبيا – جنوب السودان	صراع موروث	قطاع البارو	سياسي حدودي انفصالي
12	اوغندا – جنوب	صراع موروث	الشريط الحدودي بين الدولتين	عربي سياسي حدودي جيواستراتيجي

	السودان			
13	السودان- ج السودان	2011 مستمر	ابي حفرة النحاس	سياسي حدودي، اقتصادي
المجموع 13 صراعا				

المصدر: نضال عبد العزيز، الحدود-مصدر صراع في القرن الإفريقي، مجلة دراسات افريقية، ص188.

يمكن القول ان عدد النزاعات الحدودية في إفريقيا وصل الى 13 نزاع حدودي شكل تحديا كبير للمنطقة كما وقف حجر عثره في سبيل التقدم والتنمية ناهيك عن السلم والأمن في القارة بشكل عام.

ثانياً- تداعيات الصراعات الحدودية على القارة الإفريقية⁸:

1- تداعيات النزاع الحدودي بين الدول المجاورة:

أ- يؤثر الصراع الحدودي على ميزانية الدول، حيث يتجه شطر كبير منها إلى التسليح والإنفاق العسكري، عوض أن تذهب هذه الأموال إلى التنمية وقطاعات حيوية أخرى

ب- حدوث حركة نزوح كبيرة لسكان المناطق الحدودية، مما يشكل عبء على باقي المناطق.

ج- ارتفاع مستويات الفقر لدى سكان المناطق الحدودية .

د- تعقد حركة السلع والبضائع ورؤوس الأموال من وإلى الدول المتنازعة ، خاصة الدول الإفريقية المغلقة (غير المطلة على البحر).

هـ- يؤثر النزاع الحدودي على الاقتصاد الوطني بشكل كبير جدا، من خلال هروب رؤوس الأموال إلى مناطق آمنة

و- بالإضافة إلى إشكالية عدم استغلال الدولة لمواردها الطبيعية في حال وجود هذا الموارد في منطقة متنازع عليها.

ز- حدوث شرخ في بعد الامن الاجتماعي، بسبب ان دول الجوار لها شبكة من العلاقات بين القبائل والاسر، حيث يهدد هذا النزاع سبل التواصل بين المجتمع المشترك بين الدولتين المتنازعتين.

ح- حدوث ضحايا بين طرفي النزاع في حالة الحرب .

2- تجارة السلاح :

تشير تقديرات الأسلحة الخفيفة التابع لبرنامج المعهد الأعلى للدراسات الدولية بجنيف في تقريره، إلى أن حوالي 100 مليون سلاح خفيف في القارة الإفريقية .
مصدر السلاح 80% الموجود مصدرها بؤر الصراعات السائدة في إفريقيا

3- انتشار الجماعات الإرهابية :

غياب وفشل الدولة في التحكم في حدودها ، حيث أدى ذلك إلى بروز جماعات إرهابية في دول افريقية ونشطت بشكل كبير على حدود دول مجاورة، مثل الحدود الجزائرية والتونسية، بسبب الانفلات الأمني وهشاشة الوضع في مالي وليبيا.
توسع النشاط الإرهابي القائم على تجارة المخدرات وتهريب السلاح، وتنفيذ عمليات إرهابية في الدول المجاورة لزعزعة استقرارها.

4- الجريمة المنظمة :

مكن الانتشار العشوائي للأسلحة عصابات الإجرام كالمهربين، وتجار المخدرات من تعزيز نشاطاتهم، وتأمين الحماية لهم في المنطقة التي تعد بؤرة توتر رئيسية في العالم هذا بالإضافة إلى تجارة المخدرات التي بدأت تأخذ منحى تصاعديا، حيث يعد معبر مرور المخدرات الذي يأتي من المغرب، ويمر إلى دول غرب وشمال إفريقيا، وصولا إلى أوروبا.

5- تهريب وتجارة المخدرات:

يشكل تهريب المخدرات تهديدا للدول والقارة الإفريقية بشكل عام ، حيث تشير الإحصائيات، ان حوالي 240 طن من الكوكايين و820 من الهيروين ، يتم يتم ترويجها في العالم مرورا بالقارة الإفريقية، عبر دول الساحل والصحراء، حيث تم القبض على 4870 شخص من المهاجرين الغير شرعيين متورطين في المتاجرة بالمخدرات بين عامي 2005-2007

6- الاتجار بالبشر:

أصبحت ظاهرة الاتجار بالبشر من مظاهر التجارة الغير مشروعة، حيث يتم اختطاف وتهريب البشر ،في مقابل الحصول على الفدية والأموال، او نقل البشر عبر قوارب الموت لأوروبا او دول أخرى يرغبون في الذهاب إليها، بالإضافة إلى بيع

أعضائهم إلى بنوك طبية او مصحات طبية. حيث تشير الإحصائيات الى ما يقارب 1.2 مليون ضحية هذه المتاجرة.

المحور الثالث

الحلول السلمية للنزاعات الحدودية

أولاً-جهود الاتحاد الإفريقي:

لاعب الاتحاد الإفريقي دورا كبير في محاولة التخفيف من حدة النزاعات وهذا ما كرسه من خلال المبادئ التي يقوم عليها الاتحاد الإفريقي . يقوم الاتحاد الإفريقي على جملة من المبادئ الأساسية منها⁹:

- 1- سيادة واستقلال الدول الأعضاء، في إطار المساواة.
- 2- احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار
- 3- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للآخرين
- 4- حظر استخدام القوة أو التهديد بها.
- 5- إدانة الاستيلاء والانقلاب على الحكم بشكل غير دستوري وشرعي.
- 6- منح الدول الأعضاء الحق في طلب التدخل لإحلال السلام والأمن والتدخل في حالات معينة مثل جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. ويتم هذا التدخل بقرار بالإجماع أو أغلبية الثلثين من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ، وبعد موافقة مجلس الأمن الدولي،
- 7- الدفاع المشترك وعدم انتهاك ميثاق الاتحاد .
- 8- تعزيز المؤسسات الديمقراطية.
- 9- احترام حقوق الإنسان.

جاء الاتحاد الأفريقي بمنظومة أمنية تعتمد على فكرة الأمن الجماعي واستحدث مجلس للسلم والأمن مركزا في ذلك على دور التجمعات الاقتصادية في هذا الاتجاه، تجدر الإشارة في هذا الشأن أن بعض التجمعات الاقتصادية أنشأت آليات.

ثالثاً- المساهمة في إنشاء مجلس الأمن والسلم الإفريقي:

تكون الأهداف التي ينشأ من أجلها مجلس السلم والأمن هي ¹⁰:

أ- تعزيز السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا من أجل ضمان حماية وحفظ حياة وممتلكات ورفاهية الشعوب الإفريقية وبيئتها وكذلك خلق الظروف المواتية لتحقيق التنمية المستدامة .

ب- ترقيب ومنع النزاعات وفي حالات حدوث النزاعات تكون مسئولية مجلس السلم والأمن هي تولي مهام إحلال وبناء السلام بغية تسوية هذه النزاعات .

ج- تعزيز وتنفيذ الأنشطة المتعلقة ببناء السلام وإعادة التعمير في فترة ما بعد النزاعات وذلك لتعزيز السلام والحيلولة دون تجدد أعمال العنف .

د- تنسيق ومواءمة الجهود القارية الرامية إلى منع ومكافحة الإرهاب الدولي بكافة جوانبه.

هـ- وضع سياسة دفاع مشترك للاتحاد طبقاً للمادة 4 من القانون التأسيسي .

و- تعزيز وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان وحياته الأساسية واحترام قدسية حياة الإنسان والقانون الإنساني الدولي وذلك كجزء من الجهود الرامية إلى منع النزاعات.

هذا لقطع الطريق على التدخل الأجنبي الخارجي الأمريكي، بالإضافة إلى إطار تعاوني إقليمي يوفر العناء والتكاليف أمام شساعة الحدود ¹¹.

يعتبر مجلس السلم والأمن الإفريقي الجهاز الأساس ي للوقاية وإدارة وحل النزاعات كما يعتبر قاعدة الأمن الجماعي وآلية ونظام الإنذار المبكر لاستجابة ناجحة للنزاعات والأزمات في إفريقيا،

جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب كما يحق لهذا الأخير ووفقا للنصوص القانونية المخولة له حق فرض عقوبات تعليق مشاركة الدول من أعمال الاتحاد الإفريقي خاصة التي أقيم فيها النظام بالقوة، كما له مهام متابعة حالة حقوق الإنسان والحكم الرشيد وذلك بتشجيع الممارسات الديمقراطية، كما ينسق جهود القارة في مواجهة الإرهاب العالمي بوضعه لآلية جديدة لمواجهة الإرهاب .

رابعاً- إنشاء المركز الإفريقي للدراسة والأبحاث حول الإرهاب¹²:

إنشاء المركز الإفريقي للدراسة والبحث حول الإرهاب في أكتوبر 2002 المشاركة في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب سبتمبر 2011 وتشكيل مجموعة مختصة في تقوية مكافحة الإرهاب في الساحل على رأسها الجزائر.

تم إنشاء المركز الإفريقي للدراسة والأبحاث حول الإرهاب (ACSRT) بالجزائر العاصمة في سنة 2004، الذي يقوم بالبحث في مناطق تحرك الجماعات الإرهابية والسبل الكفيلة بمحاربة الظاهرة، ويتم تمويل المركز من قبل الاتحاد الإفريقي.

- مصادقة مجلس الأمن بتاريخ 27 جانفي 2014 على اللائحة 2133 التي تدين عملية خطف الرهائن واحتجازهم بناء على مذكرة الجزائر الداعية الى منع عملية الاختطاف وتجريم الفدية¹³.

- الوساطة الجزائرية في أزمتي ليبيا ومالي

- موقف الجزائر من التدخل في ليبيا لسبب محاربة الجماعات الإرهابية و دعوتها الى مصالحة وطنية تجمع جميع الفرقاء المتناحرين باستثناء الجماعات التي تنجح للعنف والإرهاب .

تعتبر المقاربة الجزائرية في حلحلة أزمات دول الجوار الإقليمي سواء في الأزمة الليبية او المالية والتي ضلت الجزائر من خلال السياسية الخارجية التي رسمتها الجزائر من قيام الدولة إلى اليوم والقائمة على مبدئين هما¹⁴:

- مبدأ عدم التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للدول التي تشهد صراع.

- المبدأ الثاني القائم على رفض استخدام القوة في حل الأزمات، وترجيح كفة الحلول السلمية الداعية إلى الحوار والتشاور بين كل الأطراف.

خامساً- هيئة الحكماء¹⁵:

تم تعيين أول لجنة للحكماء في عام 2007، بعد خمس سنوات من بدء سريان بروتوكول مجلس السلم والأمن، وبعد نحو ثلاث سنوات من تنصيب

مجلس السلم والأمن في أيار/ مايو 2004. والواقع أنه كان أحد الركائز الأخيرة لبدء التنفيذ من هيكل السلم والأمن الإفريقي، هو في العديد من الجوانب الهامة، مؤشراً على الهيمنة السائدة لأسلوب رد الفعل التفاعلي، وليس الوقائي، لإدارة النزاع من جانب المؤسسة.

هو مجلس استشاري قائم على نموذج المجلس التقليدي للعقلاء الأفارقة وقد ورد إنشاء هذه الهيئة في بروتوكول مجلس السلم والأمن الإفريقي في مادته 11

مساهمة الجزائر في حل النزاع الإثيوبي الارتيري عام 2000 وإطلاق الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا NEPAD سنة 2002 مع كل من نيجيريا وجنوب إفريقيا وتدافع عنها الجزائر كمبادرة في القمم الاقتصادية (G8-G20).

وتشمل أساليب العمل، التي اعتمدها مجلس السلم والأمن في 12 تشرين الثاني/ نوفمبر 2007، تقوم اللجنة من تيسير إنشاء قنوات اتصال بين المجلس ورئيس اللجنة من ناحية، والأطراف المشاركة في نزاع، من جهة أخرى، من أجل منع هذا النزاع من التصاعد إلى صراع.

ويمكن لأعضاء اللجنة إرسال بعثات لتقصي الحقائق وإجراء رحلات دبلوماسية مكوكية بين أطراف النزاع.

ويشكل اعتماد تدابير بناء الثقة وعمليات المصالحة الفعالة أيضاً جزءاً من أساليب عمل اللجنة.

يمكن تقديم الدعم لفرق الوساطة في مساعدة الأطراف وإسداء المشورة بشأن كيفية حل المنازعات المتصلة بتنفيذ اتفاقات السلام وتشجيعهم على تنفيذ عمليات المصالحة.

الخاتمة:

يمكن القول ان النزاعات الحدودية من أكبر المهددات للسلم والأمن في إفريقيا نظراً لامتلاك القارة خزان كبير من الثروات الباطنية، ما يجعلها محل تنافس داخلي بين الدول، وأطماع خارجية ترى في تأجيج الصراعات بين الدول المجاورة يحقق مصالحها من خلال إضعاف تلك الدول لصالح القوى

الاستعمارية السابقة والتي وجدت في البوابة الاقتصادية عودة إلى مستعمراتها والتحكم في خيراتها من خلال إذكاء النزاعات الحدودية بين الدول الإفريقية.

بالإضافة إلى إشكالية بناء الدولة في إفريقيا على أسس قبلية وعشائرية، ما جعل مسألة استيعاب كافة المكونات أمرا غير متحقق في الدول الإفريقية، دون أن ننكر الحدود الموروثة عن الاستعمار التي لم تراعى التوزيع القبلي، ما جعل القبيلة الواحدة تتواجد في عدة دول على خطوط التماس.

دفعت كل هذه الأمور إلى أن تبقى النزاعات الحدودية ألغام متفجرة، ساهمت بشكل كبير في فشل الدولة الوطنية، بسبب عدم تجاوز هذه التحديات.

خلصت الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات:

النتائج:

- الحدود الموروثة عن الاستعمار التي خلفها مؤتمر برلين 1885.
- الموارد والثروات الطبيعية المتواجدة على خطوط التماس، أشعلت فتيل النزاعات والحروب.
- اشتراك عدة دول في قوميات وقبائل مشتركة .
- غياب المعاهدات وبروتوكولات ترسيم الحدود بين دول القارة الإفريقية .

التوصيات:

- حل مشكلة النازحين والمشردين من النزاعات الحدودية.
- اللجوء للأساليب والآليات السلمية في فض النزاعات الحدودية .
- الاستفادة من التجربة التكاملية الأوروبية في حل مشكلة الحدود وجعلها مصدر تكامل وتعاون بدل نزاعات وصراعات حدودية .

الهوامش:

- 2 التنمية، العدد العاشر، جانفي 2017، ص 548.
- 333 عمر سعد الله، القانون الدولي للحدود، "الأسس والتطبيقات"، ديوان المطبوعات الجامعية، ج02، سنة 2003، الجزائر، ص72.
- 4 نعيم ظاهر، الجغرافية السياسية المعاصرة في ظل جديد، الأردن: داريازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2007، ص18.
- 5 نضال عبد العزيز، الحدود-مصدر صراع في القرن الإفريقي، مجلة دراسات افريقية، ص177.
- 6 قوتال ياسين، النزاعات الحدودية الدولية وتأثيراتها على البيئة -دراسة في الإطار المفاهيمي، مجلة الحقوق والعلوم السياسية بجامعة خنشلة، العدد الثاني، 2014، ص108.
- 7 نضال عبد العزيز، مرجع سابق، ص ص177، 178.
- 7 الثالث والعشرون، د.س، ن، ص 94
- 9 <https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/431cf4a9-d347-4a5c-a77b-cedb5a3a6a98>
- 10 علي حسن السعدني، موقع شباب مصر، بتاريخ 2019/11/12 على الرابط: <http://www.shbabmisr.com/t~97795>
- 11 نفس المرجع، ص555.
- 12 نصر الدين لبال، مرجع سابق، ص554.
- 13 أسماء بلمخريش، دور المقاربة الجزائرية في حل النزاعات في دول الجوار الإقليمي حالي ليبيا ومالي، مجلة المفكر، العدد السابع عشر، 2018، ص309
- 14 حادي إبراهيم، الدولة الفاشلة في ليبيا والتهديدات الأمنية على الأمن الوطني الجزائري، الحوار المتوسطي، المجلد
- 15 كابينجا إيفيت نجانندو، لجنة الحكماء: دورها هو منع نشوب النزاعات العنيفة في أفريقيا، بتاريخ 2019/10/10، على الرابط: <https://www.un.org/ar/chronicle/article/19967>.

الحدود الجزائرية وخيارات التنمية المشتركة "الأبعاد الأساسية للتكامل عبر الحدود أنموذجا"



طالب الدكتوراه/ حمزة دوش
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر



مقدمة

تحتل مسألة الحدود الدولية مكانة مهمة في العلاقات الدولية بين الدول المتجاورة لارتباطها بالحيز الجغرافي الذي تمارس عليه هذه الأخيرة سيادتها، والتي طالما كانت في مقدمة أسباب التوتر والنزاعات في العقود الأخيرة في الزمن. لكن ومن الجانب الإيجابي للحدود خصوصا من الاقتصاد والتجارة العابرة للحدود والتي طالما كانت سببا من أسباب التعايش بين الشعوب وخلق فرص للتنمية وتحسين مستوى المعيشة والحد من الهجرة وانتشار الجريمة المنظمة، من خلال سياسات اقتصادية متبادلة. لتتحول بذلك المناطق الحدودية من منطقة تنافر إلى تعاون وفقا للمصالح المشتركة من خلال سياسات اقتصادية رشيدة.

وكخطوة أساسية في هذه الورقة نعتبر أنها جزء من تحليل أوسع لأساسيات التنمية الاقتصادية الموجودة في المناطق الحدودية، من أجل اقتراح بنية جديدة لتطويرها متخذين بذلك حالات للدراسة حول المناطق العابرة للحدود داخل وخارج حدود الإتحاد الأوروبي لاستيفاء الدروس المستفادة والأدوات والنماذج من خلال الحالات المختارة جزئيا أو كليا، بما يخدم التنمية على الحدود الجزائرية.

إلا أنه وفي هذا السياق، وفي ظل تنامي الهشاشة الاقتصادية والأمنية لإفريقيا حيث يبقى المنظور الأساسي لأية علاقة جزائرية-إفريقية أساسه النظرة الأمنية، على حساب المقاربة الاقتصادية التنموية. حيث تكمن أهمية الموضوع إجمالاً في التركيز حول أهمية المناطق الحدودية سواء تعلق الأمر بدول المغرب العربي، أو ما تعلق بواجهة الساحل الإفريقي عموماً. والاندماج في مقاربة شاملة تحقق الاستقرار والأمن، وتدفع بعجلة التنمية لهته المناطق، خاصة في ظل الجدل الذي أصبح دائراً في الأوساط الفكرية والأكاديمية في حقل العلاقات الدولية بعد أحداث 11 سبتمبر 2011 حول هذه الأحداث، يضاف إلى ذلك أن إفريقيا أكثر القارات وقوعاً في المناطق المدارية والاستوائية، وما يتبعها من صعوبات مناخية وطبيعية، على الرغم من أن دول الساحل الإفريقي تنسم بمناخ ملائم وأماكن صالحة للاستيطان، إلا أنها ارتبطت بآسيا وأوروبا.

ومع ذلك فقد تفاقمت الأزمات الداخلية في الساحل الإفريقي وتفشيت ظواهر خطيرة كالجريمة المنظمة وانتشار الجماعات الإرهابية، مما يشكل تهديداً ليس فقط على المنطقة فحسب وإنما من الممكن أن يصبح تهديداً فعلياً للمجموعة الدولية عموماً.

وتنطلق فرضية البحث على أن الحدود الدولية يمكن أن تكون عامل إيجابي يرفع من شأن التنمية بين الدول، في مقاربة جديدة تهدف إلى تحقيق التنمية والأمن على الجبهتين الداخلية والخارجية. ونسعى من ذلك للإجابة على إشكالية أساسية: فيما تكمن مقومات نجاح الاتحادات العابرة للحدود بما يخدم عمليات التكامل العابر للحدود الجزائرية؟

ومن أجل دراسة العلاقة بين الأبعاد المختلفة للتكامل والكشف عن الهدف الرئيسي لها، في هذا المقال، أولاً وقبل كل شيء، ندرس الخلفية الأساسية التي قامت عليها نظرة الاتحاد الإفريقي للتحديات التي تحد من تعزيز الفرص لتكامل القارة وتعزيز الوحدة، وتشجيع السلام والأمن والاستقرار. حيث سيتم شرح المعاني النظرية للجوانب المختلفة والأبعاد المتعدد للتكامل عبر الحدود، وكذلك الطرق والآليات التي يمكن الاستفادة منها من خلال ذكر العديد من التجارب وإسقاطها على الحالة الجزائرية. متبعين في دراستنا المنهج الوصفي مع التحليل لمتغيرات البحث والذي نفصله من خلال العناصر التالية:

أولاً- الجوانب المختلفة والأبعاد المتعددة للتكامل عبر الحدود.

ثانياً- الخلفية الأساسية لتنفيذ برنامج الاتحاد الإفريقي حول الحدود.

ثالثاً- استنتاجات وملاحظات حول الحدود الجزائرية مع دول المغرب العربي والساحل " دول الاتحاد الأوربي نموذجا"

أولاً

الجوانب المختلفة والأبعاد المتعددة للتكامل عبر الحدود

يشمل مفهوم التكامل عبر الحدود مجموعة كبيرة من المفاهيم والمناهج التي لا تتناسب دائماً مع بعضها البعض، فعلى سبيل المثال في نظرية التجارة الدولية يشير التكامل عبر الحدود إلى آثار تحرير التجارة على المستوى الدولي، بينما في مجال الدراسات الحدودية يُفهم بوضوح على أنه ظاهرة إقليمية تحدث على طول الحدود الوطنية من خلال مجالات مختلفة تتراوح من الاقتصاد إلى السياسة والثقافة.

في هذا الإطار وفي دراسة كيف يمكن لتطور إطار معين من الحدود أن يعدل من تصور حدود الدولة "التقليدية" وهيكل المناطق العابرة للحدود، وعلى هذا الأساس يظهر الدور المهم لأصحاب المصلحة الممارسين للمبادرات والمشاريع عبر الحدود، وهو يظهر مدى إدراك وفهم الأشخاص الذين يعيشون ويعملون في هذه الأماكن لموضوع التكامل.

انطلاقاً من تعريف الحدود بأنها العملية الجارية لبناء الحدود وتفكيكها وإعادة إعمارها من خلال الخلاف السياسي وصنع القرار، فضلاً عن التمثيل الفردي والجماعي¹.

كان هذا المفهوم يعمل بشكل خاص لتشكيل مفهوم الحدود الرأسية وتحليل المناطق العابرة للحدود. إلا أنه ومنذ التسعينيات وخصوصاً مع خطب الاتحاد الأوربي بشكل خاص مع ظاهرة الحدود، حيث دعمت تحويل وتطوير مبادرات التعاون، مما أدى إلى أشكال وطرق اجتماعية مكانية جديدة للحكم على طول الحدود الأوروبية والمناطق العابرة للحدود وبلدان أوربا، وهو ما تظهره سياسة الجوار الأوروبية.

من ثم ينقل المفهوم إلى رؤية ديناميكية وليست ثابتة. حيث يشير مفهوم "الحدود" إلى أنها ليست مؤسسات شبه دائمة فقط، ولكنها أيضاً عمليات غير قابلة للتحديد.²

ويظل تعريف التكامل عبر الحدود مسألة حساسة بالنسبة إلى بعض المؤلفين ولمراعاة تعقيد المفهوم يمكن اعتباره عملية متعددة الأبعاد تتميز بديناميات الترابط، ويمكن صياغة أربعة أبعاد رئيسية لهذه العملية:³ (الشكل:01).

- البعد الوظيفي:

المرتبط بالتدفقات عبر الحدود مهما كانت طبيعتها (للعمل، الدراسة، التسوق أو السياحة). يحدد إلى حد ما المساحة التي يعمل ضمنها نظام عبر الحدود. ويرتبط هذا البعد بمفهوم "المناطق الوظيفية" التي طورها Schamp في عام 1995.

- البعد المؤسسي:

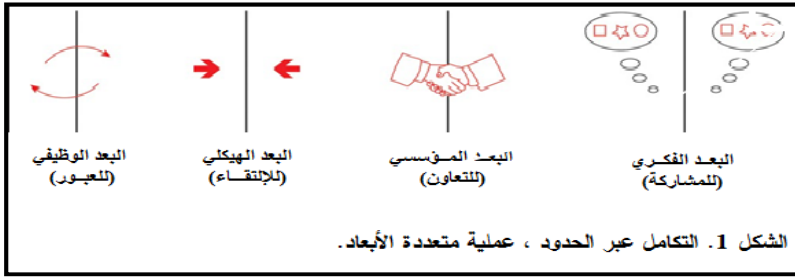
والذي يتميز بالتواصل بين الجهات الفاعلة (العامة أو الخاصة) والسياسات والاستراتيجيات المطبقة للتعاون.

- البعد الهيكلي:

الذي يتعلق بهيكل أو تنظيم إقليم الحدود: الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والمكانية، والبيئات التجارية والمالية. يركز هذا البعد على ديناميات التقارب على جانبي الحدود، كما يحدد بطريقة ما جاذبية المناطق الحدودية، وبالتالي تعزيز أو عرقلة التدفقات عبر الحدود.

- البعد المثالي:

الذي يعين مجموعة متنوعة من العناصر الأكثر ذاتية المرتبطة بالعوامل الفردية والجماعية مثل مشاركة القيم.



إن التكامل عبر الحدود هو عملية متعددة الأوجه وكذلك متعدد التكافؤ، لا يمكن اختزاله لأي رؤية تبسيطية. ومع ذلك فقد أظهر CHRISTOPHE SOHN أنه من الممكن تفكيك المفهوم وفقاً للدور الذي تلعبه الحدود كمورد وتحديد نموذجين متناقضين للتكامل عبر الحدود يسمحان للفهم بتعدد التكوينات الملاحظة. حيث يعتمد النموذج الأول الذي يطلق عليه "الجغرافية الاقتصادية" أساساً على تعبئة الحدود باعتبارها فائدة تفاضلية ويهدف إلى توليد قيمة من التفاعلات غير المتماثلة عبر الحدود. عند القيام بذلك من المحتمل أن تؤدي عملية الدمج الوظيفي هذه إلى تعاون عبر الحدود موجه نحو أغراض مفيدة مثل زيادة المنفعة الاقتصادية للحدود أو تقليل تكاليف معاملاتها أو تنظيم العوامل الخارجية السلبية. أما النموذج الثاني المسمى "المشروع الإقليمي" فيشدد على الموارد الحدودية التي تنطوي على التقارب بين جانبي الحدود، إما من خلال عملية التهجين/الابتكار أو عبر حدود الاعتراف الإقليمي والرمزي. في هذا المنظور يُنظر إلى التفاهم والثقة المتبادلين بين الأطراف الفاعلة على أنهما أساسيان إضافة إلى الرغبة التي تحفز التعاون عبر الحدود، بدافع من أهداف توفير الهوية، بشكل أساسي على الأنشطة الرمزية التي تهدف إلى تعزيز هوية وهمية فضائية مشتركة بالإضافة إلى هوية إقليمية مشتركة عبر الحدود.

من المنظور النظري، تبدو العلاقة بين هذين النوعين من التكامل عبر الحدود متناقضة. من ناحية هناك تناقض واضح بينهما بسبب أهمية الحدود من جانب واحد، فإن استخدام الحدود كأداة "لجلب القيمة" من خلال تعبئة المنافع التفاضلية يعتمد بشكل كبير على أنظمة حدود الدولة والسياسات الوطنية التي تحدد مستوى هذه الفروق مع السماح بمجموعة واسعة من التدفقات عبر الوطنية. بطريقة ما، ترتبط متانة مثل هذا المورد بنفاذية حدود الدولة وبديمومة آثاره التفاضلية. ومن ناحية أخرى، يبدو النموذجين متكاملين

أيضاً لأن تطوير "مشروع إقليمي" عرضة لتخفيف العوامل الخارجية السلبية الناتجة عن النموذج الجغرافي الاقتصادي وتعزيز قدرته التنافسية، في حين أن الأخير قد يمثل قوة دافعة لترويج إستراتيجية التنمية المشتركة عبر الحدود⁴.

النوع: 02 "مشروع إقليمي"	النوع: 01 "النموذج الجغرافي الاقتصادي"	
صنع مكان	الحصول على القيمة	الهدف الرئيسي
موضع التهجين / الابتكار وكائن للاعتراف	الفوائد التفاضلية (في كثير من الأحيان ، مع الفوائد الموضوعية والمعاملات)	نوع المورد المعبأ للحد
المتغيرات غير الملموسة: قدرات التعلم المتبادل، الفهم المشترك، الثقة، الشعور بالانتماء	المتغيرات الملموسة: التكلفة والسعر والقرب المادي	المتغيرات الرئيسية
الثقافة (الفنون واللغات والتقاليد والهويات) التخطيط المكاني المواقع الاقتصادية والتسويق الإقليمي أنشطة كثيفة المعرفة التنقل السكاني عبر الحدود	سوق العمل مصانع تجهيز الصادرات والتصنيع ذو الأجور المنخفضة السوق السكنية التجارة والخدمات (التسوق)	المجالات المعنية
التفاعلات المعرفية العلاقات العاطفية (المودة المتبادلة، الشعور بالتماسك، الشعور بالانتماء)	التفاعلات الوظيفية التي تؤدي إلى الاعتماد المتبادل المادي	نوع التفاعلات

عملية التقارب	غياب أو تقارب إقليمي انتقائي (الاستقطاب الاجتماعي و / أو التخصص المكاني)	تقارب القيم الاجتماعية والثقافية على المدى الطويل، التقارب الإقليمي مرجح
الاستعداد للتعاون مع السلطات العامة	اختياري على الرغم من أنه مرغوب فيه	أساسي
الغرض من التعاون عبر الحدود	دور فعال (تعزيز المنفعة، تقليل حالات عدم اليقين، حل المشكلات، تنظيم العوامل الخارجية السلبية)	توفير الهوية (اكتساب الوعي العام والتعبئة، وبناء وهي مكاني مشترك، وهوية إقليمية مشتركة)

جدول يوضح النموذجين للتكامل عبر الحدود

مقارنةً بالمفاهيم الحالية للتكامل عبر الحدود، يبدو أن النموذجين مثالين في التحليل النهائي:⁵

أولاً- لا يُصوّر التكامل عبر الحدود باعتباره عملية مستمدة تلقائياً من تفكيك الحدود الإقليمية، ولكنها عملية تنتج عن المشاركة النشطة للجهات الفاعلة التي تقوم بتعبئة الحدود كمورد اقتصادي أو سياسي أو رمزي. وعلى العكس فإن Martinez وLundquist وTripp، فإن التكوين "الأكثر تكاملاً" لا يعني أن الحدود قد اختفت رسمياً أو فعلياً.

ثانياً- فيما يتعلق بالنقطة الأولى، لا توجد غائية مفترضة كما هو الحال في منهج التطور للتكامل عبر الحدود تظل المسارات المحددة ومستويات التكامل متوقفة دائماً على السياق الذي تحدث فيه، علاوة على ذلك فإن التفاهم المفتوح يؤكد الطبيعة السياسية للغاية العملية للتكامل عبر الحدود التي هي أكثر من مجرد تفاعلات عبر الحدود وتنطوي على صراعات مستمرة على

السلطة ومفاوضات يومية حول دور وفهم الحدود في ظهور الإقليمية عبر الحدود.

ثالثاً- يتخطى النموذجان المعارضة الكلاسيكية مثل "يحركها السوق" مقابل "تحركها السياسة" أو "التكامل الوظيفي" مقابل "التكامل المؤسسي". من المؤكد أن "النموذج الجغرافي-الاقتصادي" يتعلق بالتكامل الاقتصادي عبر الحدود، ولكن يمكن أن تكون هذه العملية مدفوعة من قبل قوى السوق وكذلك أصحاب المصلحة السياسيين المشاركين بنشاط في مبادرات النمو بين المستويات أو استراتيجيات "تحديد المواقع". وبالنسبة "للمشروع الإقليمي" يمكن دعم النموذج أيضاً من قبل مختلف الجهات الفاعلة غير النخب السياسية المحلية والإقليمية، بدءاً من الأشخاص العاديين الذين يعيشون في المنطقة الحدودية وحتى الجهات الفاعلة في مجال الأعمال وأصحاب المشاريع السياسية الذين يشاركون في أنشطة تسويق إقليمية مشتركة ويضعون المساحة عبر الحدود باعتبارها "نقطة بيع فريدة من نوعها".

وأخيراً لا يعتمد النوعان من التكامل عبر الحدود بشكل محدد على سياقات معينة عبر الحدود، مثل السياقات الأوروبية والأمريكية الشمالية، ولكنهما يحشدان الخصائص الأساسية الشائعة لمعظم حالات هذه الظاهرة. ويتمنح الفرصة لوضع خصوصية هذه الظاهرة في قلب نظريتها وبالتالي جعلها أكثر من "حالة خاصة"⁶.

وهكذا في السياق يبدو أن الحدود والتكامل عبر الحدود هما عمليتان رئيسيتان في تطوير وإضفاء الطابع المؤسسي على المبادرات والمنظمات الاجتماعية المكانية والعابرة للحدود في تشكيل شريطها.

ثانياً

الخلفية الأساسية لتنفيذ برنامج الاتحاد الإفريقي حول الحدود

منذ حصول الدول الإفريقية على استقلالها فإن الحدود التي تم ترسيمها خلال العهد الاستعماري في سياق المنافسة الجادة بين الدول الأوروبية للسيطرة على أراضي إفريقيا، ظلت دوماً تشكل مصدر نزاعات وخلافات في القارة.

ومعظم هذه الحدود ليس محددًا بشكل جيد. وي طرح وجود موارد إستراتيجية وطبيعية عبر الحدود تحديات جديدة.

إن هذه التحديات تم التعامل معها بصورة مبكرة من قبل الزعماء الإفريقيين الذين كانوا على قناعة بأن تحقيق مزيد من الوحدة والتضامن بين الدول والشعوب الإفريقية يتطلب تخفيف عبء الحدود التي تفصل بينها. كما كانوا مقتنعين بأن تجاوز الحدود واعتبارها جسرا يربط الدول بعضها ببعض، يوفر لإفريقيا الفرصة لتعزيز الجهود الجارية لتحقيق تكامل القارة وتعزيز وحدتها وتشجيع السلام والأمن والاستقرار من خلال الوقاية الهيكلية من النزاعات.

على هذه الخلفية، اعتمدت الدول الأعضاء عددا من الصكوك السياسية والقانونية للاسترشاد بها في جهودها لإدارة مسائل الحدود. وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى ما يلي⁷:

- مبدأ احترام الحدود التي كانت قائمة عند نيل الاستقلال الوطني، وذلك وفقا لما ورد في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

- مبدأ تسوية الخلافات الحدودية عن طريق التفاوض. المعتمد في الدورة العادية 44 لمجلس وزراء منظمة الوحدة الإفريقية بأديسا باب سنة 1986.

- مذكرة الاتفاق حول الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا والتي تم اعتمادها من طرف رؤساء الدول والحكومات في دوربان (جنوب إفريقيا) سنة 2002.

- طالب الوزراء المسؤولين عن مسائل الحدود الهيئات الرسمية مواصلة الجهود حول الحدود، حيث جاء في إعلان الاتحاد الإفريقي ما يلي:

- التعامل مع المسائل المتعلقة بتعيين الحدود وترسيمها.

- تعزيز المكتسبات التي تم تحقيقها في عمليات التكامل الإقليمي وعدد كبير من مبادرات التعاون الواسعة النطاق.

- تسهيل ديناميات التعاون عبر الحدود بمبادرة الفاعلين المحليين.

كما طالب الوزراء الدول الأعضاء من مفوضية الاتحاد الإفريقي تنفيذ برنامج الحدود على أساس إدارة تشمل الدول والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والشركاء والمنتخبين المحليين والمجتمع المدني. كما طالبوا من المفوضية إقامة شراكة مع الحركة الحدودية الأوروبية، لاسيما رابطة الأقاليم الحدودية الأوروبية والأمم المتحدة وغيرها من شركاء الاتحاد الإفريقي الذين تتوفر لديهم الخبرة في مجال التعاون عبر الحدود.

وسعى لإطلاق برنامج الاتحاد الإفريقي حول الحدود، حدد الوزراء عددا من التدابير الأولوية التي يجب أن تتخذها المفوضية وتمثل فيما يلي⁸:

- إطلاق عملية إفريقية لفحص الحدود وتسهيل ترسيم الحدود.
- تحديد أقاليم أو مبادرات لتكون نموذجا لبرامج إقليمية لدعم التعاون عبر الحدود وإنشاء صناديق إقليمية لتمويل هذا التعاون.
- تحديد طرق التعاون مع الأقاليم الأخرى في العالم للاستفادة من تجاربها وإقامة الشراكات الضرورية معها.
- إجراء فحص في مجال تنمية القدرات.
- وضع أداة قانونية قارية حول التعاون عبر الحدود.
- إطلاق حملة لتعبئة الموارد وإقامة الشركات وذلك بهدف تنفيذ برنامج الحدود للاتحاد الإفريقي.

ثالثاً

استنتاجات وملاحظات حول الحدود الجزائرية مع دول المغرب العربي والساحل "دول الاتحاد الأوروبي نموذجاً"

في سياق الدراسة المطروحة في هذه الورقة للتنمية في مناطق الحدود المذكورة من خلال الأمثلة التي يمكن إدراجها من خلال بعض النماذج التي يمكن الاستعانة بها عن تجارب بعض الدول الأوروبية على حسب ما يوفره الأدب العالمي حول المناطق الحدودية، من أجل معرفة الدروس المستفادة والأدوات والنماذج التي يمكن أن تسهم في تطوير المناطق الحدودية للجزائر من

خلال مراعاة العناصر التالية: (الخلفية التاريخية المشجعة والغير مشجعة، المعاهدات والاتفاقات، التبادلات الدبلوماسية على المستوى الوطني، علاقات الشراكة، إطار التمويل، الإستراتيجيات، الجهات الفاعلة المعنية "الإدارة العامة، المجتمع المدني، الشركات، الجامعات"، الخصائص التي تميز المناطق الحدودية. وبغض النظر عن الحالات التي يمكن الاستناد إليها في هذه الدراسة فإن أحد العناصر الأساسية التي تعتبر إلزامية للتنمية الصحيحة للمناطق العابرة للحدود هو التعاون بين السلطات المحلية والإقليمية من مختلف مناطق الحدود في العديد من المجالات الاقتصادية أو السياسية أو الثقافية أو المؤسسية...، والتي أصبحت شكلا من أشكال بناء المؤسسات من خلال التغييرات الصعبة على طول الحدود وإشراك أنواع مختلفة من الحكم المحلي مع تفاعل شبكات الحكم المتعددة المستويات "المحلية، الإقليمية والأوروبية وحتى العالمية". وكلما زادت شبكة التعاون بما في ذلك المؤسسات والجامعات والمنظمات غير الحكومية، كلما كانت النتائج أفضل ويتم فرضها من خلال وجود الإطار القانوني على المستوى الأوروبي⁹.

ولإظهار الجوانب الأساسية التي يمكن الاستعانة بها كتجربة رائدة لتحقيق التكامل وفق الآليات الأساسية التي يمكن الاستناد إليها لتطوير المناطق عبر الحدود نطرح العديد من نماذج حالات الدراسة للتعاون سواء داخل حدود الإتحاد الأوروبي كنموذج الحدود البولندية الألمانية أو الدنماركية الألمانية، وكذا منطقة الحدود الثلاثية - النمسا، إيطاليا، سلوفينيا، منطقة الحدود الإيطالية السلوفينية، ومدينة اليوروليل - كورتريك - تورناي، ومنطقة فيينا - براتيسلافا الحضرية، وذلك بما يخدم الحدود الجزائرية ودول الإتحاد المغاربي، هذا من جهة. ومن ناحية أخرى يمكن طرح التجارب التي تشمل دول أعضاء في الإتحاد الأوروبي والدول المجاورة، كأثلة لنماذج الشراكة والتعاون من أجل توضيح التحديات والحلول التي حددها الشركاء بهدف الشراكة الجيدة لصالح جميع البلدان أو المناطق المعنية وذلك بما يمكن الاستفادة منها لصالح المناطق الحدودية للجزائر ودول الساحل الإفريقي. وأمثلة ذلك التعاون عبر الحدود بين رومانيا وجمهورية مولدوفا، التعاون عبر الحدود بين بولندا وأوكرانيا، والتعاون عبر الحدود بين المجر والجيران الشرقيين. وللمذكر لا على سبيل الحصر سنتطرق إلى بعض النماذج:

أ- تجارب تنمية للمناطق الحدودية "داخل حدود الاتحاد الأوروبي":

1- الحدود البولندية الألمانية "Polish-German border":

نموذج التعاون على الحدود البولندية الألمانية يرجع في الأساس إلى التغلب على الخلفية التاريخية غير المواتية التي تطبع بعمق في ذاكرة سكان المناطق الحدودية، وذلك من خلال معاهدة تعاون تركز على ثلاثة مجالات رئيسية: أنشطة الحفظ، والأنشطة اللوجستية المتعلقة بوضع أهداف حماية متسقة وفقاً للاتفاقيات الدولية والتخطيط لنظام متماسك للإدارة البيئية بين البلدين. وعلى سبيل المثال يتم إنشاء الاستقطاب بواسطة برامج التعاون في المناطق العابرة للحدود ويوصى بتغيير هيكل المشاريع مع زيادة التركيز على التكامل الاقتصادي والاجتماعي وبدرجة أقل على البنية التحتية. كما أن هناك أيضاً صلة وثيقة بالتعاون والتواصل بين عواصم البلدين، والتي تتكون من مستوى أعمق ومتكامل من التعاون. يأتي دعم التعاون في المناطق الحدودية في هذا المجال من مستويات مختلفة: الاتحاد الأوروبي، الحكومات الوطنية، والسلطات الإقليمية من كلا جانبي الحدود، والمنطقة الأوروبية والإدارات المحلية، وبالتالي فإن التعاون البولندي الألماني عبر الحدود في هذه الأيام يعتبر نموذجاً للمناطق الواقعة على الحدود الشرقية للاتحاد الأوروبي، حيث توجد أوجه تشابه بين هذه الحدود والحدود الأوكرانية البولندية. إن العناصر التي ساعدت الجيران على الحدود بين ألمانيا وبولندا على التعرف على بعضهم البعض، وتآكل الحواجز اللغوية والثقافية وزيادة الوعي الإقليمي ربما كان وجود "أورو يوريجنز" وحسن أدائها، على سبيل المثال، Euroregion Pro Europa Viadrina. وبالتالي اتخذت المنطقة الخطوات الأولى في هذا الاتجاه من خلال تعزيز المصالح المشتركة والأهداف المشتركة والمؤسسات المشتركة¹⁰.

2- منطقة الحدود الثلاثية - النمسا، إيطاليا، سلوفينيا Three Borders

area – Austria, Italy, Slovenia

إحدى الحالات التي أدت فيها الجذور التاريخية إلى روابط مغلقة بين ثلاث دول هي المنطقة العابرة للحدود بين النمسا وإيطاليا وسلوفينيا. كانت القضايا الاقتصادية وعملية صنع القرار السياسي والأنماط الاجتماعية هي العوامل المؤثرة للمجتمعات على جميع جوانب الحدود المشتركة، وهذا يعتبر "مساحة معيشة

متعددة الثقافات بحكم التاريخ المشترك والثقافة المادية وكذلك القرب الجغرافي". فجميع هذه الدول أعضاء وتحمل الهوية الأوروبية المشتركة، استفادت من تمويل العديد من البرامج مثل: PHARE CBC، و INTEREG، الإطار المالي الذي يساعد مختلف المشاريع والنشطة للمناطق الحدودية، حيث نجد انه تم تنفيذ الخطوة الأولى من التعاون المؤسسي على المستوى الوطني في عام 1978، من خلال منظمة مجتمع العمل Alpe-Adria التي تضم مناطق تتوسع لكثير من الدول الثلاث (النمسا وكرواتيا وألمانيا والمجر وإيطاليا وسلوفينيا وسويسرا). تم التركيز على التنمية الاقتصادية، وحركة المرور، والسياحة، وإدارة المياه، والعلاقات الثقافية وغيرها من القضايا ذات الصلة، حيث خلقت الصناديق الأوروبية السياق لمشاريع محددة: وضع خطة تعاون عبر الحدود للتسويق المشترك للأثار والنشاطات الثقافية، وتصميم العروض المشتركة للترفيه والجذب السياحي، ومفهوم التنمية السياحية لمنطقة الحدود الثلاثة التي تعزز مجموعة متنوعة من المواقع الثقافية والجوانب الاجتماعية والموارد الطبيعية التي وحدت المنطقة وقسمتها في الماضي، وتطبيق عرض منسق للألعاب الأولمبية الشتوية 2006 مع وجهة نظر تسويقية مشتركة وغيرها....¹¹

3- الحدود الإيطالية السلوفينية " Italo-Slovene border "

قضية الحدود الإيطالية-السلوفينية وثيقة الصلة بالمثال لبلدات الحدود التوأمة Gorizia و Nova Goriza ، وتقع في الولايتين، كانت Gorizia موطنًا لثلاث مجتمعات مختلفة - الألمانية والإيطالية والسلوفينية حتى عام 1918 ، وفي عام 1947، جرى تأسيس Goriza Nova كمدينة منفصلة على الجانب الآخر من الحدود، في نظام سياسي واقتصادي مختلف. وبسبب العلاقات والمعارف تعاون الناس في قضايا ملكية الأراضي أولاً والثقافة والرياضة في وقت لاحق. وفي عام 1962 وضعت اتفاقات أوديني إطارًا جديدًا للتعاون على إيجاد حلول للقضايا العملية مثل: إمدادات مياه الشرب أو التخطيط الحضري أو الطرق أو حركة المرور المحلية أو حماية البيئة أو التشاور المتبادل. وفي عام 1990، تم التوقيع على معاهدة Transfrontier، التي سميت فيما بعد بـ "بروتوكول التعاون" الذي أضاف إطارًا منظمًا للتعاون القائم بالفعل على أسس اقتصادية

وتعاون بين البلديات . وفي عام 2002 انشأ رؤساء البلديتين وواحدة من Sempeter-Vrtojba "هيئة المديرين التنفيذيين الثلاثة" كمجال للتعاون مع اجتماعات منتظمة. كما ساعدت الأموال من برنامج INTERREG في إدارة المشاريع، أحدها المهم هو EureGo كرابطة قانون خاص للهيئات الإدارية المحلية السلوفينية والإيطالية (59 إيطاليا و 13 سلوفينيا). في عام 2010 أنشأت البلديات الثلاث المذكورة سابقاً المجموعة الأوروبية الأولى للتعاون الإقليمي¹².

ب- تجارب تنمية للمناطق الحدودية "خارج حدود الاتحاد الأوروبي":

1- التعاون عبر الحدود بين المجرو والجيران الشرقيين.

تعتبر الحدود الشرقية للمجر ذات صلة بالتعاون عبر الحدود من خلال Euroregions. حيث تتداخل حدودها الشرقية مع الحدود الشرقية للاتحاد الأوروبي في حدود قصيرة على طول الحدود المجرية الأوكرانية، لذلك من الأهمية بمكان مراعاة التعاون الأوسع في حوض الكاربات " Carpathian basin"، بما في ذلك المجر وبولندا وسلوفاكيا ورومانيا وأوكرانيا. في السياق الفعلي للحالة الجيوسياسية. وقد كانت منطقة الكاربات يوريجيون "Carpathian Euroregion" هي الأولى من نوعها في أوروبا الوسطى والشرقية عندما تأسست عام 1993، ولقد تم تأسيسها على طول حدود الاتحاد الأوروبي مع الدول الاشتراكية السابقة، وهي تتوافق مع منطقة كبيرة ذات مركز هامشي فيما يتعلق بجميع الدول المعنية وإقليم الاتحاد الأوروبي، وهو ما يعني مجموعة من الأطراف الاجتماعية والاقتصادية.

ومن أجل تعزيز الهيكل والسماح بالوصول إلى الموارد، قررت الدول الشريكة إعطاء شكل قانوني لـ Euroregion كمؤسسة الكاربات الدولية "Carpathian Foundation International"، ويهدف تعزيز البرمجة والقدرة التنظيمية والاستدامة المالية على المستوى الإقليمي واستهدفوا مجالين أساسيين، الأول يتعلق بتشجيع المبادرات المبتكرة والتبادلات عبر الحدود في تنمية المجتمع، وكذا تعبئة الموارد المجتمعية وتعزيز الديمقراطية التشاركية وتنظيم المجتمع في جميع أنحاء المنطقة. ومن أجل تحقيق أهدافهم جذبوا

الموارد المالية التي منحت أكثر للإدارات المحلية أو المنظمات غير الحكومية من منطقة الكاربات. وفي أيامنا هذه لم تعد نشطة حتى الآن ولكن الإطار المالي مكفول بواسطة برامج التعاون عبر الحدود بين المجر وسلوفاكيا ورومانيا وأوكرانيا وبولندا وأوكرانيا وروسيا البيضاء لكل من فترة البرمجة السابقة 2007-2013 وفترة البرمجة الفعلية 2014-2020¹³.

2- التعاون عبر الحدود بين بولندا وأوكرانيا

كانت أوكرانيا سابقاً ثاني أكبر شريك تجاري لبولندا في أوروبا الشرقية بعد روسيا وكان التغيير الاقتصادي يعتمد على المراكز الصناعية في وسط بولندا وأوكرانيا الشرقية. وسارت أوكرانيا على الطريق الذي كانت عليه بولندا قبل خمسة عشر عاماً حيث كانت لأوجه التشابه لاسيما في المجال الاجتماعي والاقتصادي والإداري نقطة انطلاق للتعاون ونقل المعرفة. حيث تم تغيير الوضع بشكل جذري الآن وذلك بالنظر إلى الصراع العسكري مع روسيا من الجانب الشرقي لأوكرانيا. فالتقدم الذي حققته بولندا والانهيار الاقتصادي في أوكرانيا بسبب الحرب، زاد الفجوة بين البلدين. حيث نجد في السنوات الماضية لانضمام بولندا إلى الاتحاد الأوروبي تعاون مخيباً للآمال عبر المناطق الحدودية فيما يتعلق بالتأثير في التنمية الإقليمية، غير أن وجود التمويل الأوروبي أعطي دفعة من خلال المشروعات التي تمويلها العمليات المشتركة لزيادة القدرة التنافسية للمنطقة الحدودية وتحسين نوعية الحياة. علاوة على ذلك فقد كانت الفرصة الجيدة للتعاون عبر الحدود بين بولندا وأوكرانيا هي تنظيم البطولة النهائية UEFA 2012 التي جمعت الموارد بهدف التنمية الاقتصادية في البلدان. على الرغم من التغيير المفاجئ في الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي في أوكرانيا وبالنظر إلى أن الجزء الغربي من أوكرانيا لا يتأثر مباشرة بالأعمال العسكرية، إلا أن التعاون على الحدود لا يزال مستمراً حتى وإن لم يكن بمعدلات مرتفعة¹⁴.

3- التعاون عبر الحدود بين رومانيا وجمهورية مولدوفا "Romania and Republic of Moldova"

رومانيا ومولدوفا بلدان لهما تاريخ مشترك وجغرافيا مشتركة في وقت معين، يتشاركان في نفس الهوية والثقافة والتقاليد. يغطي طول الحدود بين

هذين البلدين ثلاث مناطق أوروبية تساهم، في إطار عابر للحدود بطرق مختلفة في تنمية المجتمعات والعلاقات بين الأشخاص الذين يعيشون على الحدود. لذلك بعد التغييرات السياسية في عام 2009، لعبت المناطق الأوروبية دورًا مهمًا في إضفاء الطابع الأوروبي على المنطقة الحدودية بين رومانيا و مولدوفا. الأحداث الأخيرة تجعل من الحدود المشتركة بين رومانيا و مولدوفا أداة ذات صلة لتعبئة موارد الاتحاد الأوروبي، من حيث الإطار القانوني والصناديق وشبكة الحوكمة، من أجل تطوير المؤسسات والبنية التحتية والموارد البشرية المحلية¹⁵.

وقد تكون بعض الدروس ذات الصلة مفيدة للنهج التي يمكن أن تتبعها الجزائر في حدودها. ومن الخطوات المهمة توقيع أو تحديث الاتفاقات مع الدول المجاورة التي يمكن استكمالها باتفاقيات محلية أو إقليمية والاستفادة من الإطار القانوني للاتحاد المغاربي (كما حدثت مؤخرا مع دولة تونس من خلال الزيارات المتبادلة بين مسؤولي البلدين). وكذا الأمر بالنسبة لجميع الحدود، والسعي إلى تعزيز الاتفاقيات مع دول الاتحاد المغاربي وكذا دول الساحل من خلال إجراءات حقيقية وشبكات فعالة ونشطة. كما يمكن استخدام الإرث التاريخي الذي يجمع بين المجتمعات المغاربية بشكل أفضل والتوفيق في النزاعات القديمة بطريقة منظمة، ربما بمشاركة بناءة من خلال العلاقات العائلية والتاريخية التي تتمتع بها بعض المناطق الحدودية المشتركة كمنطقة ساقية سيدي يوسف المشتركة بين الجزائر وتونس. كما يمكن للنهج الاستراتيجي أن يستفيد بشكل أفضل من الإمكانيات الطبيعية لبناء التعاون من خلاله، أو من خلال المدن الحضرية الحدودية الموجودة، وكذا المناطق الحضرية المحتملة مستقبلا.

وفي ما يتعلق بالتمويل المالي سواء أكان في الإطار الثنائي أو في إطار تحالف إتحاد المغرب العربي، فإن التوجه إلى الاهتمام بالمناطق الحدودية من برامج التنمية الممولة من طرف الصناديق المختلفة، تمثل فرصة يمكن استغلالها بمزيد من الفعالية في مشروعات تكميلية تغطي جميع المجالات للمبادرات السابقة.

هذا الأمر يتطلب إعادة النظر وفق المقاربة الهيكلية في جانب الزراعة، الصناعة،... والتي تؤدي إلى إدماج الاقتصاديات الوطنية عن طريق خلق مشاريع مشتركة قادرة على زيادة التضامن والوحدة وتحقيق التكامل.¹⁶

بالإضافة إلى ذلك السعي في إقامة مصرف مغاربي ضامن للاستثمار والتجارة البينية¹⁷. والتأسيس والتفعيل لمنتدى رجال الأعمال، وتشجيع حركة رؤوس الأموال وتنقل الأشخاص من خلال دعم شبكة المواصلات "جو- بر- بحر" وتعزيز التعاون الثنائي كوسيلة لتعزيز التكامل الاقتصادي، وتبني إستراتيجية شاملة قوامها التعامل بين الدولة والقطاع الخاص.¹⁸

وفي هذا جاءت الإستراتيجية الوطنية في مجال تهيئة إقليم المناطق الحدودية (المخطط الوطني لتهيئة الإقليم) والذي يقوم على دعم التجهيزات والمرافق بالمناطق الحدودية، ودعم إقامة النشاطات الاقتصادية، ودعم فك العزلة وتسهيل التنقل بالمناطق الحدودية وكذا دعم تنمية العلاقات العابرة للحدود كما تهدف أيضا إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية بهذه المناطق وتحسين ظروف معيشة سكانها وتعزيز تلاحم التراب الوطني ومراقبة المناطق الحساسة لاسيما في سياق تدفقات الهجرة والنشاطات الغير شرعية وترقية انفتاح الإقليم على المغرب العربي وإفريقيا وجنوب الصحراء في ظروف جيدة. وهذا من خلال القانون رقم: 10-02 المؤرخ في 29 يونيو 2010 والذي يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 2030.

وعليه، لا يكمن رهان هذه السياسة في مرافقة الأقاليم الأكثر ديناميكية من خلال هيكلية حركيتها فحسب، بل وخصوصا السهر على دمج الفضاءات النائية والأكثر حرمانا التي تعاني من تأخر في مجال التنمية. وبذلك تقوم هذه الإستراتيجية على¹⁹:

1- دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية بالعمل على استقرار الساكنة المحلية وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

2- دعم فك العزلة وتسهيل التنقل عبر المناطق الحدودية عن طريق شبكات الطرق والسكك الحديدية والمطارات وروابط الاتصالات الحديثة ورقمنه الأقاليم. وتعزيز الاتصال مع دول الجوار (الطريق العابر للصحراء، الطريق السيار شرق غرب...).

3- دعم التجهيزات والمرافق ويتعلق الأمر بتدارك ضعف التجهيزات والمرافق الذي يعود إلى الموقع الهامشي للمناطق الحدودية وعزلتها (الربط بشبكات التزويد بالمياه الصالحة للشرب وشبكات الطاقة والاتصالات والخدمات العمومية...).

4- دعم تنمية العلاقات العابرة للحدود من خلال تعزيز العلاقات القائمة وكذا التحسب لعلاقات محتملة في حالة إبرام اتفاقيات ثنائية في هذا الشأن مع دول الجوار.

ويعد التعاون العابر للحدود سواء الثنائي أو الجماعي، جهوي أو إقليمي، الدافع الأكبر في تحقيق أمن الحدود من خلال شموله على عدة ميادين سواء أمنية أو اقتصادية أو قانونية أو اجتماعية. وفي إطار التعاون ومشاريع التنمية الاقتصادية إقليمية، وعلى الرغم من أن الحدود لم تأخذ بالحسبان الخصائص البشرية الإفريقية، ولم تتوافق في العديد من الدول مع المعايير المعتمدة في إقامة الحدود إلا أنه يمكن تحويل هذه الحدود إلى مناطق للتعاون والتنمية الإقليمية:²⁰

- مشروع الطريق العابر للصحراء إفريقيا: ويربط بين ستة بلدان هي: الجزائر، تونس، مالي، النيجر، تشاد ونيجيريا مازال في طور الانجاز والذي سيمكن من تحسين المبادلات التجارية وفك العزلة عن المناطق الصحراوية الشاسعة والمساهمة في تحقيق الأمن.

- مشاريع نقل كابل الألياف البصرية وأنابيب البترول والغاز: حيث تربط هذه المشاريع بين نيجيريا والجزائر مرورا بالنيجر ومالي استنادا إلى طريق الصحراء التي تمر عبرها أنابيب البترول والغاز وتفرض عليها رسومات تسخر لتنمية تلك المناطق بالإضافة إلى مباشرة الجزائر تمويل حفر آبار المياه ومراكز التكوين الاحترافي والمراكز الصحية في شمال مالي والنيجر وتشاد.

الخاتمة:

استنتجا لما تقدم من العرض من تحليل للبيانات لجوانب متعددة لمفهوم التكامل عبر الحدود، نجد بأن الحركة العابرة للحدود ليست موحدة وتختلف

كثيراً من منطقة إلى أخرى هذا من جهة، ومن جهة ثانية تختلف التصورات بشأنها حتى داخل المناطق العابرة للحدود ذاتها. وهو ما يدعونا للتشكيك في بعض "الحقائق" التي يقوم عليها الخطاب الأوروبي حول التعاون الإقليمي مثلاً. ومما يمكن التوصل إليه هو أن مستويات الثقة داخل المناطق العابرة للحدود ليست بالضرورة متبادلة في الواقع، فإن فتح الحدود يمكن أن يعزز المفاهيم السلبية للجيران، لأنه يبرز التباينات وبالتالي الشعور بتوازن غير متكافئ في القوة -على الأقل على المستوى الاقتصادي- بين منطقة حدودية وأخرى. وتبين أنه أيضاً أن بعض الذهنيات لازالت تحمل فكرة الحدود نسبياً تظهر من خلال مواقفها على حد تعبير David Newman بسبب الشكوك وعدم الثقة في الآخر والرغبة في الحفاظ على التفرد الجماعي أو الوطني.

وإذا كانت المناطق الحدودية هي في الواقع مختبرات للتكامل، فعلى أن نحاول أن نرى كيف يمكن أن تسهم نتائج هذه المقالة في النقاش الأوسع حول التحديات المرتبطة بعملية التكامل عبر الحدود بما يخدم تنمية هاته المناطق في الجزائر. ومما يبدو لنا من خلال ما نوقش في هاته الورقة، تُظهر أنه على الرغم من الفرص العديدة التي أوجدها فتح الحدود بين الدول الأوروبية مثلاً، فإن العديد من الأفراد يشعرون أنهم مهملون ويميلون إلى التعبير عن رفضهم للمؤسسات وكذلك لجيرانهم الأوروبيين. وهو الأمر الذي استدعى تجديد الخطاب الأوروبي وإعادة تكييف السياسات من أجل أن تكون أكثر توافقاً بما يخدم التماسك الاجتماعي والإقليمي، مع مراعاة أن هذه التناقضات تبدو متناقضة جزئياً في المناطق الحدودية.

ومع أن موضوع التطرق إلى تكامل مناطق الحدود في الجزائر مع الدول المجاورة سواء كان في إطار إتحاد المغرب العربي أو على مستوى البعد الإقليمي لدول الساحل الإفريقي يأخذ بعين الاعتبار أمن الحدود وتنميتها بما يخدم المقاربة الأمنية، الأمر الذي يجعل مسألة تأمين الحدود أمر في غاية الصعوبة والتعقيد على كافة الأصعدة والجهات.

ومن هنا يمكن الأخذ بالتفكير في مفهوم حدود الدولة لجعلها فضاءات تكامل ومساحة للمشاركة المشتركة، مع ضمان إشراك الهيئات المحلية في

المشاريع العابرة للحدود، وتعزيز اللامركزية، والشروع في مشاريع مشتركة بين المجتمعات الحدودية والقطاع الخاص وضمان حرية تنقل الأشخاص والبضائع مع ضمان التنسيق والتعاون الإقليمي في سياسات التنمية والأمن.

الهوامش:

- 1 - Kolossov V and all; EUBORDERSCAPES: state of the debate report 1. EUBORDERSCAPES FP7 Project , December 2012, pp 40-43. Electronic reference : Available at: http://www.euborderscapes.eu/index.php?id=project_reports, Date of view: 13/03/2019 .
- 2 - Vladimir Kolossov, James Scott; " Selected conceptual issues in border studies ". Belgeo Revue belge de géographie, 2013, pp : 2-11.
- 3 - Frédéric Durand, Thomas Perrin; " Eurometropolis Lille-Kortrijk-Tournai: Cross-border integration. European Urban and Regional Studies ", *European Urban and Regional Studies*, April 2017, pp 4-5.
- 4 - CHRISTOPHE SOHN; **Modelling cross-border integration: the role of borders as a resource Department of Urban Development and Mobility CEPS/INSTEAD**. Luxembourg, 17 September 2014, pp: 15-16. Electronic reference: <http://www.tandfonline.com/10.1080/14650045.2014.913029>, Date of view: 11/03/2019 .
- 5 - EPidem .
- 6 - Jacques Lévy; " Penser la ville: un impératif sous toutes les latitudes ". *Cahiers d'Etudes sur la Méditerranée Orientale et le monde Turco-Iranien*, Année 1997, No. 24, pp. 2 - 9 .
- 7 - الإتحاد الإفريقي، تقرير المفوضية عن تنفيذ برنامج الإتحاد الإفريقي حول الحدود. المجلس التنفيذي، الدورة العادية الرابعة عشر، أديس أبابا، إثيوبيا 26-30 يناير 2009، ص ص 2-1.
- 8 - نفس المرجع، ص ص 4-3.
- 9 - براهي عبد الحميد، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1996، ص 360
- 10 - Marcela ŞLUSARCIUC; " DEVELOPMENT OF CROSS-BORDER AREAS. STUDY CASES REVIEW ". *The USV Annals of Economics and Public Administration*, Volume 15, 2015, Issue 1(21), p 144 .
- 11 - EPID; pp 144-145 .

- 12 - Sigrid Lipott ; " Cross-bordercooperation and city twinning along the Italo-Slovene border ". LAP LAMBERT Academic Publishing, Saarbrucken, 6 Feb 2013, pp 03-50 .
- 13 - Marcela ŞLUSARCIUC, op.sit. pp 148
- 14 - Krok, K., & Smętkowski, M. **Local and Regional Cross-Border Cooperation between Poland and Ukraine**. In W. J. Scott, " EU Enlargement, Region Building and Shifting Borders of Inclusion and Exclusion " London: Ashgate Publishing Limited , 2006 , pp. 177-191 .
- 15 - Silvia Marcu; " Opening the Mind, Challenging the Space: Cross-border Cooperation between Romania and Moldova ". International Planning Studies, Vol. 16, May 2011 , No. 2, pp 109–130.
- 16 - براهي عبد الحميد ، مرجع سابق .
- 17 - ولد السالك ديدي، "إتحاد المغرب العربي :أسباب التعثر وداخل التفعيل" ، المستقبل العربي ، العدد 312 ، فبراير، 2005 ، ص 65 .
- 18 - بخوش صبيحة، " مداخل وآليات إتحاد المغرب العربي". الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية، متحصل عليه من الموقع الإلكتروني: [https://www.politicsdz.com/community/ threads/mdaxl-u-liat-tfyil-1691/](https://www.politicsdz.com/community/threads/mdaxl-u-liat-tfyil-1691/) ، تاريخ الاطلاع: 03 ديسمبر 2018 .
- 19 - المديرية العامة لهيئة الإقليم، " الإستراتيجية الوطنية المتعلقة بتهيئة المناطق الحدودية وتنميتها (المخطط الوطني لهيئة الإقليم 2030)". مداخلة مقدمة بالملتقى الوطني حول " تهيئة المناطق الحدودية وتنميتها "، المنظم من قبل وزارة الداخلية والجماعات المحلية والهيئة العمرانية بالمركز الدولي للمؤتمرات «عبد اللطيف رحّال»- الجزائر، 14/13 أكتوبر 2018.
- 20 - لجنة الربط للطريق العابر للصحراء، "دراسة لتحديد إمكانيات التبادل التجاري بين البلدان الأعضاء بـ لجنة الربط للطريق العابر للصحراء المصرف العربي للتنمية في إفريقيا". ديسمبر 2009، متحصل عليه من الموقع الإلكتروني: <https://www.clrt-afrique.com>، تاريخ الإطلاع: 2018/12/18.

مفهوم النزاعات المسلحة وفقا للقانون الدولي الانساني



الدكتورة / صحرة خميلي
جامعة جامعة باجي مختار عنابة الجزائر



مقدمة

القانون الدولي الإنساني هو مجموعة قواعد وضوابط هدفها الحد من تأثير النزاعات المسلحة، وحماية الأشخاص الذين لا يُشاركون في القتال كالمدنيين، أو الذين لم يعودوا طرفا في القتال مثل الجنود المصابين، كما يرمي إلى الحد من الوسائل المستخدمة في النزاع أملا في التخفيف من الخسائر البشرية و المادية المترتبة على النزاع المسلح.

ومن النزاعات ما تشهدت منطقة الشرق الأوسط منذ 2010 من اضطرابات وتوترات طالت الكثير من دول المنطقة (تونس، مصر، ليبيا، سوريا، اليمن) دون أن ننسى النزاع السابق في العراق والوضع القديم الجديد في فلسطين وقطاع غزة بالتحديد، أضف إلى ذلك عامل الإرهاب المؤثر في كل ما يحدث في المنطقة سواء بالذرائع أو من خلال الحقائق. وعليه تعد النزاعات المسلحة غير الدولية السمة الغالبة على النزاعات المسلحة المعاصرة، وبالرغم مما تسببه من المعاناة للمدنيين غير المقاتلين، وما تتصف به كذلك من كثرة العوائق التي تواجه الجهات العاملة في مجال تقديم المساعدات الإنسانية من أجل تخفيف المعاناة عن الضحايا في مثل هذه النزاعات. مازال الغموض يحيط بطبيعة المنظومة القانونية الدولية المطبقة على هذا النوع من النزاعات المسلحة، لا سيما فيما يتعلق بالتكييف القانوني لها.

يتمثل الهدف الأساسي لهذه الورقة في تفصيل اهم المفاهيم والمسائل العالقة في مجال النزاعات المسلحة.

منهجية الورقة البحثية تدمج بين المنهج النظري المتمثل باعتماد الدراسات القانونية ذات العلاقة وتحليلها، والمنهج الوصفي لما هو واضح في الساحة الدولية لبعض النزعات على راسها النزاع في سوريا.

وانطلاقا مما سبق ينصب الاشكال فيما يلي: ها هو النزاع المسلح و ما أنواعه ؟

وتتم الاجابة على الاشكالية اعلاه وفقا لما يلي:

المبحث الأول

مفهوم النزاع المسلح

أصبحت الحرب سمة من أبرز سمات التاريخ الإنساني، الذي شهد الخراب والدمار والأهوال والفظائع والمآسي المتلاحقة، والتي كان أبرزها وأشدّها قسوة على الإنسانية الحريين العالميتين الأولى والثانية. فقد شكل انتشار الأسلحة غير التقليدية ذات الآثار التدميرية الهائلة تهديداً للمجتمع الدولي بتقويض المعالم الحضارية والقيم الإنسانية، والتي لا بد من صحوة تقف عندها الدول على العواقب الوخيمة التي تهدد البشرية لإنقاذ الأجيال القادمة من أخطارها الجسيمة في ظل امتلاك معظم الدول لتلك الأسلحة دون رقيب أو حسيب من المجتمع الدولي، مما قد يجر الخراب والدمار على الإنسانية جمعاء وليس فقط على الدول التي تمتلكها.

ومن المسلم به أن النزاعات المسلحة الأصل فيها خلافات بين طرفين أو أكثر، يرقى إلى مرتبة أكثر علواً، يمكن أن يتطور إلى احتكاك ليصل بذلك إلى بذلك إلى نزاع مسلح⁽¹⁾، والواجب دراسة الأصل وهذا انطلاقاً من تعريف محكمة العدل الدولية التي عرفت النزاع بأنه "خلاف بين دولتين على مسألة قانونية أو حادث معين أو بسبب تعارض وجهات نظرهما القانونية أو مصالحهما" وهناك من يرى أن النزاع بالمعنى الدقيق، هي الحالة التي تضع في اعتبارها الخيار العسكري، تبدأ بالتوتر وهو حالة شيء يهدد بالقطيعة، ثم الأزمة، ثم الحرب المحدود التي يمكن لأن تتحول إلى حرب شاملة، فالنزاع يبدأ بالتوتر، لينتقل إلى طور الأزمة

القصيرة أو طويلة المدى وهذه الأخيرة يمكن أن تقود إلى الخيار العسكري⁽²⁾، ويرى ريمون أرون أن "النزاع المسلح يدور بين وحدات سياسية يكون بينها اعتراف متبادل بالوجود والشرعية".

فأن النزاع هو مصطلح قانوني يتماشى مع أحكام المواثيق الدولية في مقدمتها ميثاق الأمم المتحدة، لهذا فإذا ما وجد نزاع قائم بين الأطراف فإنه يتجاوز حد الخلاف، ومعنى هذا يكون قائم على اختلاف الأطراف حول مسألة موضوعية، وفق منظور وأحكام وقواعد القانون الدولي.

إن النزاعات التي تكاد أن تفجر يوميا في مناطق عديدة من العالم، في ظل التطور الهائل الذي تشهده صناعة الأسلحة هذا من جهة ومن جهة أخرى تضارب المصالح الإقتصادية والسياسية والتسابق نحو إيجاد مناطق نفوذ، ونستشهد على ذلك بالنزاعات المسلحة التي عرفها العالم في أواخر القرن الماضي كالنزاع المسلح الذي عرفته منطقة الخليج منذ 1991 والنزاع المسلح في يوغسلافيا سابقا والنزاع المسلح الإريتري الإثيوبي الذي نشب في سنة 1998 والذي أسفر عن دمار هائل للبنى التحتية لكل دولة.

ولأجل الإلمام بالإطار العام تعرف النزاعات المسلحة التي تعد من أكثر الظواهر الإجتماعية تكرارا، فمن خلال 3400 سنة من تاريخ البشرية لم يكن هناك سوى 250 من السلام العالمي⁽³⁾، ولما كانت هذه الفترة المضطربة من شأنها أن تجلب أثارا وخيمة على أطراف النزاع وعلى من ليست لهم علاقة بالنزاع، فلقد اتفق على ضرورة تنظيمها بواسطة أعراف تسيورها، وإيجاد حلول للحيلولة دون تفاقمها.

المبحث الثاني

انواع النزاعات المسلحة

القاعدة العامة ان النزاعات المسلحة مصنف وفقا للاتفاقيات الدولية الى نوعين فقط، في حين ان الفقهاء في شروحهم يتناولون نوع ثالثا كما سيأتي عرضه.

اولا/ النزاع المسلح الدولي:

تعرف النزاعات المسلحة الدولية بأنها تلك التي تشتبك فيها دولتان أو أكثر بالأسلحة وتلك التي تكافح فيها الشعوب ضد السيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي أو ضد جرائم التمييز العنصري وتخضع هذه النزاعات لعدد كبير من القواعد بما فيها تلك المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول الإضافي الأول⁽⁴⁾.

وفيما يتعلق بسريان القانون الدولي الإنساني على النزاعات المسلحة الدولية يلاحظ عليه انه قبل عام 1949 كان يسمى قانون الحرب ويسري فقط على حالات الحروب المعلنة والتي نظمها وبينت أحكامها اتفاقية لاهاي لعام 1899 التي أعيد النص عليها عام 1907 في اتفاقية لاهاي الثالثة الخاصة ببدء العمليات العدائية حيث نصت م/1 منها على "تعترف جميع الدول المتعاقدة بعدم جواز بدء العمليات العدائية دون إنذار مسبق وصریح، إما في شكل إعلان حرب مع بيان للأسباب، أو إنذار أخير مع إعلان مشروط للحرب" وهو يعني أن سريان القانون الذي كان يهتم بتنظيم الأعمال العدائية كان مشروطا بقيام الدول الأطراف في هذه الاتفاقيات بان تسبق حربها بإنذار على شكل إعلان تبين فيه أسباب الحرب، أو بشكل إنذار يتضمن إعطاء مهلة أخيرة للطرف الآخر مع إعلان مشروط للحرب، وقد أظهرت التجارب السابقة واللاحقة لاتفاقية لاهاي لعام 1907، إن الدول باشرت العديد من الحروب دون أن تعلن عنها مسبقا إما مخالفة منها لاتفاقية لاهاي نفسها، أو لأنها باشرت هذه الحروب مع دول ليست أطرافاً في اتفاقيات لاهاي ومن ضمنها اتفاقية لاهاي الثالثة، التي كانت تنص على أن هذه الاتفاقية تسري فقط على حالات الحرب المعلنة بين أطرافها، مما يعني إن الإعلان عن بدء الحرب بين الدول الأطراف في الاتفاقية وبين الدول غير الأطراف فيها، لم يكن ملزماً، لذلك كانت أغلبية الحروب تبدأ دون إعلان مسبقا عنها، نظراً إلى أن عدد الدول الأطراف فيها كان محددا وعليه خرج عدد من النزاعات المسلحة الدولية التي كانت تقوم بين الدول من نطاق قانون الحرب الذي كان نافذا قبل عام 1949 على الرغم من أن غالبيتها توافرت فيها سمات الحرب إلا إنها بوشرت دون إنذار مسبق، كما أن بعض الدول لم تكن تعترف بوجود حالة حرب قائمة بينها وبين

غيرها حتى تبعد تطبيق أحكام قانون الحرب عليهما، ففي عام 1931-1932 في النزاع الصيني - الياباني على الرغم من أن القتال بينهما كان واسع النطاق، إلا أن الجانبان أنكرا قيام حالة حرب بينهما، ولم تعتبر كل من الصين واليابان إن اتفاقيات جنيف لعام 1925 ولاهاي لعام 1907 قابلة للتطبيق على حالة (اللاحرب) هذه، ولذلك أظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في نصوص الاتفاقيات التي كانت قائمة لتنظيم حالات الحروب .

وتم بالفعل بعد الجهود التي بذلت لإعادة النظر في قوانين الحرب، وضع نصوص جديدة توسع من نطاق الحروب التي تسري عليها قواعد لاهاي وقواعد جنيف لعام 1925، ففي عام 1949 بعد وضع اتفاقيات جنيف الأربع وضع نص فيها هونص م/2 المشتركة لهذه الاتفاقيات، ليشمل سريان هذه الاتفاقيات حالات الحروب المعلنة والاشتباكات المسلحة أياً كانت حتى إن كان أحد الأطراف فيها لا يعترف بقيام حالة الحرب وبذلك قطع نص هذه المادة الطريق على الدول للتمسك بالذرائع والادعاءات التي قد تضعها هذه الدول لأجل التملص من أداء التزاماتها فلم يعد هناك أية حاجة إلى أي إعلان رسمي للحرب أو الاعتراف بحالة الحرب حتى يبدأ سريان هذه الاتفاقيات بل إن حصول الأعمال العدائية أياً كانت كافية بذاتها لسريان قانون الحرب الذي سمي بعدها بالقانون الدولي الإنساني نظراً إلى أنه لم يعد قاصراً على الحروب بمعناها التقليدي الذي كان وارداً في اتفاقيات لاهاي، بل بات يشمل كل أنواع النزاعات المسلحة الدولية⁽⁵⁾.

ولم يتوقف الأمر عند اتفاقيات 1949 التي غطت بأحكامها كل أنواع النزاعات المسلحة الدولية، فقد تم إضافة نصوص جديدة إلى قواعد القانون الدولي الإنساني في عام 1977 تجعل من هذا القانون يسري بكامل قواعده على نوع جديد من النزاعات المسلحة وهي النزاعات المسلحة التي تقودها حركات التحرير الوطنية ضد الاستعمار والسيطرة الأجنبية وضد الاحتلال الأجنبي أو ضد الكيانات والأنظمة العنصرية فقد تضمن بروتوكول جنيف الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف الأربع نصاً يدرج بموجبه هذا النوع من النزاعات ضمن فترة النزاعات المسلحة، وهو نص م/1 ف (4) إلا أنه يحدد بان النزاعات المقصودة بهذه المادة هي حصراً النزاعات التي يقودها الشعب بالحركات التي يشكلها ضد الاستعمار الاحتلال الأجنبي، والأنظمة والكيانات التي تقوم على سياسة التمييز

العنصري بحيث أن يشمل النزاعات المسلحة التي قد تقوم بها الشعوب ضد الأنظمة القمعية أو تلك التي تستهدف تقسيم دولة ما والتي تقوم على أسس اجتماعية أو سياسية فهذه الحالات لا تدخل ضمن نطاق م/1 ف (4) ⁽⁶⁾.

ثم بين البروتوكول في نص آخر كيف يجري تنفيذ أحكام الاتفاقيات التي يكملها من جانب الأطراف المعني، فبالنسبة إلى الدولة التي تواجه نزاعا مسلحا من هذا النوع تلتزم باحترام أحكام هذا البروتوكول والاتفاقيات الأخرى ذات العلاقة في قتالها مع حركات التحرير الوطنية ⁽⁷⁾ أما بالنسبة إلى حركات التحرير الوطنية فقد نص في ف (2) م/96 منه على أنه يجوز للسلطة الممثلة للشعب مشتبك مع طرف سام ثان متعاقد في نزاع مسلح من الطابع المشار إليه في ف (4) م/1 أن تتعهد بتطبيق الاتفاقيات وهذا الملحق أو البروتوكول ويكون لمثل هذا الإعلان آثاره في مواجهة هذه السلطة حيث تدخل الاتفاقيات وهذا الملحق حيز التنفيذ بالنسبة إلى السلطة المذكورة بوصفها طرفا في النزاع وذلك بأثر فوري، وتمارس السلطة المذكورة الحقوق ذاتها وتحمل الالتزامات عينها التي تمنح أو تفرض على طرف سام متعاقد في الاتفاقيات والبروتوكول الأول كما تلزم هذه الاتفاقيات والبروتوكول أطراف النزاع جميعا على حد سواء، وهنا أثبتت عدة مسائل تتعلق بالسلطة التي تمثل الشعب في أثناء وضع هذه المادة، وتتعلق بالسمات التي ينبغي أن تتوافر في هذه السلطة، فقد اقترحت بعض الدول ضرورة أن تكون السلطة التي تمثل الشعب والمبينة في ف (3) م/96، مسيطرة على جزء من إقليم الدولة، إلا إن هذا الاقتراح تم رفضه لأسباب أن حركات تحرير الوطنية قد تعتمد أسلوب الحركة والتنقل الدائم كوسيلة تراها فعالة أكثر لمقاتلة العدو ويحقق فائدة تكتيكية أكثر مما لو كانت مرتبطة بمكان محدد هذا إلى جانب، أن هناك العديد من حركات التحرير الوطنية التي عدت ممثلة للشعب بالرغم من عدم استقرارها في مكان محدد.

ثانياً- النزاعات المسلحة الداخلية:

ويقصد بها النزاعات المسلحة التي تدور في أراضي دولة بعينها، دون أن تدخل ضمن المفهوم السابق الذي ذكرناه بصدد نزاعات حركات التحرير الوطنية.

وفيما يتعلق باهتمام القانون الدولي الإنساني لهذا النوع من النزاعات، نجده قد مر بمرحلتين مهمتين، الأولى قبل عام 1949، وتتميز بأن كل القواعد التي نظمت الحروب لم تكن قد نظمت أو تناولت مسألة النزاعات المسلحة الداخلية بمفهومها الواسع أو حتى الحروب الأهلية التي هي صورة من صورها، بل بقيت هذه الحالات حتى عام 1949، شؤوناً داخلية محضة تعالج وفقاً للأنظمة والقوانين الداخلية، فالنسبة إلى الحكومات القائمة فالقائمون ضدها أو المتمرّدون هم مجرمون يخرقون واجب الولاء والصلاح الذي تستخدمه ضدهم هو قانون الجزء الداخلي، وهو سلاح قديم فكل التشريعات الوطنية تعاقب على الجرائم التي ترتكب ضد أمن الدولة أو الدعوة إلى الحرب الأهلية، ولتأكيد سلطتها تقوم بمواجهته بقوانينها الداخلية العادية (قوانين العقوبات العادية) وتطبيقها يسمح عادة بتدارك هذه الحروب ومكافحتها، في بعض الأحيان قد لا تكون هذه القوانين العادية كافية، فتلجأ إلى استخدام قوانين وإجراءات استثنائية⁽⁸⁾.

ولم تكن قواعد القانون الدولي تهتم بمسألة هذا النوع من النزاعات المسلحة أو القائمين بها أو الآثار التي ترتب عليها، إلا في حالة واحدة هي عندما كانت حكومات الدول التي تظهر على أراضيها، تعترف بالمتمردين أو الثوار كمحاربين، فكانوا يتمتعون بموجب هذا الاعتراف ببعض الحقوق في مواجهة حكومتهم، وهي أن يتم معاملتهم في حال القبض عليهم أسرى وليس كخونة مجرمين، وعادة ما كانت الدول تلجأ إلى الاعتراف من هذا النوع حتى تعفي نفسها من تحمل المسؤولية عن الأضرار التي تلحق بالأجانب المتواجدين على أراضيها أو التي تلحق بدول أخرى مجاورة، من جراء الحرب الأهلية⁽⁹⁾ وفيما عدا هذه الحالة كان وضع النزاع المسلح الداخلي يعالج استناداً إلى ما تتخذه الدولة من تدابير إجراءات داخلية والتي عبرت في الغالب عن قسوة بالغة وآثار سلبية في حقوق الإنسان، فضلاً عن عدم وجود ضوابط على سلوك المتمردين أو الثوار الذين يقودون الصراع المسلح ضد حكوماتهم، أو حتى بالنسبة للنزاعات التي تقع بين أفراد الدولة ذاتها دون أن تكون موجهة إلى الحكومة.

وظلت هذه المسائل بعيدة عن تنظيم قواعد القانون الدولي العام حتى عام 1949، عندما تم وضع اتفاقيات جنيف الأربع، فقد وضع فيها نص مشترك هو نص المادة الثالثة المشتركة، جعلت بالإمكان تطبيق الحد الأدنى من قواعد

القانون الدولي الخاص بالنزاعات الدولية على النزاعات المسلحة الداخلية، وقد أثارت هذه المادة قبل وبعد صياغتها جدلاً كبيراً لأنها تتعلق بشأن داخلي مما ينبغي معه مراعاة مصالح الدول وذلك بجعل قواعد الإنساني تنطبق على حالات محددة، حتى يقطع الطريق على المجرمين العاديين من الاستفادة من بنود هذه المادة الذين سيحاولون جعل جرائمهم على إنها أعمال الحرب كي يتخلصوا من العقاب، ومنع بعض الأشخاص الذين لا يشكلون سوى مجموعة من المتمردين أو العصابات من الاستفادة منها والحصول على صفة طرف في نزاع، بل أكثر من ذلك إذا دخلوا ضمن إطار هذه المادة يجب على الدولة الطرف أن تقوم بإخلاء سبيلهم بعد إعادة النظام إلى وضعه السابق، كما تضعهم هذه المادة بنفس درجة الأسرى لذلك ينبغي التحديد، فبغير هذا التحديد يعني أن يكون للمتمردين صفة قانونية تعرقل دور وعمل الحكومة في القيام بواجباتها عن طريق إجراءات القمع المشروعة⁽¹⁰⁾.

لذلك عد تعبير النزاع المسلح الداخلي تعبيراً واسعاً جداً يسمح بجعل أية حالة من الفوضى أو التمرد وحتى نشاطات العصابات ومهاجمة مخافر الشرطة مشمولة بأحكام م/3 ولأجله تم تقديم مقترح في ظل المؤتمر الدبلوماسي الذي عقد لوضع اتفاقيات جنيف الأربع مضمونة وضع قائمة تتضمن مجموعة من الشروط ينبغي توافرها في الطرف المتمرد على الحكومة لكي يكون بالإمكان تطبيق م/3 المشتركة عليه والشروط هي :

- ان الطرف المتمرد ضد الحكومة لديه قوة مسلحة منظمة وسلطة مسئولة عن أعماله، وتعمل ضمن رقعة جغرافية معينة ومحددة ولديه من الوسائل ما يكفي لتطبيق وتنفيذ الاتفاقية.

- لجوء الحكومة القائمة إلى قواتها العسكرية النظامية لمحاربة المتمردين .

- ان تعترف الحكومة القائمة للمتمردين بصفة المحاربين أو أن تعترف بأنها طرف في نزاع مسلح أو أن تعترف للمتمردين بصفة المحاربين فقط لإغراض تطبيق هذه الاتفاقية.

- أو أن يكون النزاع المسلح قد أدرج في جدول أعمال مجلس الأمن أو الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتبار إن ذلك يعد أمراً يهدد السلام الدولي وانتهاكه يعد عملاً من أعمال العدوان.

- ان يكون للمتمردين نظام تتوافر فيه خصائص دولة.
- فيباشر المتمردون سلطات مدنية على السكان بصورة فعلية ضمن رقعة جغرافية معينة من أراضي الدولة.
- وتكون القوات المسلحة متصرفة تحت توجيه من سلطة منظمة ومستعدة لمراعاة قوانين الحرب.
- وان توافق السلطة المدنية على الالتزام بمواد هذه الاتفاقيات⁽¹¹⁾.

ولتلافي هذه النتائج وما أثارته هذه المادة من جدل كبير، أعيد النظر في موضوع النزاعات المسلحة الداخلية من جديد في ظل المؤتمر الدبلوماسي المنعقد في الأعوام 1974-1977 وانتهى إلى وضع بروتوكول جنيف الثاني الذي خطى في اتجاه مختلف، فتولى تعريف النزاعات المسلحة الداخلية التي يسري خلالها بأنها "تلك التي تدور على إقليم أحد الأطراف السامية بين قواته المسلحة وبين قوات مسلحة منشقة أو جماعات نظامية مسلحة أخرى وتمارس تحت قيادة مسئولة على جزء من إقليمه من السيطرة ما يمكنها القيام بعمليات عسكرية متواصلة ومنسقة وتستطيع تنفيذ أحكام هذا البروتوكول⁽¹²⁾".

ولكن وضع هذا التعريف لم يعالج كل المشاكل التي قد تظهر مع قيام نزاعات مسلحة داخلية، ولذلك لم يكن هذا التعريف محط رضا العديد من الدول التي ساهمت في وضع هذا البروتوكول ولأسباب أوضحها وفود الدول التي اعترضت على م/1 ف(1) منه.

والتي كانت السبب في عزوف العديد من الدول عن الدخول طرفا في هذا البروتوكول والتزامها فقط بأحكام م/3 المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع فقد أوضح الوفد التركي "إن هذه المادة وإن كانت تطور وتكمل م/3 المشتركة وتعطي وصفا دقيقا للنزاع المسلح الداخلي إلا إنها مع ذلك لا تغطي جميع الأشكال التي تتخذها الحرب الأهلية، ولذلك حرص واضعو اتفاقيات جنيف الأربع على عدم تحديد مجال تطبيق م/3 المشتركة"⁽¹³⁾.

فقد أوردت ف(1) م(1) حالتين فقط ينهض على أثرها النزاع المسلح الدولي الذي ستنطبق عليه أحكام البروتوكول وهاتان الحالتان هما إذا نشب نزاع

مسلح بين القوات المسلحة للدولة وبين قوات مسلحة منشقة عليها والحالة الثانية هي حالة التي تواجه فيها القوات المسلحة التابعة للدولة مجموعات مسلحة تابعة للثوار أو المتمردين ضد السلطة⁽¹⁴⁾ ولكن قد يكون النزاع المسلح الداخلي بين فصائل مختلفة داخل الدولة وليس بالضرورة ضد قوات الدولة، وفي ظل هكذا حالات قد تكون الدولة عاجزة عن إعادة الأمن ونظامها العام والسيطرة على الأوضاع، أو قد تكون هناك حالة من التفكك الداخلي بانحياز أجهزة الدولة وفي معظم الحالات التي تنهار فيها هياكل الدولة فإن المحافظة على النظام وكذلك الأشكال الأخرى للسلطة تقع بين أيدي فصائل مختلفة فالدول تظل قائمة ولا تختفي ولكن الذي يحصل فيها يؤدي بها إلى أن تفقد قدرتها على إنجاز وظائفها الاعتيادية وتفكك هياكل الدولة يكون على مستويات مختلفة ففي بعض الحالات تبقى الحكومة محتفظة بسيطرتها على فئة قليلة من السكان وجزء صغير من الأراضي وفي درجة متقدمة قد تبقى بحكومتها تمثل في الخارج لكن في حياتها الداخلية تتكون من فصائل عدة متفككة، والصورة الأخيرة هي تفكك هياكل الدولة على المستوى الداخلي والخارجي بحيث لا يكون هناك وجود لهيئة معينة شرعية تمثلها أمام المجتمع الدولي أما من الداخل فالفوضى والجرائم واسعة النطاق ولم تعد الفصائل الموجودة فيها قادرة على السيطرة على أفرادها وليس هناك بالتالي قيادات على شكل متسلسل وممثلين حقيقيين يمكن أن تتحدث معهم المنظمات الإنسانية ولأجله تسمى هذه النزاعات المسلحة الداخلية بالنزاعات الفوضوية ويترتب عليها مجموعة من الآثار السلبية وهي خاصة وان هدف كل فئة أو طائفة يتركز في الحصول على مجال حي له يختص به مما يزيد معه تقسيم للأراضي بسبب القتال بين هذه الجماعات ويتبعه ذلك قلة التمييز بين المدنيين والمحاربين وخاصة إذا كان المدنيون يتبعون طائفة أخرى مما يدفعهم إلى اللجوء أو التشرّد ويقل الضبط بين القطاعات وتكثر معه أعمال العنف والجرائم⁽¹⁵⁾.

ومن جهة يلاحظ على هذه المادة لا تحدد من هي الجهة التي تقرر توافر الشروط التي تتطلبها في الجماعات المسلحة من حيث أن تكون الجماعات المسلحة تحت قيادة شخص مسئول ومسيطرة على جزء من إقليم الدولة، أن العمليات التي تقوم بها مخططة ومستمرة، وهذا كان وجه الاعتراض الذي تقدم به الوفد الكولومبي مشيراً إلى أن النقص أصاب هذه المادة في تحديد

الجهة التي تختص بتقرير توافر هذه الشروط وعلى أساسها تقدم بمقتراح وهو إن يعود إلى الدولة التي يجري على أرضها النزاع تحديد الشروط المذكورة آنفاً لأنها هي صاحبة السيادة على إقليمها⁽¹⁶⁾.

بل أكثر من ذلك إن اشتراط أن تكون الجماعات المسلحة المنشقة أو الفصائل المنظمة مسيطرة على جزء من إقليم الدولة يشكل تهديدا وخطرا كبيرا على حياة المدنيين إذ بمقتضى هذا الشرط سوف تعمل هذه الجماعات المسلحة لأجل الاستفادة من أحكام البروتوكول الثاني وحمايته على استخدام كل وسيلة ممكنة للوصول إلى سيطرة فعلية على جزء من إقليم الدولة ومثل هذا الشرط يؤدي إلى تفاقم الأخطار التي تهدد وتصيب السكان المدنيين، وهو ما تقدم به وفد جمهورية الكاميرون⁽¹⁷⁾.

وهنا نكون أمام مجموعة كبيرة من المصاعب ولها نص ف(1) من م(1) بل لأجله جاء تعليق وفد النرويج معارضاً للمادة الأولى ومشيراً إلى أن نص هذه المادة مقتضياً لا يضيف شيئاً جديداً إلى ما هو موجود في الميثاق الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية بل وإن ما ورد في البروتوكول الثاني هو وارد بمعظمه في هذا الميثاق الدولي الذي لا يرد عليه استثناء حتى في حالة الطوارئ ولا سيما النزاعات المسلحة الداخلية، لذلك كان الأجدر بالمؤتمر الدبلوماسي أن يتخذ قراراً يطلب فيه من جميع الدول تصديق الميثاق الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية عوضاً عن إقرار البروتوكول الثاني⁽¹⁸⁾.

ومن الملاحظات أيضاً على هذه المادة هي أنها لم تستخدم تعبير (أطراف النزاع) الذي استخدمته م/3 المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع والسبب يعود إلى رغبة الدول في الحفاظ على سيادتها، وهو ما أدى إلى رفض أيراد هذا المصطلح لكي لا يكون هناك اعتراف صريح من جانبها في ظل اتفاقية دولية بالمتمردين إذا نشب نزاع مسلح من النوع الوارد في ف(1) م(1) على أراضيها وثانياً لقطع الطريق على الثائرين ضدها في أن يقوموا باستغلال هذا المصطلح لتبرير الجرائم التي يرتكبوها على أنها كانت أعمال نضال ضد الحكومة القائمة⁽¹⁹⁾ وبالرغم من المصاعب التي يولدها تطبيق البروتوكول الثاني وبخاصة في أن مداه ضيق إلا أن التزام الأطراف في النزاع المسلح الداخلي بالقواعد الواردة فيه ليس بأمر مستحيل فقد تقرر الدولة والطرف الآخر في

النزاع تنفيذ بنود البروتوكول وهو ما فصل في النزاع المسلح الداخلي في السلفادور حيث برز فيه نوعان من التعهدات والالتزامات الصادرة بإرادة منفردة أحدهما التزم به المتمردون والآخر التزمت به الحكومة وذلك من أجل الامتثال إلى م/3 المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولها الثاني لعام 1977، كما قد يرم الطرفان الحكومة والطرف في النزاع اتفاقاً من أجل تطبيق القواعد الإنسانية بما يزيد أو يخرج عن نطاق تلك القواعد المنصوص عليها في م/3 المشتركة والبروتوكول الثاني كما هو الحال بالنسبة إلى اتفاق عام 1994 الذي عقد بين غواتيمالا والمتمردين لتطبيق الملحق الثاني على الرغم من عدم إمكان تطبيقه قانونياً على النزاع المسلح الذي كان قائماً⁽²⁰⁾.

وفي مجال البحث في النزاعات المسلحة الداخلية يظهر سؤال مهم آخر هو ما هي القواعد التي ستنطبق على نزاع داخلي قد يتحول إلى نزاع مسلح دولي بسبب تدخل أطراف أجنبية فيه، كأن تتدخل دولة ثالثة في النزاع المسلح إلى جانب المتمردين وهذا التدخل سيعمل على إثارة م/2 المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع بالنسبة إلى هذه القوات بينما يستمر سريان م/3 المشتركة لهذه الاتفاقيات على النزاع بين الحكومة والمتمردين، أو تطور النزاع المسلح الداخلي إلى دولي، حيث يصبح المتحاربون يحملون جنسيات مختلفة وأعمالهم تنسب إلى أكثر من دولة، وهو ما حصل مع يوغسلافيا السابقة التي انقسمت عام 1991-1992 إلى خمس دول (كرواتيا، سلوفينيا، مقدونيا، البوسنة والهرسك، يوغسلافيا الاتحادية) فالنزاعات المسلحة الداخلية فيها وبخاصة في البوسنة والهرسك، شهدت علاقات وثيقة ومستمرة بين الجيوش المنشقة وبين دول أخرى كالعدم الذي كانت تقدمه كرواتيا وصربيا إلى الأطراف المنشقة في البوسنة والهرسك، إلى جانب النزاع المسلح الدولي الذي كان قائماً من جهة بين صربيا والجبل الأسود من جهة والبوسنة والهرسك من جهة أخرى فعد نزاعاً مسلحاً دولياً على أساس أنه قائم بين دولتين ذات سيادة أو يكون تدويل النزاع لا يعود إلى تدخل دولة أجنبية وإنما إلى تدخل قوات منظمة دولية كالأمم المتحدة أو منظمة إقليمية قررت التدخل لأسباب إنسانية بإرسال قواتها الدولية لحل النزاع المسلح الداخلي مع وضع الحلول أو تسوية يتم التفاوض بشأنها كما حصل مع كمبوديا الذي انتهى النزاع المسلح فيها بوضع اتفاقية باريس.

ثالثاً- النزاع المسلح الداخلي ذو الطابع الدولي:

إن كل دولة بشكل عام، تحمل في طياتها بذور انقسام ما، فمن النادر أو قد يكون من المستحيل إيجاد دولة لا يوجد فيها مجموعتين أو أكثر تمثل مصالح مختلفة أو متعارضة، وهذا لا يعني أن الانقسام آتٍ حالاً، إلا أنه لا بد آتٍ. وغالباً ما تكون مصالح المجموعات الداخلية امتداداً لمصالح خارجية أكبر منها، هذا ما يعطي الانطباع أنه من النادر أن يكون هناك نزاعاً داخلياً صرفاً.

وبالتالي قد لا يكون من الممكن تصنيف النزاع المسلح الواقع في حالة معينة وفقاً للتقسيم المزدوج في القانون الدولي الإنساني فقد يكون ما "بين بين" أي اجتمعت فيه عناصر من النزاع الدولي وعناصر من النزاع الداخلي

فأمام هذه الحالة نكون أمام نزاع تختلط فيه العناصر الدولية والداخلية، فإنه من الصعب جداً تحديد أي قانون هو الواجب التطبيق على النزاع أو على جزئيات النزاع، بالإضافة إلى ذلك فإن التصنيف الجامد بين "دولي وغير دولي" في القانون الدولي الإنساني يمكن أن يكون عرضة لمناورات كبيرة من قبل الدول أطراف النزاع ودائماً على حساب الجانب الإنساني منه.⁽²¹⁾

لقد أوردت محكمة يوغسلافيا السابقة في معرض إستئناف قضية تاديتش تعريفاً للنزاع المسلح وأضافت إلى التقسيم المزدوج السابق نوعاً جديداً من النزاعات المسلحة:

"مما لا يقبل الجدل أن النزاع المسلح يعتبر دولياً إذا نشب بين دولتين أو أكثر وبالإضافة إلى ذلك، إذا نشب نزاع مسلح داخلي في إقليم دولة ما، يمكن أن يصبح دولياً أو يتخذ، تبعاً للظروف، طابعاً دولياً بجانب كونه نزاعاً مسلحاً داخلياً إذا تدخلت دولة أخرى في هذا النزاع من خلال إرسال قواتها، أو على خلاف ذلك إذا كان بعض المشتركين في هذا النزاع المسلح الداخلي يقاتلون لمصلحة تلك الدولة الأخرى."⁽²²⁾

يورد هذا التعريف حالتين من النزاعات المسلحة الداخلية ذات العنصر الدولي:

- تدخل دولة أخرى في النزاع عبر إرسال قواتها.
- دعم دولة أخرى لمشاركين في النزاع المسلح الداخلي يقاتلون لمصلحة تلك الدولة الأخرى.

ويمكن إذاً تقسيم أشكال التدخل من قبل دول أخرى في نزاع مسلح داخلي على الشكل التالي:

أ. النوع الأول: تدخل يغير صفة النزاع من داخلي إلى دولي ويندرج ضمن إطاره:

- 1- التدخل العسكري المباشر عبر قوات عسكرية لدعم مجموعة منشقة أو متمردة في مواجهة
- 2- القوات النظامية.
- 3- التدخل عن بعد، عبر تقديم الدعم لمجموعة مسلحة منشقة أو متمردة دعماً كلياً ومع السيطرة
- 4- الكاملة على المجموعة.
- 5- التدخل عبر إقامة حكم داخلي صوري موال كلياً لدولة أجنبية.

ب. النوع الثاني: هو الذي يدخل عنصر دولياً على النزاع الداخلي فلا يغير تصنيفه إنما يجعله نزاعاً

داخلياً ذو أبعاد دولية (نزاع غير دولي ذو طابع دولي) ويندرج ضمن إطار الأشكال التالية على سبيل المثال لا الحصر:

تقديم الدعم إلى مجموعة مسلحة تقاتل الحكومة في دولة ما دون أن يصل الدعم إلى مستوى السيطرة الكاملة.

- 1- تدخل عبر قوات عسكرية إلى جانب قوات حكومية تقاتل مجموعة منشقة ومتمردة.
- 2- نزاع عابر للحدود بين دولة طرف ومجموعة مسلحة غير حكومية موجودة في دولة طرف أخرى لا تتبنى أعمالها (حزب الله – إسرائيل)
- 3- تحالف دولي لمحاربة مجموعة مسلحة إرهابية على أرض دولة معينة أو على أراض عدة دول (التحالف الدولي بمواجهة قوات "تنظيم الدولة").
- 4- تدخل منظمة إقليمية أو دولية في النزاع بهدف حفظ السلام.

أ- التدخل العسكري المباشر عبر قوات عسكرية لدعم مجموعة منشقة أو متمردة تقاتل القوات الحكومية:

في هذه الحالة هناك نزاع مسلح غير دولي بين القوات الحكومية ومجموعة مسلحة متمردة على أرض هذه الدولة. فإن أي تدخل خارجي عسكري في النزاع يدخل عليه عنصرا دولياً ولمعرفة طبيعة النزاع لا بد من تعريف اطرافه.

فالنزاع يتضمن: نزاعاً بين القوات الحكومية وقوات الدولة المتدخلة. وكذلك نزاعاً بين القوات الحكومية والمجموعة المتمردة.

فالأول بحسب واقع الحال يخضع لقانون النزاعات المسلحة الدولية، أما الثاني هو نزاع غير دولي.

إن هذا التصنيف المختلط إعتدته المحكمة الدولية لنيكاراغوا في النزاع الداخلي بين القوات الحكومية وقوات

الكونترا من جهة والقوات الحكومية والقوات الأميركية المتدخلة من جهة أخرى (23)

ب- التدخل عبر تقديم الدعم إلى مجموعة مسلحة تقاتل الحكومة في دولة ما دون أن يصل الدعم إلى مستوى السيطرة الكاملة.

في هذه الحالة هناك نزاع مسلح غير دولي بين القوات الحكومية ومجموعة مسلحة متمردة على أرض هذه الدولة. فإن أي تدخل خارجي عسكري في النزاع يدخل عليه عنصرا دولياً ولمعرفة طبيعة النزاع لا بد من تحديد مستوى التدخل الخارجي وتحديد اطرافه، فكل تدخل خارج عن اطار الحالات المذكورة سابقاً⁽²⁴⁾ يعد نزاعاً غير دولي⁽²⁵⁾.

الخاتمة:

لقد كشفت الصراعات التي وقعت بعد الحرب العالمية الثانية إن انحصار الحروب الدولية قابله وبشكل خطير مزيد من الصراعات الداخلية كانت اشد قسوة وضراوة على المدنيين، فقد ذبح الألوف وشرذ وهجر الملايين واغتصبت نسوة ولذلك فان محاولة السيطرة وضبط الأفعال في الصراعات الداخلية هي أصعب بكثير من تلك التي تكون في الصراعات الدولية لان المواثيق الدولية لا

تتعامل في الصراعات الداخلية مع دول يمكن التخاطب معها ومساءلتها على الأقل من الناحية الأدبية والمعنوية وإحراجها أمام الدول الأخرى وأمام الرأي العام العالمي أو فضح سجلها في مجال حقوق الإنسان في حين أن المجموعات المسلحة بل حتى الأفراد الذين يشتركون في المنازعات الداخلية فمن الصعوبة بمكان الوصول إليهم أو حتى معرفتهم وكثيراً ما ارتكبت مجازر كان مرتكبوها عصابة لا تتجاوز أصابع اليد والمجازر التي وقعت في يوغسلافيا السابقة والبوسنة والهرسك ورواندا وجنوب أفريقيا هي أمثلة على خطورة هذه الصراعات على حقوق الإنسان لأن المشكلة فيها انه لا يمكن توجيه الاتهام لأحد، وإذا ما عرف المسئول فانه قد يصعب اقتفاء أثره بسبب اختفائه بين أبناء جلدته الذين يحاولون التستر عليه ومن يتابع المحاكم الخاصة في رواندا ويوغسلافيا السابقة يكتشف مدى صعوبات التي تواجه المجتمع الدولي في هذا المجال.

التوصيات:

ايجاد الحلول من الداخل لضبط النزاعات حتى لا تتطور، وان خرجت الى المستوى الدولي فلا مجال للتحكم فيها.

الهوامش:

- (1) إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي، الدار الجامعية للنشر، بيروت، 1984، ص306.
- (2) عبد العزيز جراد، العلاقات الدولية، موفم للنشر، الجزائر، 1992، ص95.
- (3) Philippe Bretton le droit de la guerre, Ed Amond Colin, Paris 1970, P60.
- (4) انظر مطبوع الاتحاد البرلماني الدولي "احترام القانون الدولي الانساني وكفالة احترامه" الناشر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، رقم (1)، 1999، ص13.
- (5) See:
 - Rene Provost, int. human right law and humanitarian law, Cambridge university prss, 1999, P. 245.
 - Jean Pictet, Geneva convention relative to the treatment of prisoners of war, int. committee of red cross, Geneva, 1960, P.19-23.
 - و جيرهار فان غلان ،، القانون بين الأمم، تعريب أيلي وريل، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ج3، 1970، ص54.
- (6) See: Rene Provost, Op. Cit., P. 256.
- (7) انظر ف (1) م/96 من بروتوكول جنيف الأول لعام 1977.
- (8) See: Marco Sassoli, Antoine A. Bouvier, and others, "How Does law Protect in War", int. committee of red cross, Geneva, 1999, P. 256-257.
- وعامر الزمالي، مدخل إلى القانون الدولي الانساني، الناشر وحدة الطباعة والإنتاج الفني في المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 1997، ص15.
- وشارل زورغيب، الحرب الأهلية، تعريب احمد برو، منشورات عويدات، بيروت، 1981، ص22.
- (9) انظر شارل زورغيب، المصدر أعلاه، ص53.
- (10) Jean Pictet, Op. Cit., P. 32.
- (11) انظر كل من :
 - Jean Pictet ,Geneva convention relative to the treatment of prisoners of war, int. committee of red cross, Geneva, 1960. P, 36.
 - وعامر الزمالي، مصدر سابق، ص37.
- (12) انظر ف (1) م (1) من بروتوكول جنيف الثاني.
- (13) انظر وثائق المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد وتطوير القانون الدولي الانساني المطبق في النزاعات المسلحة المنعقد في 1974-1977، رأي الوفد التركي، ص429.
- (14) انظر عامر الزمالي، مصدر سابق، ص39.
- (15) انظر الوثيقة المرقمة (30) التي تقدمت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر في اجتماعها الدوري حول القانون الدولي الانساني في جنيف عام 1998 في 19-30 كانون الثاني التي كانت بعنوان "تفكك هياكل الدولة".
- (16) انظر وثائق المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بين 1974-1977 رأي الوفد الكولومبي، ص433.

- (17) انظر وثائق المؤتمر الدبلوماسي المصدر السابق، ص 439.
- (18) انظر المصدر أعلاه، ص 560.
- (19) انظر عامر الزمالي، مصدر سابق، ص 39.
- (20) انظر لمزيد من التفاصيل حول النزاع في يوغسلافيا وجذوره التاريخية:
- Denis Alland, Droit int. public, P.U.F, Paris, P. 543.
- (21) Moir.L, International Armed Conflict, Cambridge University, Press 2002, p.34.
- (22) TPIY, Affaire Tadic, Jugement 15 Juillet 1999, note 884.
- (23) CIJ, Affaire Nicaragua – USA, Arrêté du 27 Juin 1986.
- (24) التدخل العسكري المباشر عبر قوات عسكرية لدعم مجموعة منشقة أو متمردة في مواجهة القوات النظامية.
- التدخل عن بعد، عبر تقديم الدعم لمجموعة مسلحة منشقة أو متمردة دعماً كلياً ومع السيطرة الكاملة على المجموعة.
- التدخل عبر إقامة حكم داخلي صوري موال كلياً لدولة أجنبية.
- (25) D. Shindler, « international humanitarian Law and Internationalized Internal Armed Conflicts », International review of the Red Cross, 1982, p255.

مبادئ التحكيم ودورها في تسوية النزاعات الحدودية



طالبة الدكتوراه/ ربيعة باشي

جامعة سوسة تونس



مقدمة

يعتبر موضوع النزاعات الحدودية من المواضيع الهامة التي تتطلب الدراسة والتعمق في إيجاد الحلول الفعالة لحلها، لكونها تتعلق بعلاقة تربط بين دولتين أو أكثر على الحدود، ويفترض فيها أن تكون قائمة على احترام الاستقلال الداخلي والخارجي الذي تتمتع به كل دولة، غير أن ذلك لم يمنع من وجود نزاعات تتعدد مصادرها وأنواعها أدت إلى وجود نوع من التوتر في العلاقات بين الدول.

والنزاعات الحدودية هي أخطر النزاعات وأكثرها انتشارا في الكثير من الدول، حيث ترجع خطورتها إلى ارتباطها الوثيق بالعناصر الأساسية المكونة للدولة وهي الإقليم، مما يجعلها تمس بشكل كبير بكيان الدولة واستقلالها، كما يرجع سبب انتشارها إلى اعتبار أن كل دولة من الدول المتجاورة يفترض وجود خلاف حدودي بينهما، ما لم تكن الحدود المشتركة قد تم تعيينها بطرق دقيقة وبصورة نهائية¹، وهذه النزاعات الحدودية لها آثار سلبية على كلتي الدولتين المتجاورتين تصل إلى حد النزاع المسلح وحروب العصابات والانتهاكات الجسيمة للمدنيين، ومخاطر انتشار الجريمة المنظمة والإرهاب الدولي العابر للحدود وانفلات الأوضاع الأمنية.

لذلك فإن لجوء الدول إلى فرض حدودها الدولية عن طريق خطوط الحدود، له دور هام في تحديد آثارها القانونية على حد إقليم الدولة الذي تشغله وتفرض سيادتها عليه، بناء على ما توضحه الخرائط المحددة لأقاليم

كل دولة متجاوزة، وهذا المعنى ينطوي على أن الحدود الدولية هي نتاج تفاهم بين الدول المتجاوزة على تنظيم حدودي معين، يجعلها مقترنة بموضوع السيادة على الإقليم وممارسة الحقوق عليها، ولا تنشأ إلا عن طريق تطور القانون الدولي وعدم تجاوز مبادئه لأن تعيينها مرتبط بتجنب المساس بإقليم الدولة وصيانة سيادتها، والحول دون نشوب نزاعات حدودية².

والطرق السلمية في تسوية النزاعات الحدودية تعتبر إحدى أهم المبادئ الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة، لأنها تعالج فيه اختلاف وجهات النظر بين دولتين بعيدا عن النزاع المسلح، وفقا لمجموعة من الأساليب منها ما هو مرتبط بنشوء العلاقات كالوساطة والمفاوضات والتحكيم، هذا الأخير الذي يعد وسيلة هامة في تسوية النزاعات الحدودية، بالنظر إلى الإيجابية التي يتمتع بها في منع اللجوء إلى النزاع المسلح إلى جانب إقبال الدول عليه بسبب ما يتمتع به من مرونة في التسوية وما تقتضيه مبادئه القانونية التي يجب ائتمام بها في إطار هذا التحكيم.

ومن خلال ذلك يمكن طرح الإشكالية التي تتناولها هذه الورقة البحثية التي تتمثل في: دور التحكيم في تسوية المنازعات الحدودية؟

هذه الإشكالية نحاول الإجابة عنها من خلال العناصر التالية:

أولاً- الإطار المفاهيمي للنزاع الحدودي.

ثانياً- مبادئ التحكيم ودورها في مجال النزاعات الحدودية.

أولاً

الإطار المفاهيمي

1- النزاع الحدودي:

تعتبر النزاعات الحدودية إحدى أنواع النزاعات الدولية التي ترتبط بوجود خلاف حول مسألة قانونية أو واقعة أو تناقض حول طروحات أو مصالح بين دولتين³.

وقد حددت محكمة العدل الدولية النزاع في معناه العام على أنه 'موقف يتبادل فيه الجانب أن وجهات النظر متعاكسة بشكل واضح في ما يتعلق بمسألة أداء أو عدم أداء بعض التزامات المعاهدات'، كما يعني 'النزاع' 'الخلاف على نقطة قانونية أو تناقض مع وجهات نظر قانونية أو مصالح بين شخصين'.⁴

كما عرف النزاع الحدودي بأنه الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر إما بسبب الرغبة في التوسع أو بسبب ظهور موارد معدنية أو نفطية، أو تلك الخلافات حول تعيين المسار الصحيح لخط الحدود بين بلدين جارين.⁵

وصنفت النزاعات الحدودية على أنها إحدى المسائل التي تتناولها المنازعات ذات الطابع القانوني، لكونها تنبع من قاعدة قانونية واجبة التطبيق كأن يقوم طرف بإدعاء خرق القانون في الوقت الذي يرفض فيه الطرف الآخر ذلك الإدعاء، وورد في اتفاقية لاهاي إن التحكيم هو الوسيلة الأكثر فعالية وفي نفس الوقت الأكثر عدالة لتسوية المنازعات التي لم تتم تسويتها بالوسائل الدبلوماسية.⁶

ومن أمثلة النزاع الحدودية في دول المغرب العربي، كما هو الحال بالنسبة للنزاع الحدودي الجزائر والمغرب، واختلاف الطرفين حول منطقة تندوف التي كانت تحت يد الجزائر خلال فترة الاستقلال، وادعت المغرب بأنها جزء من أراضيها اقتطعتها من فرنسا وألحقها بالأراضي الجزائرية، وبعد مد وجزر من الدولتين كان اللجوء إلى التحكيم من خلال تشكيل لجنة يتولى فيها وزراء خارجية دول المنطقة اختيارها، وتكون مهمتها دراسة المشكلات الحدودية بين البلدين، وتقديم مقترحات لوقف الحملات الدعائية في إطار الاجتماع الاستثنائي لوزراء منظمة الوحدة الإفريقية في نوفمبر 1963 حول النزاع بين البلدين، وحاول كل من الطرفين الدفاع عن وجهة نظره وتفنيد حجج الطرف الآخر.⁷

- عناصر النزاعات الحدودية:

تتوافر في النزاع الحدودي مجموعة من الشروط والعناصر تتمثل في⁸:

- أن يكون النزاع الحدودي بين دولتين أو أكثر: تتميز نزاعات الحدود الدولية بكون أطرافها دولا، وما يحدث بين سكان مناطق الحدود الدولية المحايدة حدودها لتلك المناطق لا يعتبر حدوديا، كما ان الكفاح الذي تخوضه الشعوب من

أجل تقرير مصيرها وتأسيس دولة مستقلة لا يعد نزاعا حدوديا، كما لا يمكن تصور وجود نزاع حدودي بين دولة ومنظمة دولية لعدم حيالة هذه الأخيرة على الإقليم.

- أن ينصب النزاع الحدودي على خط الحدود الفاصل بين دولتين أو أكثر: نعني بذلك ان يكون موضوعها حدود دولية، لن هذه النزاعات تتمحور أساسا حول تحديد المسار الصحيح للخط الفاصل بين دولتين، والنزاع حول الحدود الإدارية بين المناطق الخاضعة لدولة ما، يخرج عن اطار كونه نزاعا حدوديا.

- أن ينصب النزاع الحدودي على إدعاءات وخلافات متطابقة بشأن الحدود الدولية المشتركة بين دولتين أو أكثر: يتمثل العنصر الثالث لنزاعات الحدود في ان تكون الخلافات والإدعاءات متطابقة بخصوص الموضوع المعني بتلك الخلافات وتلك الإدعاءات، أي أنهما يتحدثان عن الحدود الدولية الفاصلة بين الدولتين أو عن جزء منها، لذلك يجب ان تكون تلك الخلافات واضحة بخصوص الموضوع المتنازع عليه.

يتضح لنا من ذلك أن قضية النزاعات الحدودية ترتبط بمساحة مجاورة من الإقليم تشترك فيها دولتين أو أكثر يترتب عليها إداء كل جهة بأحقية سيادتها عليها، خاصة عند غياب السند القانوني الذي تستطيع أن تدفع به إحدى الدول على الأخرى بناء على تعيين الخط الحدودي المرسوم في الخرائط والذي يتم الإتفاق عليه في شكل معاهدة أو بروتوكول.

2- التحكيم الحدودي:

يعتبر التحكيم احدى الوسائل الهامة التي تساعد في الحد من النزاع بين اطراف العلاقة او الدول، وهو مصطلح يراد منه الفصل في نازع بين الدول أو بين دولة ومنظمة غير حكومية، عن طريق قرار صادر عن محكم دولي أو مجموعة من المحكمين غير محكمة العدل الدولية أو محكمة دائمة أخرى.⁹

التحكيم هو اتفاق على عرض النزاع على شخص معين أو هيئة يلجأ اليه المتنازعون مع التزامهم بالقرار الذي يصدر في النزاع دون اللجوء إلى المحكمة المختصة.¹⁰

عرفه جانب من الفقه بأنه " تسوية المنازعات بين الدول عن طريق قبول الأطراف المتنازعة بالإحتكام الى أطراف ثالثة، مثل الشخصيات الرسمية، أو اللجان السياسية أو الهيئات القضائية على أساس التوصل الى اتفاق خاص يفصل في النزاع القائم".¹¹

هناك من عرفه بأنه وسيلة لحسم النزاع بين شخصيا أو أكثر من أشخاص القانون الدولي بواسطة حكم صادر من محكم او مجموعة من المحكمين يختارون من قبل الدول المتنازعة، كما هو المعنى الذي نجده في المادة 37 من اتفاقية لاهاي¹²

يتضح لنا من ذلك أن التحكيم هو إحدى الطرق القانونية الودية التي تقوم على وجود طرف ثالث خارج عن أطراف العلاقة موضوع النزاع، يكون محايدا ويلتزم اطراف النزاع فيه بقبول الحل الذي يضعه المحكمون دون ان يكون لأي أحد منهم المعارضة على ذلك الحكم، لأنه واجب التنفيذ من أطراف المنازعة الذي اختاروا من يفصلون في نزاعهم بناء على الوسيلة الودية هي التحكيم، وفقا لشروط محددة تجعل منه وسيلة قانونية فعالة في تسوية النزاعات الدولية، لأنه يقوم على احترام القانون.

- دوافع لجوء أطراف النزاع الحدودي الى التحكيم:

يعتبر اللجوء إلى التحكيم في النزاعات الحدودية إختيارا لإحدى الطرق السلمية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة¹³، كما انه ينفرد بالعديد من المزايا التي لا توجد في غيره من وسائل التسوية السلمية، مما جعل منه أكثر الطرق تفضيلا لدى الدول تعتمد إلى اللجوء إليه كأداة سلمية لتسوية النزاعات الحدودية، لعدة دوافع أهمها¹⁴:

- محدودية التسوية الدبلوماسية: تقوم الطرق الدبلوماسية على المفاوضات والوساطة والتحقيق والتوفيق باعتبارها طرق سلمية أقرها ميثاق الأمم المتحدة، " يجب على الأطراف في أي نزاع يُعرض استمراره صون السلم والأمن الدوليين للخطر، أولا أن تسعى إلى إيجاد حل عن طريق التفاوض والاستجواب والوساطة والمصالحة والتحكيم والتسوية القضائية أو اللجوء إلى وكالات أو ترتيبات إقليمية أو وسائل سلمية أخرى من اختيارهم"¹⁵.

غير أنه لعدم حسم هذه الطرق في عديد النزاعات الحدودية جعلت أو أدت الى وجود توترات عسكرية وتدخلات أجنبية كان يمكن تفاديها لو تم اللجوء إلى التحكيم الدولي، فالتسوية الدبلوماسية ساهمت الى حد كبير في تهدئة بعض النزاعات ومنع تطور بعضها، خاصة في أفريقيا، إلا أنها لم تكن مجدية في الحسم النهائي للنزاعات الحدودية، نظرا لافتقاد الحسم في المفاوضات وعدم وجود سلطة تلزم طرفي النزاع على التعاون واحترام النتائج المتوصل إليها.

- مميزات التحكيم الحدودي: تقوم الصفات التي جعلت اختيار الدول للتحكيم كأداة مساهمة في تسوية النزاعات الحدودية، هو أنها صاحبة الاختصاص الخالص في اختيار القانون الواجب التطبيق على النزاع، وغالبا ما يعين الأطراف من خلال اتفاق التحكيم الأسس التي على ضوءها تفصل المحكمة في القواعد كأن تختار قواعد القانون الدولي العام وبصفة خاصة القواعد الاتفاقية التي تتضمنها المعاهدات ذات العلاقة بالموضوع المبرمة بين الأطراف، أو مبادئ العدالة والإنصاف أو الاختياري معا.

كما أن التوجه لاختيار التحكيم كأداة مساهمة في النزاع الحدودي ليس نظير اختيار الأطراف للقانون الواجب التطبيق، بل أيضا لأنه يمثل ميزة ينفذ بها عن غيره من المحاكم القضائية الدولية والتي تفصل في النزاعات المعروضة عليها وفق للقواعد المحددة في نظامها الأساسي، كما هو الحال بالنسبة لمحكمة العدل الدولية التي هي ملزمة بتطبيق أحكام القانون الدولي من خلال¹⁶:

- الاتفاقيات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترف بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.

- العرف الدولي المعتبر بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.

ومن أهم المميزات المشجعة على اللجوء إلى التحكيم كوسيلة حاسمة في تسوية النزاع الحدودي، وتفضيله دون غيره من الوسائل¹⁷:

- سرعة الفصل في النزاع: يتميز التحكيم بالسرعة في فض النزاعات المعروضة عليه، ومرد هذه السرعة الى تفرغ هيئة التحكيم إلى النزاع على عكس محكمة العدل الدولية التي تتولى النظر في نزاعات عدة تتطلب وقتا أطول بالنظر الى بطئ إجراءات التقاضي أمامها، وهذه السرعة في الفصل ضاعفت من اللجوء الدولي الى هذه الوسيلة.

- **سرية قضاء التحكيم:** تعتبر السرية من مميزات التحكيم خلافا للقضاء الذي تعد العلنية إحدى أهم مميزاته، وعامل السرية يعتبر مهما لتفضيل اللجوء الى التحكيم بالنظر الى حمايته للمراكز ومواقف أطراف النزاع أثناء سير الإجراءات، حيث تتمتع أثناءها الأطراف بكامل الحرية في التعبير والدفاع عن أطروحاتها في إطار سري ودون حرج في أن تتسبب في مشاكل سياسية مع أطراف أخرى غير مدخلة في النزاع.

- **بساطة الإجراءات:** ينفرد التحكيم بقلّة الشكليات وبساطة الإجراءات مما يسهل على الأطراف مراقبتها باستثناء بعض النزاعات حين يتنازل الأطراف عن صلاحيتهم لطرف ثالث قد يكون محكم منفرد يتولى مهمة الوقوف على عملية التحكيم¹ ومراقبتها، ومثل هذه الإجراءات المحفزة على اللجوء الى التحكيم الحدودي ليست في الأصل إلا ثمرة مجهودات جبارة تولتها المؤسسات العلمية أو ممثلي الدول كمشاريع معهد القانون الدولي.

ثانياً

مبادئ التحكيم ودورها في تسوية النزاعات الحدودية:

أقرب الطابع الرسمي للتحكيم كأداة فاعلة في التسوية السلمية للنزاعات الدولية من خلال المؤتمرات الدولية الكبرى، خاصة لاهاي 1899 و 1907، حيث نجح المؤتمرين في تدوين إجراءات التحكيم وإنشاء محكمة تحكيم دائمة، والإقرار بأن التحكيم يعد أكثر الوسائل فعالية وإنصافاً في تسوية المنازعات التي فشلت الدبلوماسية في تسويتها، وقد تعززت هذه الأداة السلمية لاحقاً بعد تبينها من طرف المنظمات الدولية، بداية من عصبة الأمم المتحدة التي أقرت أن التحكيم يعد إحدى أهم وسائل التسوية السلمية للنزاعات الدولية¹⁸، استناداً الى مجموعة من المبادئ القانونية التي تتماشى وحسب كل نزاع حدودي والظروف المحيطة به، أهمها¹⁹:

1- مبدأ احترام السيادة:

تقتضي سيادة الدولة ان تكون قائمة على حدود ثابتة وتسري داخلها وتتوقف مع نهائتها، اذ يعتبر مبدأ ثبات الحدود الدولية قاعدة أساسية من

قواعد القانون الدولي والتحكيم في الكثير من النزاعات الحدودية، نظرا لإرتباطه الوثيق بالوحدة الإقليمية للدولة واستقرار سيادتها.

كما أنه مبدأ لا يمكن الاستغناء عنه لتفادي النزاعات الحدودية بين الدول المتجاورة والتي تقوم على استقرار خطوط الحدود الدولية وفق سند الحق الذي تركز عليه باعتبارها خطوطا وفواصل نهائية لا يجوز تعديلها من جانب واحد أو حسب رغبة طرف دون اعتبار لرغبة الطرف الآخر، وعند التنازع على وضع خطوط الحدود أو على العلامات المجسدة لما على الطبيعة، فتكون التسوية سليمة ووفقا له سواء أكان هذا السند معاهدة دولية أو حكن صادر عن إحدى المحاكم الدولية.

ومن تطبيقات مبدأ ثبات الحدود الدولية في مجال النزاعات الحدودية التي تولى التحكيم تسويتها، التحكيم بين غينيا بيساو والسنغال حول الحدود البحرية والتي صدر بشأنها قرار سنة 1989 يؤكد على أن هدف المعاهدات هو تحديد بطريقة ثابتة ودائمة النطاق المكاني لسريان القواعد القانونية لدولة²⁰.

2- مبدأ لكل ما في حوزته:

يعتبر هذا المبدأ من الأكثر شيوعا في تطبيقات التحكيم الدولي أثناء الفصل في نزاعات الحدود الدولية، لكون الحدود المتنازع عليها حددت في غياب أطرافها فيما مضى من قبل الدول الإستعمارية.

ويقوم هذا المبدأ على الإحتفاظ بخطوط الحدود الموروثة عن الأنظمة الاستعمارية على أساس حدود الأقاليم التي أصبحت دولا، وتبلور هذا المبدأ وأصبحت تقوم على أساسه احترام الدول الحديثة الإستقلال لحدودها الدولية تماشيا مع خطوط الحدود التي رسمتها الدول الإستعمارية قبل الإستقلال، مما يساهم في نقل السلطة وميلاد دولة جديدة دون اللجوء الى الأساليب غير الشرعية التي لا تقرها المواثيق الدولية، ومبدأ لكل ما في حوزته من خلال ذلك يرتبط كثيرا باحترام وصيانة الحدود تلتها ورثتها الدول غداة استقلالها.

واعتمدت أغلب الدول الأفريقية على هذا المبدأ لتسوية نزاعاتها الحدودية في إطار احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار يوم استقلالها استجابة لتحقيق

الاستقرار وتعزيز استقلالها في كل الميادين، ومن أمثلته تمسك الجزائر بهذا المبدأ في تحديد دودها الموروثة عن الاستعمار وتوقيعها لاتفاقية تحديد الحدود الجنوبية مع توني في تونس سنة 1970، ووضع علامات الحدود مع تونس وفق مبدأ الحدود الموروثة عن الاستعمار، والذي يتجسد ضمناً في مبدأ لكل ما في حوزته القانوني.

وعلى ضوء احترام هذا المبدأ كذلك تمت تسوية العديد من النزاعات الحدودية، من خلال احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار كحل جوهري يحفظ سلامة الدول الترابية وكرامتها، كما هو الحال أيضاً بالنسبة للاتفاق الموقع بين ليبيا زكوت ديفوار سنة 1661، والذي يقر فيه باتفاقيات الحدود بين هذه الدول والتي تسوي على أساسها النزاعات المحتملة النشوب مستقبلاً،

وبذلك أصبح هذا المبدأ هو الآخر قاعدة قانونية يلجأ إليها في التحكيم من أجل تطبيقه في بعض حالات النزاع الحدودي التي تكون بين الدول المتجاورة، بهدف حماية سيادة الدول وتأمين استقرارها.

3- مبدأ وجود أدلة الإثبات:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الهامة في نزاعات الحدود الدولية، نظراً للقيمة الثبوتية التي يتمتع بها لصالح طرف على الآخر، ولتواتر الأخذ بها في الكثير من حالات النزاعات الحدودية، أضحت قواعد قانونية يعمل بها من خلال العديد من قرارا وأحكام القضاء الدولي ومرجعاً جوهرياً للفصل في أي نزاع حدودي محتمل بين دولتين أو أكثر.

وفي الكثير من الحالات تعتمد هيئات التحكيم بالاعتماد على أدلة الإثبات في حل النزاعات الحدودية، من خلال فحصها والتأكد من مدى صحتها، وأيضاً من قبل الأطراف قبل إحالة نزاعاتهم الحدودية أمامها للفصل فيها، يتجلى اهتمام الأطراف من خلال تقدير كل طرف لأدلة إثباته المتعلقة بالنزاع الحدودي ومدى علاقتها بإدعاءاته في مواجهة الإدعاءات الأخرى المعارضة، فتكون قرارات هيئات التحكيم مسببة بناء على هذه الأدلة الفاصلة في النزاع وتسويته لأجل المساهمة في إرساء السلم والأمن بين الطراف المتنازعة .

4- مبدأ العدل والإنصاف في مجال تسوية النزاعات الحدودية:

يعتبر مبدأ العدل والإنصاف من المبادئ الفعالة في تسوية النزاعات الحدودية بين الدول، نظرا لما تمثله من ضمانات لدى أطراف النزاع لأجل بلوغ تسوية وفقا للعدالة، والإحتكام إلى مبدأ العدالة له أهمية كبيرة لأنه مصدرا للقانون الدولي كقاعدة بموجب المادة 2/38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية التي تنص على أنه "لا يترتب على النص المقدم ذكره أي إخلال لما للمحكمة من سلطة الفصل في القضية وفقا لمبادئ العدل والإنصاف متى وافق أطراف الدعوى على ذلك".

ووفقا لذلك ففي حالة وجود نزاع حدودي عرض على التحكيم بموافقة الدول المتنازعة، يستطيع المحكم أو الهيئة التي تتولى التحكيم اللجوء الى مبادئ العدل والإنصاف التي تكمل النواقص الموجودة بالقانون إن ظهر للمحكم عدم كفاية القواعد القانونية التي يمكنه الإستناد اليها في النزاع المعروض عليه، ويلتزم أطراف النزاع على بالقرار الصادر في هذا الشأن، وفقا لما ورد في المادة 2/38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية التي تستوجب موافقة الأطراف للجوء الى العدل والإنصاف بشكل علني.

حرصت الجمعية العامة للأمم المتحدة بضرورة الأخذ بهذا المبدأ في النزاع الحدودي بمنطقة القرن الأفريقي، تجنبا للنزاعات المسلحة المهددة للإستقرار بالمنطقة، ومن تطبيقات هذا المبدأ في مجال تسوية النزاعات الحدودية، بمناسبة التحكيم الحدودي بين الهند والباكستان حول منطقة ران كوش، واعتبرت هيئة التحكيم أن هذا المبدأ جزءا من قواعد القانون الدولي التي يجب ان يعتد بها من اجل الفصل في هذا النزاع بين الدولتين²¹.

الخاتمة:

تناولنا في هذه الورقة البحثية إحدى أهم الطرق السلمية لحل النزاعات الحدودية بين الدول، والتي تقوم على التحكيم وضرورة تطبيق مبادئه الأساسية، بإعتباره وسيلة فعالة في حل النزاع الحدودي ويرجع الفضل في نجاحه الى ارتكازه على احترام السيادة والعدل والإنصاف والزامية تطبيق

الأدلة وغيرها من المبادئ التي تعد قواعد قانونية مستمدة من القانون الدولي وما تتضمنه المعاهدات والهيئات العالمية

والتحكيم الدولي هو وسيلة تقوم على رضا وإختيار الأطراف المتنازعة للجهة التي تتولى التحكيم في جميع المراحل التي تتم خلالها هذه العملية، وتكون القرارات التحكيمية الصادرة عن هذه الهيئة ملزمة للأطراف وخاضعة للأجراءات والقواعد القانونية المحددة في إتفاق التحكيم وفقا لمجموعة من المبادئ التي يلتزم بها حسب طبيعة النزاع، والقرار الصادر من الهيئة المحكمة يتمتع بقوة الزامية تطبيقه من أطراف النزاع والإحتكام اليه.

وتتجلى فعالية التحكيم في تسوية النزاعات الحدودية في توافق ورضاء ارادة الأطراف المتنازعة على اللجوء اليه والإحاطة بموضوع النزاع من كل الجوانب من أشخاص ذوي خبرة وكفاءة وحيادية، مما يؤدي الى رضا الأطراف بالقرار الصادر والإلتزام بتنفيذه لتفادي الوصول الى مرحلة النزاع المسلح وما يترتب عنه من اضرار.

الهوامش:

- 1 موسوني سليمة، دور محكمة العدل الدولية في تسوية النزاعات المتعلقة بالحدود، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2018، ص، 7.
- 2 المرجع نفسه، ص، 19.
- 3 عمورة رابح، مساهمة التحكيم في تسوية النزاعات الحدودية الدولية، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2014، ص، 11.
- 4 دراسة أولية حول التسوية السلمية للنزاعات، الأمانة العامة للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية- الأفريقية، نيودلهي، الهند، 2018، ص، 5.
- 5 عمر سعد الله، الحدود الدولية (النظرية والتطبيق)، دار هومة، الجزائر، 2007، ص، 180.
- 6 المادة 16 من اتفاقية لاهاي 1899
- 7 عمر سعد الله، مرجع سابق، ص، 328.
- 8 موسوني سليمة، مرجع سابق، ص، 56، 58.
- 9 عمورة رابح، مساهمة التحكيم في تسوية نزاعات الحدود الدولية، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2014، ص، 13.
- 10 المادة 51 من اتفاقية لاهاي لسنة 1899
- 11 عمر سعد الله، مرجع سابق، ص، 131.
- 12 اتفاقية لاهاي لسنة 1907، المتعلقة بتسوية النزاعات الدولية
- 13 المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة.
- 14 عمورة رابح، مرجع سابق، ص، 49، 52.
- 15 المادة 1/33 من ميثاق الأمم المتحدة.
- 16 المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.
- 17 عمورة رابح، مرجع سابق، ص، 53.
- 18 المادة 12 من عصبة الأمم المتحدة.
- 19 عمورة رابح، مرجع سابق، ص، 148.
- 20 المرجع نفسه، ص، 164.
- 21 المرجع نفسه، ص، 234.

تأثير الأزمات البيئية المشتركة على الأمن في دول منطقة القرن الإفريقي "إقليم الاوغادين أنموذجا"



الدكتورة/ سميرة ناصري
جامعة عباس لغرور خنشلة الجزائر
طالبة الدكتوراه/ سميحة برق
جامعة الشهيد حمّـه لخضر الوادي الجزائر



مقدّمة

ساهم تطور مصادر التهديد الأمني في الكشف عن وجود صراعات داخلية يكون أطرافها جماعات وأفراد من دولة واحدة ترتبط أسبابها بالحدود الموروثة عن الاستعمار، ندرة الموارد الطبيعية أو الشعور بالتهميش الناتج عن اعتبار الانتماء الاثني قاعدة للتبعية، فغالبا ما تنفجر هذه النزاعات في دول تجتمع فيها كل مقومات الاندماج الوطني والتجانس الثقافي، وهو ما شهدته دولمنطقة القرن الإفريقي نتيجة معاشة دولها لحالات النزاعات الداخلية، الأزمات الحدودية والتدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية كما حدث في منطقة الاوغادين، وعليه نطرح الإشكالية التالية ما مدى تأثير الأزمة المشتركة بين الصومال وإثيوبيا في هذا الإقليم على امن دول منطقة القرن الإفريقي؟.

للإجابة عن الإشكالية نقدم الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تكمن مقومات القوة الجيواستراتيجية لإقليم الاوغادين؟.
- كيف انعكست الأزمة البيئية في إقليم الاوغادين على الأمن الإقليمي لدول منطقة القرن الإفريقي؟.

للإجابة عن الإشكالية والأسئلة الفرعية نطرح الفرضية التالية:

- بقدر عجز الصومال وإثيوبيا إرساء اتفاق لإدارة الأزمة المشتركة بينهما على إقليم الاوغادين فان ذلك يساهم في انتشار هذا الشكل من الصراعات في بقية دول المنطقة وعليه تصاعد موجات العنف العرقي ومنه صعوبة التحكم بالأمن الإقليمي.

للإجابة عن الإشكالية والتأكد من صحة الفرضيات المطروحة نعتمد على الخطة البحثية التالية:

المحور الأول: دراسة جيواستراتيجية لإقليم الاوغادين.

أولاً- إقليم الاوغادين (مقاربة جيوبوليتيكية).

ثانياً- كرونولوجيا الأزمة البيئية المشتركة بين الصومال وإثيوبيا على إقليم الاوغادين.

المحور الثاني: تداعيات الأزمة البيئية المشتركة في إقليم الاوغادين على امن دول منطقة القرن الإفريقي.

أولاً- دور آلية الإنذار المبكر Cewarn في إدارة الأزمة البيئية.

ثانياً- انعكاس النزاع الحدودي على امن دول منطقة القرن الإفريقي.

المحور الأول

دراسة جيواستراتيجية لإقليم الاوغادين

ارتأينا من خلال هذا المحور توضيح مختلف نقاط القوة الجغرافية والاقتصادية التي يزخر بها إقليم الاوغادين، لنرصد مختلف المراحل التي مر بها النزاع على هذا الإقليم باعتماد تحليل مايكل لاند لمنحنى النزاع.

أولاً- إقليم الاوغادين (مقاربة جيوبوليتيكية):

يتخذ إقليم الاوغادين من الناحية الجغرافية هيئة مثلث تشكل إحدى زواياه الحادة نقطة التقاء الإقليم الشمالي بالإقليم الجنوبي للجمهورية الصومالية، بمعنى يحده من الشمال الشرقي والجنوب الشرقي هذه الجمهورية، غربا تحده إثيوبيا أما جنوبا فتحده الحدود الشمالية الكينية، يمتد خط الحدود الصومالية الإثيوبية على طول 1600 كلم2 يتجه شمالا عند خط طول 5 شمالا من التقاء حدوده في

كينيا ليتجه إلى نهر شيبلي متجها شرقا بمسافة 819 كلم كممر دولي سمي بالخط الإداري المؤقت حتى خط عرض 8 شمالا ويقطعه عند خط طول 48 شرقا¹.

يقع إقليم أوغادين في الجزء الشرقي من إثيوبيا والجزء الغربي من الصومال، يتكون من إقليم هود وإقليم أوغادين الذي بدور ينقسم لمقاطعات هرر، سيداموا وباله، اشتهر لدى الدول الاستعمارية باسم أوغادين ليطلق على كامل المنطقة نسبة لأكبر القبائل القاطنة فيه، يعرف بالنسبة للصوماليين بالصومال الغربي لوقوعه غرب جمهورية الصومال لكن الإثيوبيين أطلقوا عليه عدة تسميات حسب التقلبات السياسية في الدولة منها إقليم الصومال ثم الصومال الإثيوبي، لكنه اشتهر في الأوساط الشعبية بالإقليم الخامس نسبة إلى ترتيبه بين الأقاليم الإثيوبية².

جغرافيا يعرف الإقليم بالهضبة الصومالية بمساحة تبلغ 327.068 كلم² أي حوالي ربع مساحة إثيوبيا، يعتمد اقتصاد منطقة أوغادين اعتمادا كبيرا على الماشية والزراعة لكن تأثره بموجات الجفاف كان احد القضايا الأساسية في مسألة حرية التنقل خاصة بالنسبة للصوماليين، فأغلبية سكانه لديهم اهتمام تاريخي بثقافة الانتقال الرعوي وقد ساهمت مصادرة الأراضي التي تستهدف شعب أوغادين والخلافات اللاحقة إلى مزيد من التوترات بين الأهالي والسلطات المحلية والوطنية خاصة بسبب السياسات الحكومية الإثيوبية³.



الشكل رقم(1): خريطة توضح الموقع الجغرافي لإقليم الأوغادين بالنسبة لطرفي الأزمة.

Source :Jamal Osman, Ethiopia must let Somalia determine its own fate, trt world,2014, in: <https://www.trtworld.com/opinion/ethiopia-must-let-somalia-determine-its-own-fate-10633>

تكمن الأهمية الجيوبولتيكية لهذا الإقليم بالنسبة لدول منطقة القرن الإفريقي في كونه⁴:

- أكبر الأقاليم الصومالية مساحة.
- اكتشاف أكبر حقول الغاز الطبيعي ومناجم الذهب في المنطقة (إنتاجا واحتياطاً).
- احتواءه على المراعي الطبيعية لقطعان الماشية للأقسام الصومالية الأربعة خاصة خلال فصول الجفاف.
- المصدر الأساسي للمصادرات الصومالية من المواشي.
- السوق الرئيسي لتصريف الواردات للإقليم الشمالي من الصومال
- ملازمة حدوده لجميع حدود الأقاليم الصومالية الأربعة من جيبوتي شمالاً إلى الإقليم الشمالي الشرقي من كينيا.
- يشغل الحوض الأعلى لنهري جوبا وشبيلي وبذلك يمكنه التأثير على سياسة الصومال من قبل إثيوبيا باستخدام سياسة حبس الماء عن الصومال.
- أكثر المراكز العلمية للعلوم العربية الإسلامية (العلوم العربية- الفقه- علوم القرآن- مراكز تحفيظ القرآن).
- حيث تقع فيه أهم مدينة صومالية في التاريخ دينياً وسياسياً وهي مدينة هرر كأهم مركز ديني وأقدم عاصمة للصومال.
- ديموغرافيا يقطن إقليم الاوغادين حوالي 5 مليون نسمة، يمتن 85% من هؤلاء السكان الرعي والتنقل، يتحدث 95% منهم اللغة الصومالية أما 2% فيتقنون لغة الاوروميف، في حين يعتبر معظم السكان من المسلمين 97% إلى جانب الارثوذكس 0.6% وديانات أخرى 1%، أما الجماعات العرقية فهم الصوماليين بنسبة 97%، الاورومو 0.46% وجماعات أخرى 0.2%⁵.

سياسياً تميز الإقليم بوجود صراع حدودي بين الصومال وإثيوبيا عكس هذا النزاع تناقض الإرادات السياسية وتعارض المصالح الإستراتيجية بين الطرفين، حيث أدى لاحتدام المواجهة المسلحة (1964-1977) نظراً لخلاف على منطقة الاوجاديندام عشر سنوات 1977-1978 انتجت قرابة 3000 قتيل و700 أسير إثيوبي وصومالي،

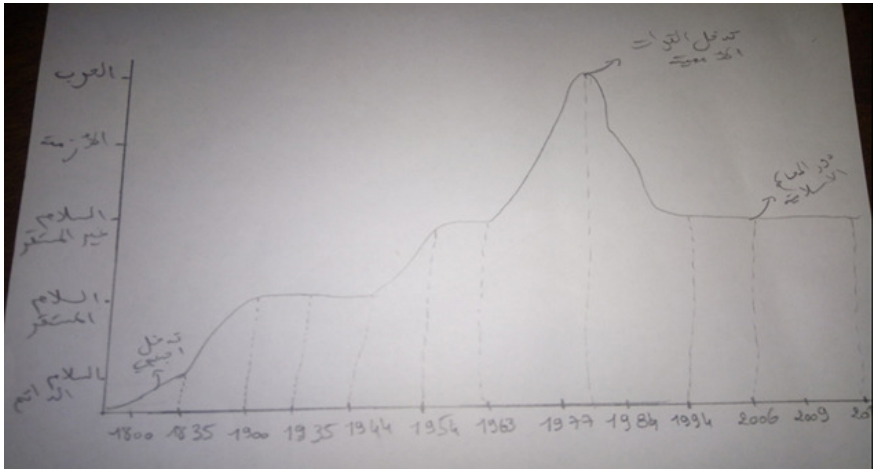
فالإعلان عن معاهدة السلام 1988 في جيبوتي قرب المسافات المتباعدة بين الرئيسين محمد سياد بري وهيلا مريام بقيادة منظمة الايغاد التي اهتمت بمنع حالة الحرب التي دامت ربع قرن⁶، لكن تطبيقها شكل منعطفا تاريخيا في مجرى الصراع فأعاد الوضع لمرحلة الأزمة فالبند الرابع من الاتفاقية فجر الوضع داخل المنطقة، فقد عنت للطرف الإثيوبي بالكف عن دعم المعارضة الصومالية شمالا(الجهة الوطنية الصومالية) وجنوبا(جهة الخلاص الوطني الصومالي وبالنسبة للصومال وقف إمداد جهة تحرير الصومال الغربي اوغادين وكذلك المطالبة بهذا الجزء الذي تنازلت عنه بريطانيا 1942 بموجب اتفاقية مع إثيوبيا، الأمر الذي أدى لقيام تناقضات داخلية متعددة الأبعاد والأهداف تزامن ذلك مع الحرب الأهلية الصومالية 1991 ما زاد من تعقد خارطة التركيب القبلي بالمجتمع الصومالي وتدخل الأمم المتحدة في إطار عمليات حفظ السلام (إعادة الأمل) وبعد مصراع 23 عسكريا اميا من باكستان مارست الأمم المتحدة الانتقام في حق 23 صومالي وقصف العديد من المنشآت بحجج إعادة الاعمار ومحاربة الإرهابيين⁷.

ثانياً- كرونولوجيا الأزمة البيئية المشتركة بين الصومال وإثيوبيا على إقليم الاوغادين:

يعود أصل تسمية المنطقة بالقرن الإفريقي لغويا لاقتارانه بالبحر الأحمر فعلماء الجيولوجيا يقرون أن المنطقة كانت متصلة ككتلة واحدة بالقارة الآسيوية ونظرا لانشقاق الأرض ظهر هذا البحر وبرزت في شكل يشبه وحيد القرن الإفريقي، فهي تعبر عن منطقة تخوم جغرافية تعكس طبيعة التحولات المتراكمة ضمن خريطة الجغرافية السياسية الخاص بها⁸، يقع القرن الإفريقي وفقا للتعريف الجغرافي الضيق للمنطقة باعتبار كل من إريتريا، إثيوبيا، الصومال وجيبوتي دولتا تطل على الشكل الذي يشبه القرن حيث يحده شرقا البحر الأحمر مضيق باب المندب والمحيط الهندي بينما يحده غربا السودان وجنوبا كينيا⁹، إلا أن بعض الجغرافيين ووفقا لمقتضيات الدلالة السياسية التي وسعت من مفهوم المنطقة يعتبرون انه بعد دعوة فرنسا 1981 السعودية واليمن لحضور مؤتمر إقليمي يهدف لحل مسائل المنطقة أصبح يطلق عليها بالقرن الإفريقي الكبير *The Greater Horn Of Africa* بضمه اغلب دول شرق إفريقيا، البحيرات العظمى خاصة كينيا والسودان اللتين عرفتا ارتباطا بالقرن انطلاقا من حملات الإغاثة فترة 1980-1984، وهو ما تؤكد في أدبيات السياسية الأمريكية التي اعتبرت أن المنطقة تمتد من إريتريا شمالا

إلى تنزانيا جنوبا بضمها كلا من إثيوبيا، إريتريا، الصومال، كينيا، أوغندا، تنزانيا، السودان، جيبوتي، رواندا وبوروندي¹⁰.

تعني الأزمات البينية المشتركة كأحد مظاهر التهديدات التماثلية *Symmetric Threats* بالصراعات المتناظرة "الكلاسيكية" أو "التقليدية"، التي تستند فيها الأطراف المتصارعة لمنطق الأهداف المتكافئة والبحث عن التفوق، دون استبعاد وجود تفاوت في نوعية التكنولوجيا أو كمية الموارد التي اعتمدت لتحقيق الأغراض المنشودة، فهي تعرف كنزاع مسلح تقليدي، تتواجه فيه الدولتين بقوة متساوية يفترض فيه احتكار الفواعل المتنازعة للعنف الشرعي¹¹، وعليه فإن هذه الأزمات غالبا ما تحدث بين دول تصل حدة التوتر فيها لمستوى الحرب على خلفية وجود صراعات أطرافها دول وموضوعها مناطق حدودية متنازع عليها في إطار مخالفة الالتزامات الدولية والقيام بعمل يهدد السلم والأمن الدوليين، حيث تسعى الأطراف المتنازعة لتبني خطوات سياسية تواجه عبرها نفوذ المستعمر السابق أو التنافس المصلحي بين القوى الكبرى على الموارد، كما ترغب في لعب ادوار تمكن من بلوغ مستوى القوة الإقليمية والتفوق الدبلوماسي.



الشكل رقم(2):تطبيق منحى النزاع لمايكل لاند على الأزمة البينية المشتركة

بين الصومال وإثيوبيا

المصدر: من إعداد الباحثين

السلام الدائم: وجود شكل من الانتظام في علاقات القبائل الصومالية غيرها من الشعوب كالحبشة، العرب والهنود رغم التدخل الأجنبي البريطاني للاستيلاء على عدن كمحطة لتزويد السفن بالوقود وعمل إيطاليا وفرنسا على نفس المنوال، بدأت منطقة الصومال الغربي تعيش حالة من التنافس بين إيطاليا وإثيوبيا، فهي لم تخضع لأي من القوتين إلا بعد أن هزمت إثيوبيا إيطاليا في معركة أدوا.

- السلام المستقر:

سنة 1935 احتلت إيطاليا إثيوبيا، وأعلنت إعادة إقليم الصومال الغربي لها، لكن باهزام إيطاليا في الحرب العالمية الثانية، وضع الإقليم تحت الإدارة البريطانية العسكرية بموجب اتفاقية أبرمت مع إثيوبيا سنة 1944 نصت على بقاء الإقليم تحت إدارتها لمدة 10 سنوات على أن تستلمها الأولى بعد ذلك، ليعاد الإقليم سنة 1954 إلى سيادة إثيوبيا، ومنحت رعاة الإقليم حرية التنقل عبر الحدود مع الصومال، لكن استقلال الصومال في 1960م أدلى إلغاء المعاهدة من طرف واحد واعتبرت الصومال الإقليم جزءاً لا يتجزأ منها¹².

- السلام غير المستقر:

سنة 1963 طرحت قضية الإقليم خلال المؤتمر التأسيسي لمنظمة الوحدة الإفريقية في أديس أبابا في تأكيد على عدم شرعية إعلان إثيوبيا سيادتها على الإقليم والمطالبة بحق سكانه في تقرير مصيرهم، لكن التأكيد على ضرورة وحدة أراضي دول القارة وعدم خرق الحدود القائمة بين الدول لحظة إعلان الاستقلال كمبدأ للمنظمة عرقل الجهود الصومالية المتراكمة لتحرير الإقليم.

ردا على ذلك تبنى حزب وحدة شباب الصومال عمليات فدائية في الإقليم بدعم بريطاني، لكن الحكومة الإثيوبية تصدت لهذه العناصر وجعلتها تلجا لمقديشو، وفي 1948 تقدم سكان الإقليم بطلب للجنة المكونة من بريطانيا، الولايات المتحدة، إيطاليا، وفرنسا لتوضيح رفضهم للاحتلال الإثيوبي الذي قوبل بالرفض ما جعل قيادة الحزب الحاكم في مقديشو تفكر بخوض كفاح مسلح لتحقيق وحدة الإقليم وبلوغ هدف دولة الصومال الكبير.

- الحرب:

اندلعت حرب أوغادين في سبتمبر 1977 التي خاضها الصوماليون لإجبار إثيوبيا على إنهاء احتلالها للإقليم وصل نجاح القوات لمدينة هرر التي لا تبعد عن أديس أبابا لكن سحب الاتحاد السوفييتي لدعمه لحليفه سياد بري قلب موازين القوة لصالح إثيوبيا.¹³

- الأزمة:

الملاحظ بعد انتهاء الحرب تراجع دعم الصومال لقضية الإقليم، فتشكلت حركات محلية كجبهة تحرير الصومال الغربيثم انضم مقاتلو هذه الجبهة للحركة الوطنية لتحرير أوغادين 1984 التي بدورها أقصت العديد من قبائل الإقليم وركزت على قيادات قبيلة الاوغادين وهو ما أدى لتراجع دورها السياسي والعسكري.

استمر الصراع في إقليم الصومال الغربي على الرغم من الإصلاحات الدستورية 1994 فاستقلال اريتيريا وتغيير شكل الدولة إلى نظام فيدرالي إثني (جمهورية إثيوبيا الفيدرالية) أدى لانشقاق العديد من الاعراق في منطقة الصومال الكبير وإثيوبيا على حد سواء، أزمة 2006 اينظهر النزاع بين الحركة الوطنية لتحرير أوغادين، المحاكم الاسلامية وبين السلطات الإقليمية وبدورها قامت الاولى باللجوء لحرب العصابات بهدف الإضرار بمصالح الحكومة في الإقليم، وبدورها تعاونت السلطات الإثيوبية مع السلطات الإقليمية (الحكومة الانتقالية) للقيام بعمليات ضد الحركة اين قدمت الدعم الاستخباراتي، العسكري¹⁴، انتهكت حقوق مواطني الاقليم انتقاما من الحركة ومنعت المنظمات الإغاثية من الوصول إلى القرى لتقديم المساعدات.

المحور الثاني

تداعيات الأزمة البنينة المشتركة في إقليم الاوغادين على امن دول منطقة القرن الإفريقي

بعد تحديد مقومات القوة الجيوبوليتيكية لإقليم الاوغادين ورصد مختلف مراحل النزاع الحدودي بين الصومال وإثيوبيا، سنوضح من خلال العناصر

التالية دور آلية *Cewarn* في إدارة النزاع على الإقليم وتحليل تداعياته على امن الدول في منطقة القرن الإفريقي.

أولاً- دور آلية الإنذار المبكر *Cewarn* في إدارة الأزمة البيئية
يعد الإنذار المبكر احد الأركان الأساسية بالنسبة للدبلوماسية الوقائية، فقد حاولت منظمة *GAD* استحداث نظام يساهم في تبني نهج متكامل تتطور من خلاله مبادرات درء النزاعات المحلية والإقليمية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والمستويات الوطنية التي تمكنه من تقديم المعلومات الكافية لإدارة وتسوية النزاعات بمنطقة القرن الإفريقي.

تم إعداد دراسة حول إمكانية تصميم آلية الإنذار المبكر ضمن منظمة الهيئة الحكومية للتنمية، فقد ركز الخبراء من خلالها على إيجاد منبر إقليمي يعمل على إدارة النزاعات وبناء السلام وفق اطر تحليلية ثابتة يمكن من خلالها إشراك منظمات المجتمع المدني وحكومات المنطقة لضمان اكبر قدر من الفعالية، حيث تكفل هذه الآلية لدول المنطقة أولى الخطوات لصناعة القرار في مجال إحلال السلم والأمن الإقليميين، فتحدد العمل على منطقة القرن الإفريقي بشكل خاص يعود لمعايشتها حالة النزاع بين المجتمعات الرعوية المتنقلة والزراعية المستقرة، من ناحية أخرى تدهور البيئة وأزمات الجفاف التي أسفرت عن تهديد الأمن الغذائي، ما أدى لتنامي مظاهر النزوح والهجرة فالإقرار بتغطية شكل محدد من النزاعات الرعوية عبر الحدود يخول لها بناء الثقة بين الدول المنطقة¹⁵.

تعددت محاور نشاط *Cewarn* بفعل طبيعة التهديدات التي تعانيها دول منطقة القرن الإفريقي، فمسالة النزاعات الرعوية الموروثة عن تشعب الحدود المرسومة عهد الاستعمار قادت لظهور نظم إيكولوجية غير مرغوب فيها والدعم اللاتكافي في السياسات التنموية ما زاد من الشعور بالتهميش والاحتقان بين شعوب المنطقة وحتى بين الحاكم والمحكومين وعليه الدخول ضمن مسار الصراع.

وفي مجال إدارة النزاعات الرعوية والحدود الموروثة بدا النهج الوقائي لهذه الآلية بشكل تدريجي من قضايا السياسة الدنيا(الصراع بين الجماعات على الكلاً والماء) لمسائل السياسة العليا (النزاعات الحدودية والانقلابات العسكرية)

فإيجاد رد فعل ايجابي على مستوى قضية النزاعات الرعوية كمدخل يمكن من إعداد تعاون ينتج عنه تطبيق في قضايا أكثر حساسية وتعقيد، انطلاقاً من الاستعانة بخبرة هذه المجتمعات من حيث التقاليد والأعراف الراسخة لدرء وإدارة النزاعات، لكن ما تفتقده هذه التدابير هو إشراك سلطات الدولة ومنظمات المجتمع المدني لبناء قاعدة مؤسسية مشتركة تضمن استدامة المشاركة لمكونات عملية الإنذار المبكر بالمنطقة فهو تدبير وقائي يسبق النزاع ويسعى لدرئه ولا يمكن اعتباره كنتيجة حتمية له بمعنى انه ليس رد فعل وإنما عملية تنبه به ولا تحركه.

الأمر الذي استوجب أن تبدأ هذه الآلية بإقامة إطار مؤسس ومتين لنظام إنذار مبكر غير مركزي ومتكامل على الحدود لدرء وإدارة النزاعات الرعوية وفق ثلاث مبادرات¹⁶:

- بناء السلام على مستوى الجماعة وعبر الحدود يتم برعاية المنظمات الإفريقية والإدارة المحلية للتعبير عن نهج حديث يساهم في تحليل نزاعات القرن الإفريقي.

- التأسيس لهيكله لجان التنمية والسلام يتأكد من خلالها مبدأ جمع كل الأطراف المعنية وتجنب إقصائها في عملية بناء السلام المتكامل.

- تشكيل اللجان عبر الحدود كآلية مؤقتة لا تجتمع إلا عند إثارة قضايا محددة فهي تجتمع لوضع حدث وليس للتنبؤ بما يمكن أن يحدث.

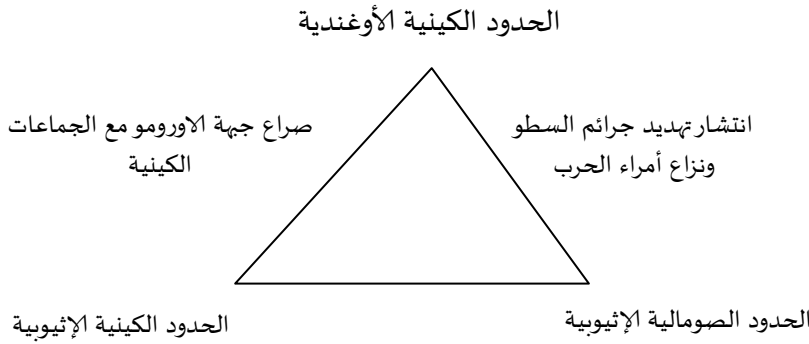
ثانياً- انعكاس النزاع الحدودي على امن دول منطقة القرن الإفريقي.

تعايش منطقة القرن الإفريقي مجموعة من التحديات التي أسفرت عنها مختلف النزاعات الحدودية والتي يمكن إجمالها في الآتي¹⁷:

- هشاشة الحكومات التي تفتقر إلى السلطة والمشروعية وعليه هشاشة النظام الإقليمي بالمنطقة.

- الضعف البيئي والصحي الذي جعل الدول والمجتمعات تعيش حالة من العجز في إنتاج الغذاء وتوفير مستويات الرفاه الاجتماعي.

- انتشار الجماعات المهمشة التي تعاني من العنف المجتمعي، التقلبات المناخية وإهمال الدولة.
 - سهولة التأثر بالشبكات الإرهابية والإجرامية الدولية.
- الشكل رقم(3): مخطط يشرح مثلث النزاعات الحدودية والتهديدات الأمنية في القرن الإفريقي.



المصدر: من إعداد الباحثين

نلاحظ أن تنامي النزاع الرعوي حول المياه والكأ على الحدود الإثيوبية الصومالية في إقليم الأوغادين وانخراط القوى السياسية من خارج المنطقة أدى لحروب الستينيات، حرب (1977-1978) أزمة سنة 2000، نزاع سنة 2006 وتوترات 2018، الحدود الكينية الإثيوبية التي أصبحت ملاذ لأنشطة متمردي الأورومو واستخدامها كقاعدة خلفية في حالة هجوم القوات الإثيوبية مقابل الهجوم المعاكس لميليشيات الإثيوبية المطاردة للجبهة وعليه تنامي المواجهة المسلحة مع الجماعات الكينية وتوتر العلاقات بين البلدين، فضلا عن سيطرة أمراء الحرب عبر جرائم السطو على حدود كينيا، السودان وأوغندا، ففي حرب الجماعات المسلحة تستخدم أحدث تقنيات الأسلحة للفتك ببعضها البعض، كينيا(حرب جماعة بوكا على توجن) لتتعدى إلأوغندا (نزاع توركوناوكارامونج) أما إثيوبيا (فجماعة توبوسا) في صراع دائم مع سابقتها، لذلك فاستمرار هذا

النوع من النزاعات من شأنه إبقاء دول المنطقة ضمن بوتقة التهديد واستغلال القواعد العسكرية لحالات الفوضى من أجل زيادة عوائدها من نشاط الإجرام المنظم.

تعود عوامل تنامي الأزمة البيئية بين الصومال وإثيوبيا إلى¹⁸:

- توجس الدول البيئية في المنطقة من فقدان المجال الحيوي الذي توفره الصومال بمختلف أقاليمها.

- عودة نموذج المحاكم الإسلامية التي تمكنت في 2006 من السيطرة على كامل أرض الصومال ورغبتهم في بناء دولة صومالية قوية.

- استغلال القوى الإقليمية (إثيوبيا) حالة الفوضى التي تعيشها الصومال والمنطقة ككل فبعد استقلال مجموعة من الأقاليم (إريتريا 1991) عنها أصبح لديها رغبة من الجماعات العرقية الراغبة في الانفصال باعتبارها تهديدا لأمنها القومي.

- الدعم الإثيوبي للحكومات المؤقتة المتعاقبة على الصومال للتأثير على قضية الاوغادين.

خوض كل من إثيوبيا وإريتريا حرب بالوكالة على أرض الصومال فالأولى تدعم أمراء الحرب أما الثانية كانت تدعم المحاكم الإسلامية رغبة القوى الغربية في الحفاظ على وجود إثيوبيا كدولة مسيحية موالية للغرب في شرق إفريقيا.

- نتج عن أزمة الاوغادين تولد مواجهات إقليمية واسعة في منطقة القرن الإفريقي فالعديد من الخبراء أكد توتر أطراف هذه المنطقة بدرجة أو بأخرى نتيجة عدم تكافؤ ميزان القوى فيما بينها، وعليه سنبين تداعيات هذه الأزمة على المستوى الإقليمي للمنطقة القرن الإفريقي:

- الدور السلبي والمستمر في تكييف العلاقات الخارجية/الإقليمية لدول هذه المنطقة قصد حل المسائل المتعلقة بالقضايا الحدودية.

- تصاعد الضربات الأمنية وتوسع النشاط الإرهابي في الصومال ساهم في إنتاج المزيد من الأزمات البيئية بين المركز والإقليم وعليه تراجع فعالية إدارة ملف الاوغادين على المستوى الخارجي ببعديه الإقليمي والدولي.

- تصاعد مشكلتين حدوديتين كان لهما مخاطر أمنية وحدودية وعرقية على الأطراف المعنية وعلى المنطقة ككل، تتمثل:

- الأولى بين كل من إريتريا وجيبوتي بخصوص النزاع على منطقة (رأس دميرة) الحدودية والذي لم تتجح أي وساطة في إقناع الطرفين بالتفاوض

والجديد في هذه المشكلة يتمثل فيما أحدثته حيث أثرت المصالحة بين إثيوبيا وإريتريا سلباً على الاقتصاد الجيبوتي، بعد أن تم توجيه جزء كبير من صادرات وواردات أديس أبابا إلى الموانئ الإريترية على حساب ميناء جيبوتي الذي كانت إثيوبيا تعتمد عليه بنسبة تفوق الـ 90% قبل المصالحة¹⁹.

- أما الثانية فتتمثل في تصاعد وتيرة الخلافات بين الصومال وكينيا، على خلفية مطالبة كل منهما بترسيم الحدود البحرية بينهما وهو ما يشكل ضغطاً سياسية على البلدين، إلى جانب تهديد المسار السلمي في منطقة القرن الإفريقي.

- الأوضاع التي تعيشها إثيوبيا جراء سياسة أبي احمد التي أدت بها للانكماش والتفوق تفادياً لاضطراب الأوضاع الداخلية في البلاد وعليه توسع الرعاية الإثيوبية لحل المشكلات البينية العالقة بين جميع الأطراف في هذه المنطقة التي تحولت بفعل التأثير الإيجابي لأبي أحمد إلى (منطقة قرن إثيوبي) من حيث هيمنة هذه الإيجابية وشمولها لكافة المشكلات وفي حقيقة الأمر، فإنه رغم حالة التوجس الحالية، نلمح تواجداً إثيوبياً رهناء وحصرها عبر وساطة إيجابية في أزمات عديدة كأزمة السودان وجنوب السودان وغيرها، إلا أنها ليس بذات الفاعلية السابقة بفعل تلك الحالة من الاضطراب والتوجس

- المعضلة الأمنية التي تعيشها دول المنطقة، فإريتريا تتجنب مطالبة إثيوبيا بضم بعض الأراضي التي تطالب بها منذ عام 1991 وعليه امتنعت من التورط في الأزمة، أما كينيا فمتوجسة من انتقال التوترات على حدودها الشمالية الشرقية،

على المستوى الخارجي:

- يستهدف الصراع المركزي بين القوى الغربية ودول البريكس على المنطقة الاستحواذ والهيمنة الإستراتيجية والاستفادة من الأحداث الإقليمية والمحلية.

- حماية المصالح وتطوير المنافسين الدوليين والإقليميين فقوى التدخل الأجنبي حول القرن الإفريقي دوما ما يكون لها دور في مناصرة هذا الطرف أو ذاك، أي أنها تساعد لأسباب عديدة في تأجيج الأزمات ليس بين إثيوبيا وإريتريا والصومال وكينيا وأوغندا والسودان ومصر وإنما دول منطقة القرن الإفريقي ككل.
- الدعم الأمريكي لإثيوبيا على حساب بقية دول المنطقة لكسب الدعم اللوجستي باعتبارها الطرف الإقليمي الأقوى داخل الصومال²⁰.

الخاتمة:

ختاما نستنتج مما سبق أن:

- الأزمة البيئية المشتركة بين الصومال وإثيوبيا على إقليم الاوغادين تعكس مستو بصراعات الحدود الموروثة عن الحقب الاستعمارية والعلاقات السياسية التي تربط نظم هذه الدول بالمستعمرين.
- تساعد آلية الإنذار المبكر في القرن الإفريقي Cewarn على توضيح الدور المناط بهيئة IGAD من خلال جمع المعلومات وإعطائها أساسا قانونيا مبنيا لصنع القرار من خلال إقامة علاقة تفاعلية مع آليات المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية.
- نظرا للأزمات البيئية التي تعيشها دول القرن الإفريقي فإن ذلك انعكس بتراجع السياسة الخارجية في بعدها الإقليمي والدولي، فمعايشة الصومال وضع امني معقد وفشلها في تحقيق الاستقرار الداخلي قد يترتب عليه ظهور إشكاليات سياسية عديدة ستواجهها في الاستحقاقات الانتخابية القادمة خلال 2020، أما إثيوبيا بتكريسها للنظام الفيدرالي الإثني ساهم في زيادة حدة الصراع بين المركز والحركات التحررية العرقية.
- وعليه دخول الدولة في أزمة سياسية نتيجة إصلاحات أبي احمد وهو ما انعكس على إقليم الاوغادين الذي قامت فيه خلال 2018 احتجاجات تهم النظام الحاكم بالموالاة لإثيوبيا وهو ما سيؤدي مستقبلا لتأجيج النزاع في بقية البؤر المتوترة بالمناطق الحدودية في كينيا، إريتريا والسودان.

الهوامش:

1 سعيد شخير سوادي، "إقليم الصومال الغربي أوغادين وواجهات الصراع الصومالي الإثيوبي". (د س ن)، ص، ص 5، 6، متحصل عليه من:

<https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=20054>.

2 سعيد معيض، "اطلالة تاريخية محايدة على تاريخ الصراع الصومالي الإثيوبي في أوغادين"، مجلة قراءات صومالية، 2018، متحصل عليه من:

<https://www.qiraatsomali.com/2018/08/26/%D8%A5%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A9%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%8A%D8%AF%D8%A9%D8%B9%D9%84%D9%89%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%B1%D8%A7/>

3 Ogadan National Liberation Fornt (ONLF), "Ogadan", UNPO, 2018, p02 in: <https://unpo.org/members/10714>

4 وكالة الأنباء الأوغادينية، "الأوغادين"، متحصل عليه من: http://www.ogadennet.com/arabic/articles.php?article_id=13
5 Ogadan National Liberation Fornt (ONLF), opcit, p4.

6 عبد القادر رزيق المخادمي، النزاعات في القارة الإفريقية انكسار دائم أو انحسار مؤقت، (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2005)، ص 115.

7 المرجع نفسه، ص، ص 120، 123.

8 عاصم فتح الرحمان، "تغيير موازين القوى في القرن الإفريقي"، مجلة آفاق إفريقية، المجلد 11، العدد 83، 2013، ص 165، متحصل عليه

<http://www.sis.gov.eg/newvtr/africa38/%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%AA38/19.pdf>

9 حسام الدين بوعيسى، "القرصنة البحرية وتأثيرها على المنطقة العربية"، أطروحة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013، ص 49.

10 أمينة دير، "أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا"، مذكرة ماجستير، (جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، 2014، ص 123.

11 Guerre Asymétrique Et Droit International Humanitaire, Possibilités De Développement, Dans: <https://www.admin.ch/opc/fr/federal-gazette/2007/5301.pdf>

12 مختار حسين هلولي، "أحداث إقليم أوغادين وإصلاحات "آبي أحمد".. الأسباب والمآلات"، مجلة قراءات إفريقية، 2018، متحصل عليه من:

<https://www.qiraatafrican.com/home/new/%D8%A3%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB-%D8%A5%D9%82%D9%84%D9%8A%-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8>

%A1%D8%A9%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9#sthash.Q1FQCEVq.dpbs

13 المرجع نفسه.

14 محمد عبد العاطي، "العلاقات الصومالية الإثيوبية... صراع لا يتوقف"، مركز الجزيرة للدراسات، 2018، متحصل عليه من:

<https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/fd084d60-ed25-47a0-bf6a-b12fc9d28c70>

15 محمد احمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية دراسة نقدية تحليلية: النظم الوقائية الحكومية وغير الحكومية، الجزء الثاني، (الجزائر: دار هومة للنشر والتوزيع، 2004)، ص، ص 191، 193.

16 المرجع نفسه، ص 218.

17 جيلبارت خادياجالا، "شرق إفريقيا الأمن وارث الهشاشة"، سلسلة دراسات عالمية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 86، 2009، ص 12.

18 توفيق المدني، "الحرب الإثيوبية في الصومال والسيطرة الأمريكية على القرن الإفريقي"، 2019، متحصل عليه من:

<https://www.turess.com/alwasat/5005>

19 محسن حسن، "مستجدات الأوضاع في الصومال والقرن الإفريقي... مخاض لا ينتهي"، مركز مقديشو للبحوث والدراسات، 2019، متحصل عليه من:

http://mogadishucenter.com/2019/08/%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AC%D8%AF%D8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B6%D8%A7%D8%B9%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D9%86%D8%A7%D9%84%D8%A5/#_ftn33.

20 توفيق المدني، مرجع سابق.

تعقيدات التنوع الإثني ومعضلة الانتماء لسكان المناطق الحدودية (دولتي السودان وجنوب السودان أنموذجا)



طالب الدكتوراه/ الساسي رحال

جامعة سوسة تونس

طالب الدكتوراه/ مصطفى بشرابي

جامعة الجزائر 3 الجزائر



مقدمة

يمكن اعتبار السودان بشقيه الشمالي والجنوبي إفريقيا مصغرة في خصائصه الجغرافية إذ تتباين الخصائص الجغرافية ما بين الشمال والجنوب مثلما تتباين الخصائص الجغرافية لقارة إفريقيا ما بين شمالها وجنوبها ولقد فرض هذا التنوع والاختلاف بالإضافة إلى ممارسات السلطة السودانية قبل الانفصال التي من تعميق الفجوة بين الشمال والجنوب وزيادة متاعب المواطنين القاطنين على طول امتدادا حدود الدولتين وزيادة حجم متاعبهم، ومن بين إفرازات وتعقيدات تلك المرحلة بروز معضلة الانتماء لسكان المناطق الحدودية والتي أصبحت أحد المواضيع بالغة التعقيد ليس فقط بالنسبة لحكومة جنوب السودان، بل أيضا للحكومة السودانية بالخرطوم.

فبالرغم من معالجة موضوعي "الجنسية والمواطنة" في اتفاقية السلام الشامل سنة 2005، إلا أن الاتفاقية لم تتمكن من حل الموضوع نهائيا فكان نتائجها معاناة قطاعات كبيرة من شعبي الدولتين وبرز مشكلة "عديمي الهوية أو الانتماء" أو ما يصطلح عليه قانونا "بعديي الجنسية"، والتي طرحت إشكالات كبرى أمام سكان المناطق الحدودية للدولتين.

أهمية الدراسة:

تكتسي الدراسة أهمية بالغة انطلاقاً من متغيراتها، كون الدولة السودان دولة مهمة في القارة الإفريقية لما تحتويه من تنوع إثني فسيقائي والتي تحظى باهتمام الباحثين والأكاديميين، وذلك بالنظر لحجم الإمكانيات والوسائل المتوفرة، كما أن الأحداث التي شهدتها دولة السودان بانفصال جزءها الجنوبي وتشكل دولة جديدة على خاصرتها ألا وهي جمهورية جنوب السودان قد أفرز مجموعة من المشاكل على سكان المناطق الحدودية مما كان له انعكاس واضح على استقرار مواطني الدولتين .

أما المناهج والأدوات المستعملة في تحليل هذا الموضوع فهي كالآتي:

المنهج الوصفي: يعتمد المنهج الوصفي على خاصية الوصف التي تعد السمة الأساسية لأغلب البحوث العلمية، عبر وصف للظاهرة أو الموضوع المراد البحث فيه والتعرف عليه (1) وسيتم اعتماد هذا المنهج كونه يقدم لنا صورة وصفية عامة عن أماكن تركز ساكني المناطق الحدودية بالإضافة إلى المناطق المتنازع عليها بين الدولتين.

منهج دراسة الحالة: حيث يعد منهج دراسة الحالة من أهم المناهج في العلوم الإنسانية والاجتماعية بالتركيز على ظاهرة جزئية، معتمداً في ذلك على الدلائل المادية والمعنوية، وذلك قصد الإحاطة بالموضوع المدروس وإدراك خفاياه والتي ينظر فيها للجزئيات من حيث علاقتها بالكل الذي يحتويها على أساس أن الجزئيات هي جانب أو مظهر من مظاهر الحقيقة الكلية (2) وسيتم اعتماد هذا المنهج لفهم تأثير المشاكل العاقبة بين دولتي السودان وجنوب السودان على قاطني المناطق الحدودية بالإضافة لحجم المعاناة والصعوبات التي يتعرض لها هؤلاء المواطنون في حياتهم اليومية جراء معضلة "الانتماء".

ومن هنا يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف أثرت المشاكل العالقة بين دولتي السودان وجنوب السودان على الوضعية القانونية لسكان المناطق الحدودية للدولتين؟.

وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- كيف انعكست معضلة الانتماء على مواطني جنوب السودان.
- ما هي تداعيات التنازع على الأقاليم بين دولتي السودان وجنوب السودان على سكان المناطق الحدودية؟

الفرضيات:

- يمكن إرجاع سبب المشكلة إلى وجود ثغرات في اتفاقية السلام الشامل.
- زادت معضلة الانتماء من معاناة سكان المناطق الحدودية للدولتين.
- وللإجابة على الإشكالية السابقة والتساؤلات الفرعية نقترح الخطة التالية:
- المحور الأول:** أثر المشاكل العالقة بين دولتي السودان وجنوب السودان على سكان المناطق الحدودية للدولتين.
- أولاً- تأثيرات الانفصال على مواطني جنوب السودان (مشكلة الجنسية والمواطنة).

ثانياً - التنازع على إقليم أبيي والإشكالات المطروحة.

المحور الثاني: معضلات القبائل النازحة من إقليم دارفور على دولتي السودان وجنوب السودان.

أولاً- دارفور(الموقع، التركيبة الإثنية ومسببات النزاع).

ثانياً - معضلة "المواطنة" لأهالي دارفور على الدولتين.

المحور الأول

أثر المشاكل العالقة بين دولتي السودان وجنوب السودان على سكان المناطق الحدودية للدولتين:

لقد أفرزت اتفاقية السلام الشامل الموقعة في كينيا سنة 2005 جملة من المشاكل خاصة بعد انفصال وولادة جمهورية جنوب السودان مما فرض على الدولتين مجموعة من المشاكل:

أولاً- تأثيرات الانفصال على مواطني جنوب السودان (مشكلة الجنسية والمواطنة):

كانت الجنسية ولازالت تشكل معضلة بالنسبة للدول المتعددة الاثنيات، وبالذات دول القارة الإفريقية، فمن خلال تتبع الضوابط وشروط إثبات الجنسية في بعضها، ندرك مدى حجم المشكلة الملقاة على كل وحدة سياسية في ضبط معالم الجنسية لديها، وفي الآتي بعض الحالات والتجارب الإفريقية فيما يخص تنظيم الحق في اكتساب الجنسية لديها:

1- في دستور دولة مالاوي فإن الجنسية تتأسس بالميلاد وحق المواطنة يمنح للأشخاص من "ذو الأصول الزنجية أو المنحدرين من العرق الإفريقي" حصراً، أما في ليبيريا يقر الدستور بأنه "ليس من حق الأشخاص الذين ليسوا من أصول زنجية افريقية أن يكونوا مواطنين ليبيريين".

2- وفي حالة مغايرة نجد أن دستور غانا الذي يتيح الحصول على حق المواطنة والجنسية لأولئك الذين هم من أصول عرقية افريقية ولا تتوفر فيهم المعايير الأصلية المنصوص عليها في الدستور.

3- أما نموذج الدولة الأوغندية يعطي صورة أخرى للتعامل مع منح حق المواطنة والجنسية، بحيث يتم وضع جدولة خاصة بجميع السكان الأصليين الذين يملكون بشكل استثنائي حق التمتع بحق جنسية الميلاد.

4- أما دستور جمهورية الكونغو الديمقراطية فقد بدا أكثر مرونة، بحيث وسع فرص الحصول على الجنسية وحق المواطنة، وذلك لمنحهما لكل شخص ينتمي لمجموعة عرقية أو قومية أو اثنية ساهمت في الاستقلال وتشكيل دولة الكونغو.

5- وفيما يتعلق بالصومال فقد أقر قانون المواطنة الصادر سنة 1962 على أن الجنسية تمنح فقط لكل شخص يكون أصله أو لغته أو عاداته متعلقة بالقومية والأمة الصومالية.⁽³⁾

فكل شخص يعتبر "جنوب سوداني" يجب أن يثبت بالآتي:

- إقامته الشخصية بشكل عادي وغير مؤقت بجنوب السودان منذ 01 جانفي 1956.

- إقامة أحد والديه أو أجداده بجنوب السودان بشكل عادي وغير مؤقت منذ 1956.

- تمنح الجنسية بالميلاد لكل شخص يثبت ميلاده بأراضي دولة جنوب السودان بعد تاريخ إقرار هذا القانون.

فبنظرة متفحصة لقانون الجنسية بدولة جنوب السودان فإننا نلاحظ الإعتماد على طريقة الربط بين معيارين أساسيين هما: العائلة والعلاقات الأسرية من جهة، والمكون الإثني من جهة أخرى، فعامل الانتماء الإثني يعتبر من أهم العوامل في إقرار أهلية أو أحقية الشخص للحصول على الجنسية لدولة جنوب السودان⁽⁴⁾، والملاحظ في الشروط السابقة هو الغموض في معيار تصنيف أصل الجماعة الإثنية خاصة أن هناك تداخلا إثنيا بين السودان وكينيا وأوغندا، وهذا ما سبب عائقا بالنسبة للعديد من الإثنيات في سبيل الحصول على جنسية دولة جنوب السودان، على غرار وضع قبائل المسيرية بإقليم أبيي.

وقد تسببت مشكلة الغموض في منح الجنسية بدولة جنوب السودان في تفاقم وازدياد عدد الأشخاص عديمي الإنتماء والجنسية وفق المفوضية العليا لشؤون اللاجئين UNHCR التي ترى أن الشخص عديم الانتماء على أنه: «الشخص الذي لا يعتبر مواطنا لأية دولة»⁽⁵⁾، بمعنى أنه الشخص الذي لا يملك جنسية أية دولة.

كما أن مسألة انعدام الجنسية والإنتماء تعتبر من أعقد المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان التي تأثر في ملايين الأفراد عبر العالم، فبالنسبة لمفوضية شؤون اللاجئين فقد أحصت ملايين الأشخاص "عديمي الجنسية والإنتماء" في تقرير لها سنة 2005.⁽⁶⁾

لتشهد سنة 2014 ازدياد معتبرا في تعداد الأشخاص "عديمي الجنسية" والمقدر بحوالي 1,5 مليون شخص⁽⁷⁾ وتشير الإحصاءات إلى أن تعداد "عديمي الجنسية" بدولة جنوب السودان سنة 2011، حوالي 40000 من بين العائدين من السودان "الشمالي"، وهذا العدد هو في تزايد مستمر خاصة بعد بداية تطبيق قانون الجنسية في جويلية 2011.⁽⁸⁾

- إشكالية المواطنة بجمهورية جنوب السودان:

لقد صارت المواطنة مشكلة مطروحة بقوة في جنوب السودان منذ سنة 2005 وهي السنة التي تم فيها التوقيع على اتفاقية السلام الشامل، فهذه الأخيرة وفق العديد من الدراسات والأبحاث كانت من الأسباب الرئيسية في تفاقم مشكلة المواطنة بدولتي السودان وجنوب السودان بعد سنة 2011.

فنتيجة للضبابية وعدم الوضوح الذي تميزت به البنود الخاصة بتحديد الوضعية القانونية للأشخاص الشماليين المقيمين بالجنوب من جهة والجنوبيين القاطنين بالشمال (والمقدر عددهم بمليون شخص) من جهة أخرى⁽⁹⁾ إضافة لعدم الدقة في تحديد مفهوم الجنوبي الذي له الحق في التصويت في استفتاء تقرير المصير، كلها عوامل أسهمت في وضع فئات كبيرة من مواطني الدولتين ضمن تصنيف الأشخاص "عديمي الانتماء والجنسية"، والتي بمقتضاها تم تجريدهم من حقوقهم على رأسها الحقوق الأساسية الخاصة بالفرد (حق الملكية، حق العمل، حق التنقل وحق الإقامة).⁽¹⁰⁾

وفي هذا الإطار يمكننا رصد عاملين أساسيين أثرا في تعقيد مسألة حق المواطنة بدولة جنوب السودان وهما:

- الشروط الإلزامية التي فرضتها اتفاقية السلام الشامل والتي بمقتضاها تم إجبار كلا من حكومتي السودان وجنوب السودان بعدم السماح لأي شخص بتغيير جنسيته طوال الفترة الانتقالية والتي دامت ما بين 2005 و2011.

- إقرار الحكومتين قوانين جديدة للجنسية عقب انتهاء الفترة الانتقالية والتي لم يتم فيها الأخذ بعين الاعتبار حالات عديدة للأشخاص المعنيين بضرورة تسوية وضعهم القانوني وتحديد انتمائهم النهائي لإحدى الدولتين.⁽¹¹⁾

ثانياً- التنازع على إقليم أبيي والإشكالات المطروحة:

لقد فرض التنازع على إقليم أبيي جملة من المشاكل والمعوقات على مواطني دولتي السودان وجنوب السودان، إضافة للتداخل والترابط بين جملة من المسائل:

- القبائل العربية بمنطقة أبيي ومعضلة الانتماء: يشكل إقليم أبيي حلقة مهمة من حلقات الصراع بين الجنوب والشمال، فالإقليم هو أحد المناطق المتنازع عليها بين الدولتين وأكثر المحددات المتحركة في ترسيم الحدود السياسية بين الدولتين وبالنظر إلى التطورات التاريخية في علاقات البلدين، نجد أن الإقليم يكتسب أهمية فريدة لأسباب عديدة⁽¹²⁾ مما استوجب أفراد بروتوكول خاص به يتم فيه توضيح طريقة الفصل في تحديد الطرف صاحب الأحقية في السيادة على الإقليم.⁽¹³⁾

موقع إقليم أبيي: تقع منطقة أبيي المتنازع عليها بين كردفان ومنطقة بحر الغزال وهي بمثابة جسر يربط بين دولتي السودان وجنوب السودان ويمثل ما نسبته 1% من إجمالي المساحة الكلية للسودان الشمالي وحوالي 3% من مساحة دولة جنوب السودان، تربع منطقة أبيي على مساحة تقدر بحوالي 25000 كلم² وتحتل موقعا استراتيجيا كونها منطقة غنية بالمياه وحقول النفط.⁽¹⁴⁾

ومن حيث السكان يقطن المنطقة كل من قبيلتي "المسيرية العربية" و"الدينكا نجوك" الجنوبية"، وقد جرى تحول التبعية الإدارية لهذه المنطقة إلى الشمال منذ 1965، وبقيت كذلك حتى الآن، فبالنسبة "للدينكا" من حيث انتماءاتهم العرقية ينتمون إلى النيليين ويشاركون في ذلك كلا من "النوير" و"الشيلوك" ومن الناحية الجغرافية فإنهم يمتدون شمال المديرية التابعة للإقليم الجنوبي بحر الغزال – النيل الأعلى، وصولا إلى جنوب كردفان حول مجرى النيل حيث يبدأ التحامهم بقبائل "المسيرية" في منطقة أبيي، إذ تلتقي إحدى عشائر "الدينكا نجوك" مع إحدى عشائر "المسيرية الحمر".⁽¹⁵⁾

- الجدل حول الأحقية بملكية "الإقليم" بين السودان وجنوب السودان: وفقا للبروتوكول الخاص بمنطقة أبيي عند انتهاء الفترة الإنتقالية الخاصة باتفاق السلام الشامل، يتم إجراء استفتاء مفصل لسكان الإقليم بالتزامن مع استفتاء جنوب السودان، بحيث يستفتى فيه المواطنون على الخيارين التاليين: إما أن تحتفظ أبيي بوضع خاص تابع للشمال، أو تكون جزءا من ولاية بحر الغزال الجنوبية ويتم أيضا بموجبه وضع لجان لتحديد حدود المنطقة وتحديد من لهم الحق في التصويت.⁽¹⁶⁾

تاريخيا بدأت الادعاءات بملكية منطقة أبيي بين الشمال والجنوب مع بداية الحرب الأهلية الأولى (1956 – 1972) وتغيرت طبيعة الصراع من صراع تقليدي على المياه ومناطق الرعي، إلى صراع سياسي تغذيه الحركة الشعبية والحكومة السودانية، حيث عملت الحركة الشعبية الجنوبية على جذب أبناء المنطقة للانضمام إليها والتمرد على الحكومة المركزية التي عملت على الضد من ذلك، ويتضح التغير في شكل الصراع فيما ينص عليه اتفاق أديس أبابا لسنة 1972 بين الحكومة السودانية والحركات الجنوبية المسلحة في عهد الرئيس الراحل "جعفر النميري" حيث تنص الاتفاقية بأن الإقليم هو منطقة جنوبية، ثم أجرى عليه تعديل يتيح إمكانية إجراء استفتاء للسكان حول المنطقة، إلا أن هذا الإجراء لم يتم تطبيقه وبقي الإقليم تابعا للشمال.⁽¹⁷⁾

ويرجع اهتمام حكومة جنوب السودان في التمسك بمنطقة أبيي لعدة أسباب من أهمها أن "الدينكا نجوك" كانوا يقيمون بشكل مستقر في المنطقة، وتبعاً للأوضاع الاجتماعية والثقافية الموروثة في السودان، فإن الأراضي التي تقطنها القبيلة تعود إليها والتي يطلق عليها مسمى "دار" مثل دارفور أو دار المسيرية.

وتجدر الإشارة إلى أن حكومة جنوب السودان وبالرغم من اعترافها بنزوح غالبية أفراد "الدينكا نجوك" إلى مناطق أخرى داخل السودان، لكنها تصر على عدم أحقية القبائل العربية بالمنطقة وذلك باعتبار أن قبائل "المسيرية" العرب مجرد قبائل رحّل عابرين في المكان، ومن ثم فهم ليسوا مواطنين ولا يمكن اعتبارهم كذلك، وأما بالنسبة لحقوقهم في المرور والاستفادة من مصادر المياه فيمكن أن تحفظها وتعززها اتفاقية مستقبلية.⁽¹⁸⁾

- حقوق القبائل العربية بإقليم أبيي: تنصدر قبيلة المسيرية "البقارة"، كل القبائل العربية تواجداً بالإقليم وهي إحدى قبائل جبهة العربية التي دخلت السودان في القرن السادس عشر والسابع عشر، إذ قدمت إلى السودان عن طريق المغرب العربي وانتقلت من مملكة الوادي الواقعة بين دارفور والكفرة، وواصلت سيرها إلى غرب السودان حيث استقرت معظم قبائل جبهة هناك نتيجة للمراعي الجيدة ولكن بعض هذه القبائل ومنها المسيرية واصلت سيرها

حتى استقر بها المقام في مناطق تواجدها الحالية في المنطقة الغربية لجنوب كردفان والتي تعرف بمنطقة "دارالمسيرية" حيث تحدها شمالا منطقة "دار حمر" وجنوبا الحدود الشمالية لولاية شمال بحر الغزال وولاية الوحدة وغربا دار الرزيقات في ولاية جنوب دارفور وشرقا المنطقة الجنوبية لولاية جنوب كردفان حيث اتخذت مدينة المجلد عاصمة لها⁽¹⁹⁾، والمسيرية قبيلة كبيرة وتتفرع لعدة جماعات من أهمها "الحمر" وفيها جماعتي "الفلايتة والعجايزة"، والزررق التي تنقسم إلى "العلالونة والعينينات"⁽²⁰⁾.

ولقد شهدت العلاقة بين قبيلة المسيرية والقبائل الأخرى عديد المحطات النزاعية والتي يرجع بعضها إلى تراكمات تاريخية، كالنزاع التاريخي بين قبيلة الدينكا والمسيرية والذي تحول من مجرد نزاع على مناطق الرعي⁽²¹⁾ ليتصاعد إلى مستوى سياسي شمل السودان وجنوب السودان على منطقة أبي الغنية بالنفط.⁽²²⁾

وتشير الدراسات إلى أن التماطل في تنفيذ ما نص عليه بروتوكول أبي من قبل الدولتين (السودان وجنوب السودان) قد زاد من تفاقم^{الوضعية} القانونية لمختلف الاثنيات التي تقطن بالإقليم سواء العربية أو ذات الأصول الإفريقية.

وانطلاقا من هذه النقطة تولدت حالات أخرى من الأفراد والجماعات "عديهي الجنسية والانتماء"، وأهم هذه الجماعات نجد كل من قبائل المسيرية العربية البدوية وقبائل الدينكا نجوك وعليه أصبح أفراد هذه الجماعات الاثنية يواجهون مشكلة مزدوجة متمثلة في عدم التمتع في حقوق المواطنة والجنسية سواء من قبل السلطات السودانية الشمالية أو سلطات حكومة الجنوب.

وبالإضافة إلى قبائل "المسيرية العربية" بإقليم أبي نجد حالات أخرى مشابهة لبعض القبائل العربية والتي حرمت من حقوقها المشروعة المتمثلة في (التنقل، الإقامة، العمل والملكية)، ومن أهم هذه الجماعات نجد قبائل "الرفاعة"، وهي أحد القبائل العربية الرعوية والذين يقطنون حاليا بولاية أعالي النيل بجنوب السودان، ولقد تم عزل واستبعاد لهذه الجماعات منذ البداية، حيث تم اقصاؤهم من عملية التصويت على تقرير المصير لجنوب السودان

سنة 2011، باعتبار أنهم ليسوا من أفراد شعب الجنوب وغير مؤهلين في المستقبل لنيل الجنسية ولا التمتع بحقوق المواطنة.⁽²³⁾

وعلى صعيد المستوى المحلي أعربا زعيما قبيلتي دينكا نجوك والمسيرية عن رغبتهما في التعايش السلمي غير أن كلا منهما يواصل توجيه اللوم إلى حكومة الآخر من عدم التنفيذ اتفاق 20 جوان 2011 واتهام كل منهما الأمم المتحدة بالتحيز للآخر وعدم النزاهة، كما انتقد زعماء قبيلة المسيرية المجتمع الدولي بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الغير حكومية لما اعتبروه نقصا فادحا في الدعم وكذلك لعدم الحصول على التمويل لمشاريع المياه والطرق والمشاريع الأخرى.⁽²⁴⁾

المحور الثاني

معضلات القبائل النازحة من إقليم دارفور على دولتي السودان وجنوب السودان:

يعتبر إقليم دارفور أحد أكثر الأقاليم التي شهدت نزاعات اثنية حادة بدولة السودان الشمالي في العقدين الأخيرين ولقد كانت لتلك النزاعات انعكاس وتأثير ليس فقط على الحكومة المركزية في الخرطوم⁽²⁵⁾ بل حتى دول الجوار الأفريقي والعربي ومن بين هذه الدول التأثير الكبير الذي لحق بدولة جنوب السودان (الدولة الوليدة).⁽²⁶⁾

أولاً- دارفور (الموقع، التركيبة الإثنية ومسببات النزاع):

سنتطرق في هذا الجزء إلى موقع إقليم دارفور والإثنيات التي تعيش في الإقليم وأسباب النزاع في إقليم دارفور:

1- الموقع الجغرافي لإقليم دارفور: تقدر مساحة إقليم دارفور حوالي 510000 كلم² أي ما يقارب خمس مساحة السودان والذي تتجاوز مساحته الكلية مليونين ونصف المليون كلم² قبل سنة 2011 تشير الإحصائيات إلى أن تعداد سكان إقليم دارفور حوالي 6 ملايين نسمة⁽²⁷⁾، أي أكثر من ربع عدد سكان دولة السودان بقليل وهي أكثر مناطق السودان من حيث الكثافة السكانية ويضم الإقليم ثلاث ولايات هي كالآتي:⁽²⁸⁾

- ولاية غرب دارفور: البالغ مساحتها حوالي 150000 كلم² وتحدها كل من دولة التشاد وولايتي جنوب وشمال دارفور والتي يزيد عدد سكانها عن المليون ونصف المليون نسمة وتتميز بالتنوع الاثنو-قبلي، مع تسجيل أغلبية للقبائل الإفريقية.

- ولاية شمال دارفور: وتبلغ مساحتها حوالي 26000 كلم² (29)، والتي يحدها من الشرق ولاية شمال كردفان، ومن الجنوب الشرقي ولاية غرب كردفان ومن الشمال ليبيا، وغربا التشاد ومن الجنوب ولاية جنوب دارفور. (30)

- ولاية جنوب دارفور: وتبلغ مساحتها حوالي 138000 كلم²، تحدها ولاية شمال دارفور شمالا، وغربا ولاية غرب دارفور وفي الجنوب الغربي دولة غرب إفريقيا الوسطى وولاية بحر الغزال بجنوب السودان، وشرق ولاية كردفان، ويقدر عدد سكانها حوالي ثلاثة ملايين نسمة. (31)

ومن حيث الموقع الجيوبوليتيكي لدارفور نجد أنها تحتل موقعا جيوسراتيجيا هاما حيث تقع في أقصى غرب السودان وهي إحدى أكبر أقاليم الدولة السودانية وتشترك حدودها الغربية حدود السودان الخارجية مع عدة دول والتي من بينها التشاد وليبيا وإفريقيا الوسطى. (32)

2- التركيبة الإثنية لإقليم دارفور: إن التنوع الإثني يمثل السمة الأساسية لإقليم دارفور إذ يتكون السكان المحليون من ذوي الأصول الإفريقية مع بعض المجموعات في المناطق الشمالية والجنوبية (33) التي تفاخر بأصولها العربية وكل هذه المجموعات تدين بالإسلام وتتحدث لغات مختلفة وتستخدم اللغة العربية كلغة تفاهم وتواصل فيما بينها (34) كما أن الإقليم يتوفر على خزان من الموارد الطبيعية وظلت تشكل مصدرا ومطمعا للجماعات الإثنية من سكان أقاليم كل من السودان وجنوب السودان، ولقد شهد الإقليم هجرات واسعة من شمال وغرب إفريقيا ووادي النيل عبر فترات تاريخية مختلفة والتي من ضمنها المجموعات الرعوية العربية والتي وجدت في الإقليم أفضل بيئة لتربية ماشيتها، وقد سجلت التجربة التاريخية بالإقليم نوعا من التعايش بين مختلف المكونات الإثنية بالإقليم. (35)

إن التركيبة الاثنية لسكان دارفور هي عبارة عن مزيج من القبائل العربية والإفريقية، فالقبائل العربية تتفرع إلى ثلاث جماعات وهم (التعايشة، بني هلبة والرزىقات)، أما القبائل الإفريقية فتتنقسم إلى ثلاث جماعات وهم (التنجور، البرقي والميدوي).⁽³⁶⁾

ويعتبر "الفور" هم السكان الأصليون في الإقليم وهم الوحيدون القاطنون بسلسلة جبل مرّة، وكان يطلق عليهم قبائل "التورا" أي العمالقة، حيث أقاموا بجبل مرّة ولم يختلطوا بغيرهم من القبائل إلا بعد دخول الديانة الإسلامية، أين اختلطوا بقبائل "التنجور" حدثت بينهم مصاهرات.⁽³⁷⁾

وأرض "الفور" تقع في الجنوب الغربي وتعد أكثر أراضي دارفور خصوبة على وادي "أفروم" كما يمارس الفور النشاط الزراعي حيث يزرعون التبغ، الذرة والفلو السوداني، إضافة لممارستهم حرف مختلفة (كأعمال النسيج وصناعة الفخار).⁽³⁸⁾

ومن القبائل عريقة الجذور في دارفور نجد قبائل "الزغاوة" والتي تمتد خارج الإقليم ويتعايشون مع السكان "أنيدي البديات" وقبيلة "الوانية الصغيرة" التي تحتل إقليم "ونياقا" المحاذي لليبيا، وهم يشكلون مجموعة اثنية متجانسة إلى حد كبير من حيث اللغة والعادات والتقاليد و"الزغاوة" هم بدو رحل يعيشون في الصحراء أو في أطرافها وينقسمون إلى أربعة فروع (الزغاوة كوبي، الزغاوة دود، الزغاوة عنقا والزغاوة كيليتيو).⁽³⁹⁾

3- الخلفية التاريخية لمشكلة دارفور: في الواقع إن أسباب الصراع في إقليم دارفور الذي تفاقم وأصبح ذو بعد دولي سنة 2009 والذي له جذور ضاربة في التاريخ، كما أن نشوب النزاعات بين الجماعات الاثنية يرجع للأسباب المعيشية، فبسبب مشكلات المياه والرغبة في إيجاد مناطق للرعي نشبت النزاعات والصراعات بين سلاطين وقبائل "الفور" على مر التاريخ.

ولقد اعتادت حكومات دارفور عبر التاريخ أن ترسم للرعاة مسارات معينة بحيث لا يعتدوا على أراضي المزارعين الآخرين⁽⁴⁰⁾، ومع ذلك فكثير ما كان يحدث التعدي من جانب الرعاة مما كان يستوجب عقد المجالس العرفية

التقليدية لإحتواء النزاعات والتي يفصل فيها شيوخ القبائل و"الأجاويد"، لفض النزاعات التي تنشأ بسبب تعدي القطعان على الأراضي الزراعية⁽⁴¹⁾، ومن هنا نجد أن غالبية النزاعات في إقليم دارفور تتخذ عدة أشكال وهي :

- نزاع المتمردين في مواجهة الحكومة.

- نزاع بين المتمردين والمدنيين.

- نزاع بين المليشيات والمتمردين والمدنيين.

- نزاع المتمردين في مواجهة المتمردين.

- نزاع المدنيين في مواجهة المدنيين.⁽⁴²⁾

ولقد أثرت مشكلة النزاعات الاثنية بإقليم دارفور منذ سنة 2009 في التسبب بالعديد من الإنعكاسات السلبية من بينها تزايد موجات النزوح واللجوء داخل الإقليم وخارجه من الدول المجاورة وإقليم جنوب السودان، فقد شهد الإقليم تدفقا لللاجئين بمعدلات متسارعة في العديد من الجهات خاصة دولة التشاد، حتى بلغ عدد اللاجئين حوالي 2250000 شخص، يتوزعون بمخيمات لجوء عبر الإقليم فقد شهد مخيم "كلما" قدوم 150000 نازح⁽⁴³⁾ ومن هنا يمكن أن نلخص أسباب النزاع في دارفور:

1- أسباب اقتصادية: كالتهميش وغياب التنمية في إقليم دارفور، إضافة إلى مشكلة الموارد وتقاسمها.

2- أسباب اثنية: حيث أن الإقليم صورة مصغرة من السودان بما يتضمنه من تنوع اثني واجتماعي، فمثلا مجتمع دارفور يتكون من قبائل يزيد عددها عن 70 قبيلة، وإذا اعتبرنا البطون ضمن عدد القبائل يكون عددها 145 قبيلة بعضها ذات أصول عربية وبعضها الآخر من أصول افريقية.⁽⁴⁴⁾

3- أسباب سياسية: والتي ترجع إلى:

- حل وإلغاء الإدارة الأهلية والذي يعتبر من أسباب تفاقم النزاع في إقليم دارفور.

- تغيير الحدود القبلية.⁽⁴⁵⁾

4- أسباب بيئية: لقد ساهمت التغيرات المناخية في الاقتتال الإثني بين الجماعات والقبائل حيث أدت موجات الجفاف والتصحر في تعقيد النزاع في دارفور⁽⁴⁶⁾ مما أدى إلى نزوح عدة قبائل بسبب تدهور المراعي وشح المياه مما أدى لنشوب النزاعات بين هذه القبائل.⁽⁴⁷⁾

5- أسباب متعلقة بالبيئة الإقليمية والدولية: لقد كان للفواعل الإقليمية دور في نزاع دارفور، بدءا بالجوار السيئ وتدهور الأوضاع الأمنية في دول الجوار إضافة للروابط المشتركة بين القبائل الموجودة في دارفور ودول الجوار⁽⁴⁸⁾ وصولا للتنافس الدولي (القوى الكبرى) بغرض السيطرة على مقدرات الإقليم.⁽⁴⁹⁾

ثانياً- معضلة "المواطنة" لأهالي دارفور على الدولتين:

نتيجة للأوضاع غير المستقرة في إقليم دارفور جعلت من الوضع القانوني لأهالي الإقليم بالغ التعقيد مع استمرار حالة اللاتوافق بين الحكومة السودانية والفصائل المسلحة بدارفور حول شكل الحل بالإقليم ومنه سيتم معالجة هذا الموضوع بالتطرق لجزئيتين مهمتين:

1- بداية تواجد أهالي دارفور بجنوب السودان:

ظلت هجرة السكان بين جنوب السودان وإقليم دارفور والذين تمتد بينهما حدود مشتركة إلى الشمال الغربي جنوبا لعدة قرون خاصة في ثمانينات القرن الثامن عشر، حيث سعى السلطان "علي دينار" سلطان الفور إلى نشر الإسلام في مناطق أبعد في جنوب السودان، وذلك لمنافسة البعثات التبشيرية المسيحية وكان معظم الدارفوريين الذين انتقلوا في ذلك الوقت إما معلمون دينيون من مجموعات "الفور والمساليت"، أو من التجار "الزغاوة" الذين يتجارون بالعاج بين جنوب السودان وأوروبا عبر ليبيا.

وفي الوقت الحالي تعيش أسر دارفورية من الجيل الثالث في مدن جوبا وواو وأويل الجنوبية، وتمارس هذه الأسر في الغالب الأعمال التجارية بالمناطق الحضرية أما البقية فيشغلون وظائف في المجال الديني كالإمامة والتدريس بالمساجد والمدارس القرآنية وجزء قليل منهم يعملون كموظفين في المنظمات

الدولية، إضافة إلى هذه الأنماط من الهجرة ومنذ اندلاع الاقتتال في إقليم سنة 2003 أجبر عدد يقدر بثلاثة ملايين شخص على النزوح القصري من مقار سكنهم، ونزح ما بين 1,9 مليون إلى 2,7 مليون إلى الداخلي أغلبهم من دارفور بالإضافة لعدد آخر يقدر بحوالي 250000 لاجئ يعيشون في معسكرات بدولة التشاد، وعدد صغير منهم لجوء إلى أوغندا، أما بالنسبة لجنوب السودان فإنه ليس معروفا بالضبط عدد النازحين من إقليم دارفور منذ تفاقم الأزمة سنة (50) 2003.

ولا تزال مشكلة عودة نازحي إقليم دارفور في دولة جنوب السودان تشكل نقطة خلافية وجدل بين كل من: (الحكومة السودانية / الفصائل الدارفورية المسلحة / وحكومة جنوب السودان) ففيما تسعى الحكومة السودانية بالخطوط إلى ضرورة عودة النازحين باعتبار أن الفصائل المسلحة تتخذ من أراضي جنوب السودان نقطة انطلاق لهجماتها على الأهداف السودانية⁽⁵¹⁾ فيما تنفي الفصائل الدارفورية المسلحة وحكومة جمهورية جنوب السودان هذه الادعاءات وتؤكد على عدم عودة النازحين إلى حين استتباب الأوضاع الأمنية بالاقليم.⁽⁵²⁾

2- أهالي دارفور النازحين والإشكالات المطروحة أمام دولة جنوب السودان الفتية:

من المتفق عليه حجم العبئ الملقى على كاهل حكومة جنوب السودان بعد 2011 فيما يخص النازحين من إقليم دارفور فالدولة الوليدة واجهت العديد من المحطات الحرجة باتت تهدد كيائها الجديد خاصة بعد بداية الاقتتال الاثني بالجنوب سنة 2013 والتي أعقبتها تزايد موجات النزوح الداخلي بعد الاقتتال مع الحكومة السودانية في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان، فأصبح من الصعب لجمهورية جنوب السودان تحمل كامل مسؤولياتها تجاه هذه القضايا بالإضافة إلى قضية نازحي إقليم دارفور.

ومن خلال دراسة أعدها مركز "المبادرة الدولية لحقوق اللاجئين" والتي سجلت آراء مختلفة لنازحين دارفوريين حول قضايا عديدة أهمها توجهاتهم حول انفصال الجنوب ومستقبل أوضاعهم بالدولة الجديدة، ففيما سجلت

الدراسة شبه اتفاق بين النازحين الدارفوريين حول انفصال جنوب السودان سنة 2011، والتي رصدت اختلافات فيما يخص مستقبل تواجدهم في جنوب السودان خاصة بين المدنيين والمقاتلين، فالمدنيون يؤيدون البقاء في إطار دولة جنوب السودان والمطالبة بحقوق المواطنة فيها، فيما تذهب الأغلبية الساحقة للمقاتلين للتوجه لخيار التثبيت بحق العودة إلى الإقليم، وبقرار الإقامة المؤقتة لدولة جنوب السودان.

وبالنسبة للوضعية القانونية للنازحين من الإقليم بدولة جنوب السودان، فقد حدد قانون الجنسية لدولة الجنوب السودان سنة 2011 مجمل فئات البشرية الذين يعتبرون مواطنين بالميلاد في الدولة الوليدة، والتي شملت النصوص القانونية المتعلقة بمعايير المتعلقة بأسلاف الأفراد ومكان ميلادهم إضافة للموروث القبلي أو الإقامة المستمرة، حيث شملت هذه النصوص مدى أوسع من الأشخاص، بالمقارنة مع من كانت لهم الأهلية للتصويت حول سؤال الانفصال، غير أن هذا القانون لا يزال دون مستوى آمال وتطلعات شريحة كبيرة من مجتمع دولة جنوب السودان.⁽⁵³⁾

وعلى غرار ما تم تناوله حول أوضاع القبائل العربية بإقليم أبي نلحظ حجم المعاناة والمآسي المشتركة التي يعاني منها كليهما.

الخاتمة:

لقد أسهمت جملة من العوامل التاريخية والجغرافية والإثنية، بالإضافة لوجود عدة ثغرات في اتفاقية السلام الشامل الموقعة بنيفاشا الكينية عام 2005 والتي أفرزت جملة من المشاكل والمعوقات على حياة واستقرار سكان المناطق الحدودية بدولتي السودان وجنوب السودان بالإضافة إلى تأثيرها على العلاقة بين الدولتين.

ومما سبق يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

— يشوب التنازع على المناطق الحدودية بين شمال السودان وجنوبه الكثير من التعقيد والتشابك سواء قبل انفصال الجنوب أو بعده نتيجة لتضافر مجموعة من العوامل تأتي في مقدمتها العوامل الجغرافية والإثنية.

- توجد عديد الثغرات القانونية في اتفاقية السلام الشامل الموقعة بكينيا سنة 2005 مما أدى إلى حالة من الضبابية في تفسير النصوص القانونية.
- إن المواطنة مشكلة مطروحة بقوة في جنوب السودان منذ سنة 2005 وهي السنة التي تم فيها التوقيع على اتفاقية السلام الشامل، فهذه الأخيرة وفق العديد من الدراسات والأبحاث كانت من الأسباب الرئيسية في تفاقم مشكلة المواطنة بدولتي السودان وجنوب السودان بعد سنة 2011.
- في عام 2005 تم توقيع اتفاقية السلام الشامل التي أنهت الحرب الأهلية الثانية (1983-2005) وبموجب الاتفاقية تم توزيع عائدات النفط لمنطقة أبيي بين الشمال والجنوب وبين قبيلتي "المسيرية" و"الدينكا نقوق" إضافة إلى تحديد يوم 9 كانون الثاني 2011 موعد الاستفتاءين الخاصين بانفصال الجنوب وتبعية منطقة أبيي وبالرغم من تزامن الاستفتاءين في نفس اليوم إلا أنه اجري الاستفتاء الخاص بانفصال الجنوب فقط ولم يجرى استفتاء أبيي بسبب الاختلاف حول من يحق لهم التصويت وبقيت مشكلة أبيي معلقة.
- زيادة أعباء ومتاعب ساكنة المناطق الحدودية، بالإضافة لمشاكل الحرب واللجوء والترحال بسبب الوضع غير المستقر، يصطدمون بمشكل ومعيق بالغ التعقيد هو "معضلة الانتماء".

الهوامش:

- 1 أعمار بوحوش، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط7. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2014، ص ص138، 139.
- 2 أحمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الإقتربات، والأدوات، ب ط. الجزائر: د ن، 1997، ص87.
- 3 Bronwen Manby, **International Law and the right to a nationality in Sudan**, Addis Ababa :open society foundation, 2011, P 10.
- 4 Mike Sanderson, « **State lessness and mass expulsion in Sudan :Reassessment of the international law** », north western journal of international humen rights, Vol 12, issue 1, winter 2014, P 86.
- 5 UNHCR Report, **understanding state lessness**, www.UNHCR.org/stateless-people.html. (Downloaded: 07/08/2018 à 14 :59).
- 6 Laura Van Waas and Zahra Albarazi, « **State lessness and displacement** », Norway :Tilburg University, 2015, P 7.
- 7 Institute on lessness and Inclusion, **The world's stateless**, www.InstituteSI.org/worldsstateless. (Downloaded: 10/07/2019 à 15 :20).
- 8 Mike Sanderson, «**Key threats of stateless in the post-secession Sudanese and Soothe Sudanese nationality regimes** », United kingdom :university of Exeter, 2013, P 13.
- 9 Reuters, **South Sudanese find their way home slow going**, <http://reuters.com/article/US-Sudan-Southerners-find-their-way-home-slow-going-industre78R2PQ201109280>. (Downloaded: 20/11/2018 à 16:02).
- 10 Debay tadesse, « **Post-Independence South Sudan :The challenges Ahead** », ISPI working paper, No 46, February 2012, P 9.
- 11 African Union Archives, **the comprehensive peace agreement between the government of the republic of the Sudan and the Sudan people's liberation movement/ Sudan people's liberation Army**, Nifasha, 2005, P 16.
- 12 محمد محمد الأمين عبد الرزاق، جنوب السودان والطريق إلى الوحدة المستدامة، ط1. القاهرة، مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، 2015، ص 104، 105.
- 13 للمزيد حول مضامين البروتوكول، أنظر، التقرير الاستراتيجي السوداني، العدد 6، السودان: مركز الدراسات السودانية، 2004 – 2005، ص 316 إلى 365.
- 14 محمد صالح علي أبو مطاوي، "مستقبل السودان في ظل اتفاق السلام الشامل 2005"، (رسالة دكتوراه الفلسفة في الدراسات الإفريقية، قسم السياسة والاقتصاد، جامعة القاهرة، 2013)، ص 140.
- 15 جون يونغ، السودان صراعات المصالح ورهانات المصير، ترجمة: أحمد جمال أبو الليل، ط1. القاهرة: مكتب سطور للنشر، 2014، ص 357 إلى 365.
- 16 علي أحمد حمد، "قضايا المناطق الثلاث"، مجلة السياسة الدولية، عدد 160، رقم المجلد 40، تاريخ الصدور أبريل 2005، ص 40.

- 17 محمد صالح عمر علي، "أثر اتفاق السلام الشامل على العلاقة بين دولتي السودان وجنوب السودان"، مجلة شؤون أفريقية، عدد 4، دون رقم مجلد، تاريخ الصدور أكتوبر 2013، ص 14.
- 18 هاني رسلان، "أبعاد الصراع حول منطقة أبيي"، مجلة السياسة الدولية، عدد 156، رقم المجلد 39، تاريخ الصدور أبريل 2004، ص 179.
- 19 إبراهيم ناجي الشباني، "مشكلة أبيي بين شمال السودان وجنوبه (دراسة في الجغرافيا السياسية)"، مجلة كلية التربية الأساسية، عدد 16، دون رقم مجلد، تاريخ الصدور حزيران 2014، ص 78، 79.
- 20 البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، السودان برنامج تحويل النزاع في أبيي (PACTA) استخدام الأراضي والموارد الطبيعية "دراسة خرائطية لمنطقة أبيي"، من الموقع: www.Sudaneseonline.com. (تم تصفح الموقع يوم 2018/08/20 الساعة 16:21).
- 21 هيئة الأمم المتحدة، تقرير خاص للأمن العام عن استعراض ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، نيويورك: مجلس الأمن، الصادر بتاريخ 05 أبريل 2017، ص 4.
- 22 خالد خليفة بقاص، الصراع الدولي على النفط في القارة الأفريقية، ط1. الجزائر: دار النشر الجامعي الجديد، 2016، ص 175، 176.
- 23 Brown Manby, **International law and the right to a nationality in Sudan**, Op.cit, P 5.
- 24 هيئة الأمم المتحدة، تقرير خاص للأمن العام عن استعراض ولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، مرجع سابق، ص 4.
- 25 التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، تاريخ الصدور 2010، ص 187، 188.
- 26 حسام نبيل صلاح الدين مشرف، الصراعات في القارة الأفريقية (دراسة لحالة السودان)، ط1. مصر: المكتب العربي للمعارف، 2018، ص 92.
- 27 أحمد وهبان، الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية، ط3. الإسكندرية: دار فاروس العلمية، 2015، ص 207.
- 28 إجلال رأفت وآخرون، السودان على مفترق الطرق بعد الحرب... قبل السلام، ط1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص 135.
- 29 مصطفى أحمد أبو الخير، أزمات السودان والقانون الدولي المعاصر، ب ط. القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع، 2006، ص 35.
- 30 زكي البحيري، مشكلة دارفور: أصول الأزمة وتداعيات المحكمة الجنائية الدولية، ب ط. القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب، 2010، ص 9.
- 31 حاتم إبراهيم وعلي دينار، حريق دارفور قصة الصراع الأهلي والسياسي، ب ط. السودان: دار هيئة الخرطوم الجديدة للصحافة والنشر، 2005، ص 16.

- 32 عبد النعيم ضيفي عثمان، دارفور التاريخ والصراع والمستقبل (قصة إقليم دارفور والصراع)، ط. 1. القاهرة: دارالرشاد، 2008، ص 11، 12.
- 33 الصادق المهدي، نحو إرساء قواعد العدل والسلام والإنصاف في دارفور، ط. 1. مصر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007، ص 140.
- 34 إيدوارد توماس، جيب كفيافنجي البشر والسياسة والتاريخ في محور الحدود الشمالية-الجنوبية لغرب السودان، ترجمة: سيد أحمد علي بلال، ب ط. كينيا: معهد الأخدود العظيم، 2010، ص 26.
- 35 عبد الغفار محمد أحمد ولايف منقار، دارفور: إقليم العذاب: إشكالية الموقع وصراع الهويات، ط. 1. هولندا: منشورات رواق، 2006، ص 25.
- 36 عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى، ط. 1. قطر: مركز الجزيرة للدراسات، 2009، ص 78 إلى 83.
- 37 مصطفى محمد مسعد، سلطنة دارفور تاريخها وبعض مظاهر حضارتها، ب ط. الخرطوم: دار المصورات للنشر والطباعة والتوزيع، 2016، ص 7 إلى 9.
- 38 سني حمد العوض، "الخريطة الديموجرافية لإقليم دارفور"، مجلة السياسة الدولية، عدد 168، رقم المجلد 4، تاريخ الصدور أبريل 2007، ص 203.
- 39 مصطفى عثمان إسماعيل، دارفور: الماضي الحاضر والمستقبل، ط. 1. القاهرة: دار الأصاله للنشر والتوزيع الإعلامي، 2007، ص 12.
- 40 زكي البحيري، مشكلة دارفور: الجذور التاريخية الأبعاد الاجتماعية والتطورات السياسية، ط. 1. القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006، ص 51.
- 41 عبده مختار موسى، دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى، مرجع سابق، ص 87، 88.
- 42 Alexandre T. Djimeli, **Darfour Au-delà de la guerre**, Cameroun : Editions Ifriqiya/le messager (collection interlignes), 2007, P 70, 76.
- 43 مصطفى احمد أبو الخير، أزمت السودان الداخلية والقانون الدولي المعاصر، مرجع سابق، ص 42.
- 44 عبد السلام جحيش وسليمان ابراهيم، دور الأطراف الخارجية في النزاعات الدولية (دراسة حالة النزاع في إقليم دارفور 2003 – 2004)، ب ط. برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، 2018، ص 97.
- 45 أمين المشاقبة ومير غني أبكر الطيب، دارفور الواقع السياسي الصراع والمستقبل، ط. 2. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012، ص 132.
- 46 إجلال رأفت وآخرون، السودان على مفترق الطرق بعد الحرب... قبل السلام، مرجع سابق، ص 136، 137.
- 47 محمد سليمان عمر، السودان حروب الموارد والهوية، ط. 3. الخرطوم: دار عزة للنشر والتوزيع، 2006، ص 354.

- 48 روبرت أوكولينز، تاريخ السودان الحديث، ترجمة: مصطفى مجدي الجمال، ب ط. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2015، ص 344 إلى 357.
- 49 عبد القادر رزق المخادمي، قيادة أفريكوم الأمريكية حرب باردة أم سباق للتسلح؟، ط2. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2018، ص 32، 95.
- 50 المبادرة الدولية لحقوق اللاجئين، دارفوريون في جنوب السودان: التفاوض حول الإنتماء في السودانين، أوغندا، 2005، 18.
- 51 هاني رسلان، "أزمة دارفور والانتقال إلى التدويل"، مجلة السياسة الدولية، عدد 158، رقم المجلد 139، تاريخ الصدور أكتوبر 2004، ص 198.
- 52 خالد خليفة بقاص، الصراع الدولي على النفط في القارة الإفريقية، مرجع سابق، ص 174.
- 53 The international Refugee initiative, Darfurians in South Sudan : Negotiting belonging in two Sudan, Uganda, 2005, P 36.

مفهوم النزاعات الدولية المسلحة



طالبة الدكتوراه/ مرجال عائشة

المركز الجامعي بركة الجزائر

الدكتورة/ سهام عباسي

المركز الجامعي بركة الجزائر



مقدمة

إن افتراض السلام هو السائد في العلاقات الدولية، لكن قد يتزعزع هذا السلام وتصبح الحرب قائمة أو محتملة الوقوع، وهكذا يبرز النزاع الدولي المسلح، الذي تختلف أسباب نشأته باختلاف إرادات الدول التي ينشأ الخلاف بينها، وهكذا تظهر النزاعات الدولية المسلحة بمفاهيمها المتعددة وبآثارها ونتائجها المختلفة بين دولة وأخرى، وكذا بطرق ووسائل تسويتها السلمية والغير سلمية.

وهي النزاعات التي حازت اهتمام التشريعات الدولية من خلال القانون الدولي الإنساني الذي أولاه بالبحث والتنظيم القانوني الدولي، وهي أيضا النزاعات التي صارت سمة العديد من العلاقات الدولية في الوقت الراهن، وذلك في ظل تلك تعكر العلاقات الدولية خاصة داخل و/أو فيما بين الدول الآسيوية والإفريقية.

فإذا كانت قواعد القانون الدولي الإنساني قد حرمت الحروب والمنازعات فيما بين الدول تحريما قاطعا، وحظرت استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، ووضعتها خارج دائرة القانون والشرعية الدولية، فإن الحروب والنزاعات الدولية المسلحة حقيقة واقعية من حقائق العلاقات الدولية، وهي حقيقة ضاربة جذورها في أعماق التاريخ، كونها ظاهرة إنسانية

واجتماعية صاحبت الإنسان منذ ظهوره الأول على الأرض، ما جل النزاعات والحروب الدولية المسلحة من أبرز سمات العلاقات الدولية.

وهو ما يجعل بحث مفهوم هذه النزاعات من المواضيع الجديرة بالدراسة، وعلى هذا الأساس فإن بحث مفهوم النزاع الدولي المسلح يقتضي التطرق إلى تعريف هذا الأخير وتمييزه عما قد يختلط به من مصطلحات ومفاهيم وبحث أسبابه وأنواعه آثاره.

من هذا المنطلق فإن الإشكالية التي يمكننا طرحها في هذا المجال نصوغها ضمن السؤال التالي: ما مفهوم النزاعات الدولية المسلحة؟

وهي الإشكالية التي يمكننا الإجابة عنها من خلال تقسيم هذه الورقة البحثية إلى المحاور الموالية:

أولاً- تعريف النزاعات الدولية المسلحة.

ثانياً- أسباب النزاعات الدولية المسلحة.

ثالثاً- أنواع النزاعات الدولية المسلحة وطرق تسويتها.

رابعاً- آثار النزاعات الدولية المسلحة.

أولاً

تعريف النزاعات الدولية المسلحة

إن النزاع الدولي المسلح كمصطلح قانوني وسياسي، وكموضوع من مواضيع القانون الدولي والعلاقات الدولية، يقتضي منا التعرض لأهم التعاريف التي أعطيت له، والتميز بينه وبين أهم المصطلحات والمفاهيم المشابهة له، وفيما يلي سنتطرق لأهم التعريف المعطاة للنزاع الدولي المسلح، ثم تمييزه عن غيره من المصطلحات، وذلك من خلال النقاط الموالية:

1- التعاريف المعطاة للنزاع الدولي المسلح:

- لا يوجد اتفاق على تعريف محدد ومستقل بشأن النزاع الدولي المسلح، كون البعض يعتبره سلسلة من التفاعلات الصراعية والبعض يراه تحول من

نظام دولي عام أو فرعي وسبب هذا الخلاف يعود إلى عدم وجود تفسير عام لظاهرة النزاع الدولي، فمعظم الدراسات الخاصة بالنزاع الدولي هي دراسات حالة، وهو ما لم يساعد على بناء فكري تنظيري واحد يمكن تعميم واستخدام قواعده في دراسة وتحليل حالات، وفيما يلي أهم التعاريف المعطاة للنزاع الدولي المسلح.

- عرف ألين فرجسون الذي النزاع الدولي المسلح بأنه قيام دولة ما بفعل يكون تكلفة كبيرة لدولة أخرى، وفي الوقت نفسه تعتقد الدولة الأخرى أن بإمكانها تقليل خسارتها بالقيام بفعل مضاد تجاه الدولة الأولى، وعليه فإن الوضع يدل على أننا أمام دولتان أو مجموعة دول تحاول تحقيق أهدافها في نفس الوقت⁽¹⁾.

- وعرفه الدكتور كما حماد بأنه حالة خلاف شديدة التوتر قد تصل إلى حالة قصوى من التطرف تستكمل بصراع عسكري، وبأنه "توتر بين دولتين أو بين عدة دول، أو هو توتر في العلاقات الدولية كنتيجة للتغيير الجذري الذي حصل داخل دولة أو داخل عدة دول"⁽²⁾.

- وعرفه برث نورث بأنه ما تتخذه إحدى الدول من سياسات دفاعية وأفعال وتحركات لحماية أمنها السياسي والاقتصادي تفهمه الدول الأخرى على أنه تهديدا لأمنها، وكرد فعل منها تقوم هي الأخرى باتخاذ إجراءات مماثلة لحماية أمنها في المجالات المذكورة، وهو ما يثير حفيظة الدولة الأولى فتتخذ تدابير وقائية إضافية، وترد عليها الثانية بالمثل، وهكذا في سلسلة من الفعل ورد الفعل، ونتيجة لذلك يحدث النزاع"⁽³⁾.

- وعرفه الدكتور حسين قادري بأنه التناقض في المصالح التي غالبا ما تكون مفاجئة بين طرفين أو أكثر تؤدي إلى التصعيد في الموقف بهدف الحفاظ على المصالح المهددة مع الاستعداد أو الاستخدام الفعلي لوسائل الضغط ومستوياته المختلفة سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو عسكرية⁽⁴⁾ وأنه تسلسل ينطبق من نشوء أزمة ذات بعد دولي حيث تتطور إلى نزاع قد يكون على شكل عسكري أو يتطور إلى أشكال أخرى اقتصادية، أمنية، إعلامية، .. وغيرها.

- وعرفته محكمة العدل الدولية بأنه خلاف حول نقطة قانونية أو واقعة أو تناقض وتعارض في الأطروحات القانونية والمنافع بين دولتين⁽⁵⁾.

وعلى هذا الأساس يمكننا القول بأن النزاع الدولي المسلح، هو ذلك النزاع الذي ينشأ بين دولتين أو أكثر، بسبب تضارب المصالح وتوتر العلاقات فيما بينهما، أو نتيجة رفض هذه الدول القبول أو الرضوخ لوضع دولي ما، والسعي إلى تغييره، وذلك في ظل فشل كل الطرق السلمية أو الدبلوماسية لحل الخلاف بينها ما يجعله يتحول إلى صراع مسلح بين تلك الدول.

2- تمييز النزاع الدولي المسلح عما يختلط به من مصطلحات ومفاهيم:
إن مفهوم تعريف النزاع الدولي المسلح يقتضي تمييزه عن بعض المصطلحات والمفاهيم ذلت الصلة، ذ وأهمها:

أ- العدوان:

إن مصطلح العدوان مصطلح حديث.

وقد عرف العدوان الدولي في النظام الكنسي خلال العصور الوسطى بالحرب غير العادلة، وأحاط لفظ العدوان الغموض وفسر تفسيرات متباينة من قبل الدول التي تصبغ على أفعالها العدوانية الصيغة الشرعية، بل أن لفظ العدوان كان وسيلة للتلاعب بنظرية الحرب والسلم⁽⁶⁾، وفيما يلي سنتطرق إلى أهم التعاريف التي أعطيت للعدوان:

- عرف جورج سل العدوان بأنه الجريمة ضد سلام وأمن الإنسانية، وعرفه دونيدوفابر بأنه الحرب التي تقع مخالفة للمعاهدات والضمانات والاتفاقات ذات الصلة الولية، كما عرفه الفقيه بيل بأنه كل لجوء للقوة من قبل جماعة دولية فيما عدا أحوال الدفاع الشرعي أو المساهمة في عمل مشترك تعتبره الأمم المتحدة مشروعاً⁽⁷⁾.

- عرفه السيد المفتي الذي بأنه الفعل الذي يخترق السلم باستخدام القوة من قبل دولة أو مجموعة دول بصورة مباشرة أو غير مباشرة سواء ض السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لدولة ما أو مجموعة من الدول أو بأي طريقة أخرى لا تتفق مع أغراض ومبادئ الأمم المتحدة⁽⁸⁾.

وعليه نلاحظ أن كل من العدوان الدولي والنزاع الدولي المسلح قد يشتركان في أنهما يشكلان اعتداء من دولة أو جماعة دولية على دولة أو جماعة دولية أخرى.

لكن العدوان الدولي لا يعتمد دائما على استخدام الأسلحة والقوة العسكرية، وإلا بما نفسر العدوان الفكري والاقتصادي، إذ أنه للعدوان صور وأنواع مختلفة، فقد يكون العدوان فكري، اقتصادي، مباشر، غير مباشر، في حين أن النزاع الدولي المسح تحكمه معايير وأسس مختلفة لتلك التي تحكم تصنيف وأنواع العدوان.

ب- الصراع:

الصراع هو تعبير عن عدم التوافق في المصالح والقيم والمعتقدات التي تتخذ أشكالا جديدة تسبب فيها عملية التغيير في مواجهة الضغوط الموروثة، كما يعد الصراع تنافس أو صدام بين طرفين أو أكثر من القوى أو الأشخاص الحقيقيين أو الاعتباريين كالدول والشركات ... يحاول فيه كل طرف تحقيق أهدافه ومنع الطرف الآخر من تحقيق ذلك بمختلف الوسائل، والصراع قد يكون مباشراً أو غير مباشر، سلمياً أو مسلحاً، واضحاً أو غامضاً، فالصراع هو حالة من الاختلاف في المواقف والاتجاهات⁽⁹⁾ وبتنشأ الصراعات بسبب تعارض المواقف على أكثر من قضية⁽¹⁰⁾.

ويعتبر الصراع أعمق من النزاع، لذلك عادة ما يكون الحديث عن إدارة الصراع وليس حله خلافاً للنزاع الذي يمكن حله بمختلف وسائل حل النزاعات، والعلاقة بين الصراع والنزاع تبدو من خلال إبقاء النزاع على مسائل معينة لفترة طويلة دون أن يكون هناك حل لها، فعند هذه الحالة يكون النزاع صراعاً، أو عندما يهدد أحد الأطراف باللجوء إلى استخدام العنف في حل النزاع، وهو ما يجعل المصطلحين في تداخل أحيانا إذ ينقلب الصراع الغامض إلى نزاع مع وجود عوامل أخرى قد تتدخل في هذا أو ذلك، ومقابل الصراع يبدو النزاع قابل للتسوية لأنه يحفظ مصالح معينة للأطراف بينما قابلية التسوية في الصراع أصعب من النزاع⁽¹¹⁾.

ج- الأزمة الدولية:

يرجع مصطلح الأزمة إلى الطب الإغريقي إذ أن هذه الكلمة لها أصل طبي، وتعني نقطة تحول ولحظة قرارية حاسمة في حياة المريض، وتطلق للدلالة على حدوث تغيير وهرمي ومفاجئ في جسم المريض.

ولا توجد نظرية تفسيرية لظاهرة الأزمة الدولية يمكن على أساسها إعطاء تعريف لهذه الأزمة، لذا فإن كل باحث يلجأ إلى صياغة تعريف يلائم موضوع بحثه والأزمة محل الدراسة التي يجريها.

ويمكن تعريف الأزمة بأنها موقف تطالب فيه دولة ما بتغيير الوضع القائم، وهو الأمر الذي تقاومه دولة أو دول أخرى، مما يخلق درجة عالية من الإدراك باحتمال اندلاع الحرب، فالأزمة لا تعني نشوب الحرب بل تذهب إلى اتخاذ قرارا فاصلا إما بتسوية الأزمة سلميا والتخلي عن فكرة الصدام المسلح، أو بتصعيدها إلى حالة الحرب بين الأطراف⁽¹²⁾.

مما سبق يمكن القول أن كلا من الأزمة الدولية والنزاع الدولي المسلح ينشآن نتيجة رغبة دولة ما بتغيير الوضع القائم ومقامة الدولة أو الدول الأخرى لهذه الرغبة، كما أن كلاهما يتفقان في كونهما قابلان للتسوية

إلا أن الأزمة قد تكون مرحلة سابقة للنزاع المسلح أو سبب من الأسباب المؤدية إليه، فالأزمة إن لم يتم التحكم فيها والتمكن من تخطيها وحلها سلميا قد تتحول إلى نزاع دولي مسلح، كما أن كون الأزمة تتميز بخاصية المفاجأة والتهديد وضيق الوقت يشكل نقطة خلاف أخرى بينها وبين النزاع الدولي المسلح على أساس أن هذا الأخير لا تتوافر فيه هذه العناصر بالضرورة.

د- الحرب:

الحرب حقيقة واقعية من حقائق الحياة وظاهرة اجتماعية وإنسانية صاحبت الإنسان منذ ظهوره على ظهر الأرض، فقد صحبت الإنسان فلي مسيرته عبر القرون حتى غدت الحرب سمة من أبرز سمات التاريخ الإنساني، فعلى الرغم من الأهوال التي تجلبها الحروب على بني الإنسان فإنه لا يكاد يخلو منها عصر من العصور⁽¹³⁾.

والحرب بمعناها التقليدي تعني صراع عن طريق استخدام القوة المسلحة بين الدول بهدف التغلب على بعضها البعض⁽¹⁴⁾، والحرب بمعناها الحديث صراع بين القوات المسلحة لكل من الطرفين يرمي به كل منهما عن طريقها إلى صيانة حقوقه ومصالحه في مواجهة الطرف الآخر⁽¹⁵⁾.

كما تعرف بأنها نضال مسلح بين فريقين متنازعين يستعمل فيه كل فريق جميع ما لديه من وسائل الدمار للدفاع عن مصالحه وحقوقه، أو لفرض إرادته على الغير، والحرب في القانون الدولي لا تكون إلا بين الدول، لكننا اليوم نلاحظ ميلا على التوسع في مدلول الحرب بحيث يخضع لحكم الحرب الدولية كل قتال مسلح واسع النطاق⁽¹⁶⁾.

والواقع أن للحرب أسباب عديدة تتقاطع في كثيرها مع أسباب النزاعات الدولية المسلحة وأهمها:

- 01 - الاختلاف في توزيع القوى الدولية.
 - 02 - رغبة الشعوب في التخلص من الحكم الأجنبي.
 - 03 - فشل الاتصالات وسوء العلاقات نتيجة سوء الفهم وعدم الإدراك.
 - 04 - سباق التسلح.
 - 05 - استغلال الحروب لتحقيق وحدة داخلية للدولة.
 - 06 - الطبيعة العدوانية والغريزية لدى بعض الدول وقيادتها.
 - 07 - الدوافع الاقتصادية والعلمية عندما تولد الرغبة في التوسع.
 - 08 - تعقيدات الصناعات العسكرية وجماعات الضغط التي تعمل لصالحها.
 - 09 - البحث عن مصالح عظيمة والمكانة اللائقة في النظام الإقليمي أو الدولي⁽¹⁷⁾.
- إن التوافق والتداخل في الأسباب بين كل من الحرب والنزاع الدولي المسلح وطرق ووسائل القوة المستخدمة في جعلهما مصطلحان يتم استخدامهما من طرف العديد من الباحثين كمترادفين.

ثانياً

أسباب النزاعات الدولية المسلحة وأنواعها

إن النزاع الدولي المسلح بمعناه السابق، تتعدد أسبابه، إذ لا يمكن إرجاع النزاعات الدولية المسلحة إلى سبب واحد، وفيما يلي أهم تلك الأسباب:

1- العوامل الجغرافية:

لقد أصبح للجغرافيا دور كبير عند المحللين السياسيين في إطار ما يعرف بفكرة الحتمية الجغرافية في مدرسة هارتزل والمدرسة الجيوبوليتيكية فيما بعد، فالجغرافيا أصبحت تستعمل أساساً لخوض الحرب كما يؤكد ذلك إيف لاكوست في قوله "... القول منذ البداية أن الجغرافيا تستخدم في المقام الأول في خوض الحرب، لا يعني أنها تستخدم إلا للقيام بالعمليات العسكرية، إنها تستخدم أيضاً لتنظيف الأقاليم ليس فقط توقعاً للمعارك التي يتعين خوضها ضد هذا الخصم أو ذلك، بل وكذلك لمضاعفة التحكم في السكان الذين يفوضون جهازاً لممارسة سلطته عليهم ..." ⁽¹⁸⁾.

وأهم العوامل الجغرافية التي يمكن أن تكون سبباً للنزاعات الدولية المسلحة ما يلي:

أ- الموقع والتضاريس:

إن للإقليم وتضاريسه دور كبير في حياة الجماعات البشرية، فالدول المتميز بكثرة السلاسل الجبلية تشكل الجبال بالنسبة لها "عامل عزلة ولكنها أيضاً عامل مساعد في مقاومة أي عدوان خارجي، أما الدول السهلية فهي أكثر عرضة للغزو والاحتلال" ⁽¹⁹⁾، فالموقع والتضاريس يساهمان بدرجة كبيرة في رسم السياسة الخارجية للدول من تأثيراتهما السياسية والعسكرية والاقتصادية، فالدول المتصلة باليابسة يؤهلها موقعها لبناء قوتها العسكرية بناءً دفاعياً برياً لوجود العمق البري الدفاعي كالموقع الذي تحتله كل من روسيا وألمانيا، أما موقع الصوم. أ. فيجعل منها قوة برية وبحرية في آن واحد، بينما الدول غير المطلة على منافذ بحرية لا تكون لها نفس التسهيلات التجارية والتبادلية التي تكون بحوزة دولة لديها موانئ فالقنوت والخلجان والمضايق كفيلة بمنح الدولة بعداً هائلاً ⁽²⁰⁾.

ب- الحدود:

إن الحدود كثيرا ما تؤدي إلى قيام الحروب الدولية لسبب طبيعي هو أن الحدود إذا نظرنا إليها على أنها نهائية ودائمة فإنها تكون بذلك عائقا أمام نمو الدولة⁽²¹⁾، فقد كان الصراع على الحدود ولا سيما في القرنين 19 و 20 المفسر في أغلب الأحيان للعلاقات الدولية ومازالت الصراعات الدولية على الحدود من القضايا الرئيسية في العلاقات الدولية المعاصرة، رغم التراجع النسبي الذي عرفته ما بعد الحرب الباردة وخاصة في أعقاب بروز ما يعرف بظاهرة العولمة التي لا تعترف بالحدود معتبرة العالم قرية صغيرة⁽²²⁾.

ج- المناخ:

لم تصبح التغيرات المناخية تشغل بال منظمات وعلماء البيئة فقط بل أصبحت محل اهتمام من طرف الهيئات الأممية التي ترى أن هذه التهديدات أصبحت تشكل خطرا على الأمن الدولي، فخلال مؤتمر بالي الذي انعقد في اندونيسيا حذر مسؤول كبير بالأمم المتحدة من أن عواقب تغير المناخ يمكن أن تنزع العالم في صراع إذا لم يتخذ المجتمع الدولي إجراءات لمواجهة، على أساس أنها ستكون سببا لتأجج نار النزاعات المسلحة، وحسب تقديرات الخبراء فإن التغيرات المناخية ستؤدي لنشوب نزاعات مسلحة وحالات من عدم الاستقرار، الأمر الذي يهدد الأمن الدولي إلى درجة لا يمكن توقعها، وكان مجلس الأمن الدولي قد وضع بأجندته في شهر أفريل 2007 قضية مناقشة تأثير التغيرات المناخية على الاستقرار الدولي وعلى الأمن العالمي، وأنها قد تشكل حافزا لصراع عالمي جديد وهو ما يعتبر سابقة في تاريخ المجلس إذ أن هذه التغيرات المناخية ستفاقم من التهديدات وتزعزع الاستقرار في العديد من مناطق العالم المضطربة أساسا⁽²³⁾.

2- العوامل الاقتصادية:

إن الأزمات الاقتصادية على أنواعها تستتبع توترات اجتماعية متعددة والضعف الاقتصادي يفتح الأبواب أمام التدخلات الخارجية، بما من شأنه أن يغذي التناقضات ويعجل باندلاع الصراعات⁽²⁴⁾، وفي هذا المجال ترى الباحثة راشيل برونسون أنه عندما تكون في المنطقة حالة ضعف هيكلي ومالي فإنها

تفتقر إلى الإمكانيات التي تمكنها من مواجهة مشكلاتها الاقتصادية فتصبح مؤهلة للانفجار⁽²⁵⁾.

3- العوامل التكنولوجية:

إن التفتح العلمي والتقني أدى إلى نتائج مهمة وعديدة على صعيد العلاقات الدولية وتظهر هذه النتائج في مجالات مختلفة من المجال العسكري والتدخل العلمي الذي يزيد في خطورة فوارق القوة والنمو بين الدول، إذ ينمي التوتر بين البلدان الصناعية المتقدمة والبلدان النامية⁽²⁶⁾.

4- العوامل الدينية:

عادة ما يكون للعامل الديني دور هام في اندلاع النزاعات الدولية المسلحة، ويظهر دور هذا العامل أكثر وتتجلى صورته بوضوح في النزاعات التي تكون الدول الإسلامية أحد أطرافها وما موقف الغير من إسرائيل ومن قضايا الأقليات الإسلامية، الحروب الصليبية بين المسيحية والإسلام، الحروب بين الاستعمار ومستعمراته من الدول الإسلامية التي تقوم على أساس القضاء على المقوم الرئيسي لهويتها المتمثلة في الدين الإسلامي⁽²⁷⁾، وكمثال عن ذلك، إذ نجد مثلاً الو.م.أ في حربها - المزعومة - على الإرهاب كانت تستخدم عبارات مثل محور الشر والحرب والمقدسة والحرب الصليبية، وهو ما يدل على العداء الذي تكنه للإسلام والمسلمين، لكن العامل الديني كسبب للنزاعات الدولية المسلحة ليس حكراً على الدول الإسلامية، وإنما يشمل هذا أيضاً الدول الغربية نفسها التي تدين بالمسيحية واليهودية وبمختلف المذاهب الدينية الأخرى، إذا وصفت الو.م.أ لفترة الحرب الباردة العامل الديني بمحاربة الإيديولوجية الشيوعية التي تدعو للإلحاد ومحاربة الأديان والأخلاق والمبادئ السامية، في إطار ما تسميها واشنطن بسياسة الحزام الديني⁽²⁸⁾.

ثالثاً

أنواع النزاعات الدولية المسلحة

اختلفت المعايير التي على أساسها تتنوع النزاعات الدولية المسلحة، لذلك لم يوجد تصنيف موحد لهذه الأخيرة، وفيما يلي أهم تلك المعايير:

1- معيار تعداد المنازعة:

لقد نصت اتفاقيات لاهاي 1899 و 1907 على أنواع معينة من المنازعات واعتبرتها قانونية وأشارت إلى منازعات أخرى واعتبرتها سياسية، مبررة ذلك بعدم إمكان عرضها على التحكيم أو القضاء، وتضمنت المادة 13 من ميثاق عصبة الأمم تعداد للمنازعات القانونية وتبنت المادة 36 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية نص المادة 13 المذكورة، ووصفت جميع المنازعات التي تنشأ بين دولتين تقبلان بالولاية الجبرية للمحكمة بأنها منازعات قانونية⁽²⁹⁾.

فهذا المعيار اعتمد في تحديده للمنازعات القانونية والسياسية على معيار التعداد سواء عن طريق النص على بعض أنواع المنازعات ووصفها بالقانونية أو السياسية، أو بالإشارة إلى شروط إن توفرت في المنازعة تكون قانونية وإن م تتوفر تكون سياسية.

2- معيار أطراف النزاع:

إن أكثر الصراعات الدولية السائدة اليوم هي صراعات ثنائية⁽³⁰⁾، لكننا قد نكون أمام صنفين من المنازعات ثنائية ومتعددة الأطراف⁽³¹⁾.

3- معيار طبيعة القواعد المطبقة على النزاع:

يعتبر النزاع قانونياً إذا جرت تسويته وفقاً لقواعد القانون، وسياسياً تمت تسويته وفقاً لمبادئ العلاقات الولية، ويكمن الفرق بين النوعين في أن حل النزاعات القانونية يمكن أن يتم بالطرق السياسية في حين أنه يصعب حل المنازعات السياسية بالطرق القانونية⁽³²⁾. (حفيضة معمر، اللحووكمة) (حفيضة).

رابعاً

آثار النزاعات الدولية المسلحة

يمكن حصر أهم آثار النزاعات الدولية المسلحة في:

01 – الآثار العامة للنزاعات الدولية المسلحة:

تمس الآثار العامة للنزاعات الدولية المسلحة جميع أطراف النزاع وحتى الأطراف خارج النزاع وتشمل هذه الآثار ما يتعلق بكل من:

أ- الآثار المرتبطة بأشخاص المجتمع الدولي:

عادة ما تنقسم الجماعة الدولية خلال النزاعات الدولية المسلحة إلى "فريقين الدول المحاربة والدول المحايدة، وقد تنظم إلى فريق المحاربين دول لم تعلن الحرب ولكنها تنظم بسبب ارتباطها بإحدى الدول المحاربة بعلاقات تؤدي إلى إشراكها في الحرب⁽³³⁾ أو نتيجة أطماعها في الحصول على مناطق نفوذ أو مكاسب اقتصادية أو من إحدى الدول أطراف النزاع أو بسبب تعرضها خطر من قبل أحد الأطراف المتنازعة، ولعل أفضل انقسام للمجتمع الدولي المعاصر ما حصل خلال الحرب العالمية الثانية بين دول المحور والحلفاء.

ولا يتوقف أثر النزاعات الدولية المسلحة بالنسبة للمجتمع الدولي عند هذا الحد إذ أنه قد يحدث أن يجري النزاع على أراضي دولة محايدة كاحتلال سالونيك من قبل الحلفاء وتحولها إلى ساحة حرب في الوقت من تشرين الأول 1915 إلى 29 حزيران 1917 كانت فيه بلدا محايدا من الناحية القانونية، كما تميزت الحرب العالمية الثانية بامتداد القتال إلى دول محايدة (مصر) وإلى مناطق محيدة) المناطق التي كانت خاضعة للانتداب الياباني في المحيط الهادي)، وكذا الشأن بالنسبة لاحتلال غريتلاند وأيسلندا وإيران سنة 1941 من قبل الحلفاء⁽³⁴⁾.

ب- الآثار المرتبطة بالتمثيل الدبلوماسي:

خلال النزاعات الدولية المسلحة يتم تعطيل التمثيل الدبلوماسي بين المتحاربين، والعلاقات الدبلوماسية تقطع عادة - قبل إعلان الحرب - وتترك الصفارة أو القنصلية في رعاية إحدى الدول المحايدة⁽³⁵⁾، لكن التمثيل الدبلوماسي لا يقطع دائما قبل إعلان الحرب ولا يقطع بين الدول المحاربة فقط إنما قد يحصل طرد ممثل دبلوماسي لدولة محاربة من قبل دولة ليست طرفا في النزاع وذلك لأسباب عدة يكمن أهمها في محاولة الضغط على أحد أطراف النزاع الدول المسلح لوقف العمليات المسلحة، مثلما حصل مؤخرا حينما طرد الرئيس الفينزويلي السفير الإسرائيلي بسبب الاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة على غزة منذ 2008-12-26 رغم أن فينزويا لم تكن طرف في النزاع المسلح.

ج- الآثار المرتبطة بالمعاهدات الدولية:

يترتب عن النزاعات الدولية للمسلحة انتهاء مفعول المعاهدات التي يكون الغرض منها توثيق العلاقات أو تحقيق التعاون بين الدول المتحاربة⁽³⁶⁾ مثلما

حصل مع التحالف الجرمانى السوفياتى الموقع بين ألمانيا النازية والاتحاد السوفياتى في 23 أوت 1939، لكن المعاهدات التي تنظم حالة الحرب توضع آنذاك موضع التنفيذ كما هو الشأن بالنسبة للمعاهدات التي عقدت في إطار مؤتمر الصلح، وهي المعاهدات التي فرضت على الدول المنهزمة في الحرب العالمية الأولى ومنها: معاهدة فرساي 28 جوان 1919 – معاهدة سان جرمان 10 سبتمبر 1919 – معاهدة نوي 28 نوفمبر 1919 ... وغيرها.

1- الآثار الخاصة للنزاعات الدولية المسلحة:

تمس الآثار الخاصة للنزاعات الدولية المسلحة الأشخاص بصفة أساسية ثم بالبيئة وبعدها المعاملات والأموال، وفيما يلي أهم هذه الآثار:

1- الآثار المتعلقة بالأشخاص:

إن رعايا الدول المتحاربة فريقان، فريق المحاربين (القوات العسكرية بمختلف مظاهرها) وفريق المدنيين، والفريق الأول فقط هو الذي يتصف بصفة العدو⁽³⁷⁾.

لكن نتائج الحروب والنزاعات الدولية تمس الجميع وقد أثبتت تجارب الحروب الكبرى أن أكثر الذين يتأثرون بالنزاعات الدولية المسلحة هم المدنيون الأبرياء من الأطفال والنساء والشيخوخ العزل⁽³⁸⁾، ففي الوقت الذي كان فيه الأموات ينحصرون تقريبا كليا في صفوف العسكريين في الماضي فإنه اليوم لا ينو لا العسكري ولا المدني⁽³⁹⁾ "حيث تظهر الإحصائيات أن حوالي 70 % من ضحايا الحروب والنزاعات الكبرى – يكونون من المدنيين"⁽⁴⁰⁾ "ولعل ذلك راجع إلى التطور الهائل في مجال التسليح أين أصبحت الضرورة تستدعي عدم التفريق بين المدني والعسكري بسبب صعوبة ذلك وعيه أصبح لزاما على المجتمع الدولي المعاصر تطوير قواعد ومبادئ دولية جديدة تتماشى مع تطور الأسلحة المختلفة التي أضرت بالإنسان"⁽⁴¹⁾.

2- الآثار المتعلقة بالبيئة:

اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة تاريخ 25 تشرين الثاني 1992 القرار رقم 37/47 الخاص بحماية البيئة في وقت النزاع المسلح وحثت فيه الدول على اتخاذ جميع التدابير الكفيلة بالامتثال للقانون الدولي الساري على حماية

البيئة في وقت النزاع المسلح، ذلك أن أخطر ما يصيب الطبيعة من أضرار التلوث هي الناتجة عن المواد المشعة وعن استعمال الأسلحة النووية والذرية بحيث أن إعادة الطبيعة إلى وضعها السابق يحتاج إلى عشرات وعشرات السنين⁽⁴²⁾، والواقع أن البيئة في ظل استخدام الأسلحة الذرية وأسلحة الدمار الشامل أصبحت من أكثر المتضررين في الحروب والنزاعات ح=لدولية المسلحة.

3- الآثار المتعلقة المعاملات والأموال:

من عادة الدول أن تقطع كل اتصال فيما بينها بمجرد قيام الحرب وتخضع المعاملات التجارية لهذه القاعدة، لأن الدول تخشى أن تتسري الأسرار الحربية عن طريق المراسلات التجارية أو البضائع، وتخشى أن يستفيد العدو من المتاجرة التي يقوم بها رعاياه - هذا بالنسبة للمعاملات أما بالنسبة للأموال - فإن أموال الرعايا تبقى كما هي وإذا اقتضت الضرورة وضع اليد عليها يتم بمقابل تعويض مناسب، وأموال المحايدين تخضع لنفس الشروط، أما أموال العدو فيحق للدولة أن تصادرها باستثناء دار السفارة وما تشتمل عليه من منقولات ومحفوزات، ولا يجوز لدولة أن تلغي ديناً عليها لدولة العدو ولكن لها أن توقف الوفاء به وبدفع فوائده حتى انتهاء الحرب⁽⁴³⁾.

الخاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية يمكننا تسجيل الملاحظات التالية:

- لم يتم الاتفاق على تعريف موحد للنزاعات الدولية المسلحة، وهو التعريف الذي يلتقي مع العديد من المفاهيم القانونية والسياسية، والتي لم يتم التوصل إلى التمييز بينها وبين النزاع الدولي المسلح رغم عديد المحاولات على غرار مصلح الحرب.

- تتعدد العوامل والأسباب المؤدية للنزاعات الدولية المسلحة، وذلك باختلاف العلاقات الدولية من جهة، وباختلاف طبيعة وتركيبية الدول من جهة ثانية:

- تمتد آثار النزاعات الدولية المسلحة لما بعد الأطراف المتنازعة لتؤثر أيضاً على غير أطراف النزاع، كما تمتد لما بعد العسكريين والأعيان العسكرية لتمس المدنيين والأعيان المدنية.

- النزاعات الدولية المسلحة كبير في التأثير على العلاقات الدولية وفي سياسة صنع القرار مهما اختلفت أسبابها ومهما تعددت وتباينت أنواعها.
- أطراف العلاقات الدولية وأشخاص القانون والمجتمع الدولي يسعون بمختلف الطرق والوسائل لوقف النزاعات الدولية المسلحة وإعادة العلاقات الدولية السلمية بين الأطراف الدولية المتنازعة.
- حينما لا يمكن تسوية المنازعات الدولية المسلحة بالطرق السلمية كما يحدث في الكثير من الأحيان فإنه يتم إبرام اتفاقيات دولية تتضمن النص على توفير الحد الأدنى من الحماية للمتأثرين بصفة مباشرة بتلك النزاعات سواء كانوا مقاتلين أو غير مقاتلين (أشخاص وأعيان).

الهوامش:

- 1 حسين قادري، دراسة وتحليل النزاعات الدولية، منشورات خير جليس، الجزائر، الطبعة الأولى، 2007، ص 10 – 13.
- 2 كمال حماد، النزاع المسلح والقانون الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 1997، ص 19-20.
- 3 حسين قادري ، مرجع سابق، ص 12.
- 4 حسين قادري ، مرجع سابق، ص 05.
- 5عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام "القانون الدولي المعاصر"، دار الثقافة لنشر والتوزيع، الأردن، الإصدار الثاني، 2006، ص 12.
- 6 يوسف على الشكري، القانون الجنائي الدولي في عالم متغير، ايستراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005، ص 176.
- 7المرجع نفسه، ص 183.
- 8 يوسف علي الشكري، مرجع سابق، ص 184 – 185..
- 9حسين قادري ، مرجع سابق، ص 19.
- 10 محمد نصر مهنا وخلدون ناي معروف، تسوية المنازعات الدولية "مع دراسة بعض مشاكل الشرق الأوسط، مكتبة غريب القاهرة، (د.س.ط.)، ص 22.
- 11 حسين قادري ، مرجع ساق، ص 20.
- 12 قاري حسين، مرجع سابق، ص 21 – 22.
- 13 أبو الخير أحمد عطية، حماية السكان المدنيين والأعيان المدنية إبان النزاعات المسلحة " دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية "، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1998،، ص 03 – 04.
- 14 كمال حماد، مرجع سابق، ص 09.
- 15 محمد نصر مهنا وخلدون ناجي معروف، مرجع سابق، ص 49.
- 16 محمد المجذوب، القانون الدولي العام، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003 ، ص 725.
- 17 حسين قادري، مرجع سابق، ص 17 – 18.
- 18 عبد الناصر جندلي، التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظريات التكوينية، دار الخلدونية، الجزائر، 2007، الطبعة الأولى، جندلي، ص 73 – 74.
- 19مبروك غضبان ، المدخل للعلاقات الدولية، شركة باتنيت للمعلومات والخدمات المكتبية، الجزائر، (د.س.ط.)، الطبعة الأولى، ص 278.
- 20 عبد الناصر جندلي، مرجع سابق، ص 74.
- 21محمد نصر مهنا وخلدون ناجي معروف، مرجع سابق، ص 13.
- 22 عبد الناصر جندلي، مرجع سابق، ص 75.

- 23مجلة الجيش " مجلة شهرية للجيش الشعبي الوطني تصدر عن مؤسسة المنشورات العسكرية " عدد، 534، جانفي 2008، ص 35.
- 24دراسات إستراتيجية " دورية فصلية تهتم بالدراسات الإستراتيجية والمستقبلية تصدر عن مركز البصرة للبحوث والدراسات الإنسانية " العدد الأول، جانفي 2006، ص 86.
- 25 نفس المرجع، ص 86.
- 26 غضبان مبروك، المدخل للعلاقات الدولية، مرجع سابق، ص 283 – 284.
- 27عبد الناصر جندلي ، مرجع سابق، ص 90.
- 28عبد الناصر ندلي،، مرجع سابق، ص 90 – 92.
- 29 محمد المجذوب، مرجع سابق، ص 365.
- 30 محمد نصر مهنّا وخلدون ناجي معروف، مرجع سابق، ص 26.
- 31حسين قادري، مرجع ساق، ص 41.
- 32نفس المرجع، ص 365.
- 33 محمد المجذوب، مرجع سابق، ص 730 – 731.
- 34 كمال حماد، مرجع سابق، ص 47 – 48 بتصرف.
- 35 محمد المجذوب، مرجع سابق، ص 731.
- 36محمد المجذوب، ص 731.
- 37 المرجع نفسه، ص 731.
- 38 أبو الخير أحمد عطية، مرجع سابق،، ص 07.
- 39 مبروك غضبان، التنظيم الدولي والمنظمات الدولية " دراسة تاريخية تحليلية وتقييمية لتطوير التنظيم الدولي ومنظماته مع التركيز على منظمة الأمم المتحدة " ديوان المطبوعات الجامعية، الزائر، 1994، ص 109.
- 40 أبو الخير أحمد عطية، مرجع سابق، ص 07.
- 41 مبروك غضبان، التنظيم، الدولي والمنظمات الدولية، مرجع سابق، ص 109.
- 42 كمال حماد، مرجع سابق، ص 61 – 62.
- 43 محمد المجذوب، ص 731 بتصرف.

النزاعات الحدودية البحرية في افريقيا قراءة في الخلفيات، الاسباب وسبل التسوية غير القضائية



طالب الدكتوراه/ مراد لعبيدي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر
طالب الدكتوراه/ إسماعيل سايحي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي الجزائر



مقدمة

ازدادت اهمية البحار اقتصاديا بالتزامن مع التطور التكنولوجي الحاصل اليوم، حيث ازداد حجم الموارد الاقتصادية التي تنتج من البحر بدء من الثروة السمكية إلى استكشاف النفط والغاز في قاع البحار، ثم استغلال الطاقة المتجددة في أعالي البحار بالإضافة الى الاهمية الخدماتية للبحار عبر الموانئ البحرية، وادت هذه الاهمية الاقتصادية الى نشوء نزاعات اقليمية بين كثير الدول الافريقية المتجاورة على الحدود البحرية .

رغم كفالة المؤسسات القضائية الدولية بحل هذه النزاعات حول الحدود البحرية، الا ان هذه النزاعات لم يتم حسمها، في ظل صعوبة وتعقيد وتشابك عملية ترسيم الحدود.

في هذه الدراسة سنحاول التطرق إلى النزاعات الحدودية في هذه المناطق الحدودية البحرية بإفريقيا لمحاولة معرفة الأسباب والخلفيات التي أدت إلى حدوث ذلك، ولأجل ذلك نطرح الإشكالية التالية:

ماهي اسباب وخلفيات ظهور النزاعات الحدودية حول المناطق الحدودية البحرية في إفريقيا؟ وماهي سبل التسويات غير القضائية لها ؟

ومن هذه الإشكالية تتفرع مجموعة من التساؤلات الفرعية وهي:

- ما هي النزاعات الحدودية البحرية؟

- ما هي خلفيات وأسباب حدوث النزاعات الحدودية على المناطق الحدودية البحرية في إفريقيا؟

- ما هي سبل التسوية غير القضائية للأزمات الحدودية في إفريقيا؟

ولدراسة ذلك اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على وصف وتحليل الظواهر من أجل الوصول إلى تحقيق النتائج.

وبناء على ذلك تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث محاور رئيسية، يتضمن المحور الأول الإطار المفاهيمي للنزاعات الحدودية البحرية، والمحور الثاني أهم النزاعات الحدودية في إفريقيا في شرق وغرب إفريقيا من حيث خلفياتها واسبابها، ويتناول المحور الثالث حول دراسة آليات التسوية غير القضائية للنزاعات الحدودية في إفريقيا.

المحور الأول

مفهوم النزاع الحدودي البحري

1- النزاع الحدودي :

هو الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر بشأن تحديد المسار الصحيح لخط الحدود المشترك طبقا للسند القانوني المعين للحدود محل النزاع ، وتكون الدعاوى في الغالب منصبة على تصحيح هذا المسار لخط الحدود المطعون في صحته ، وبعبارة أخرى فإن مسألة اكتساب وفقد السيادة لا تكون محل اعتبار رئيسي هنا خلافا لما عليه الحال في المنازعات الإقليمية وليس كل خلاف يثور بين دولتين متجاورتين وبتعلق بالحدود يصدق عليه وصف نزاع حدود ، فنزاع الحدود بالمفهوم القانوني الدقيق كما حدده Bronley برونلي ينبغي أن تتوافر فيه مجموعة من العناصر الأساسية وهي¹ :

1/ أن يكون موضوع النزاع متعلقاً بمسألة قانونية أو بوقائع معينة إذ أن مجرد الاختلاف بين الدول في مسائل متعلقة بالحدود قد لا يرقى - بالضرورة - إلى مرتبة النزاع الدولي في مفهومه القانوني الدقيق .

2/ أن يبرز هذا النزاع من خلال تقديم ادعاءات معينة أو أن يأخذ شكل تقديم احتجاج بالطرق الدبلوماسية المعروفة .

3/ أن يثار هذا الادعاء أو الاحتجاج بواسطة أشخاص مفوضين من قبل السلطات المعنية في بلادهم .

4/ أن تدفع الدولة أو الدول الأخرى المعنية بعدم صحة ما ورد في الادعاء أو الاحتجاج الذي يقدمه الطرف الآخر والمتعلق بالحدود .

في الأخير يمكن القول بأن النزاع الحدودي هو وصول دولتين أو أكثر إلى نقطة تماس بينهما تتداخل فيها الحدود الفاصلة لمصالحهما مما يدفع بالأطراف المتنازعة إلى تبني موقف ضد الطرف الآخر من أجل حماية مصالحه .

وقد ميز بريسكوت Prescott بين أربعة أنماط رئيسية للنزاعات الحدودية تضم² :

1- نزاع حدودي اقليمي .

2- نزاع على موقع الحدود .

3- نزاع حدودي وظيفي.

4- نزاع حدودي مركب .

أ- نزاع حدودي اقليمي

وينشأ بسبب خلاف على منطقته حدودية معينة بحيث تكون مغرية لأحد الطرفين لأسباب اقتصادية أو ثقافية أو جغرافية وعادة ما تنشأ نتيجة فرض الحدود بطريقه لا تتلاءم مع الظواهر البشرية والطبيعية ومنها نزاعات الحدود في إفريقيا التي نشأت من عدم التجانس بين الحدود والواقع العرفي والديني واللغوي في القارة السوداء.

وكثير من الحدود السياسية في آسيا لم يراع في تخطيطها الخصائص الثقافية للسكان مما تسبب في عدد من الخلافات الحدودية .

وحدث في أمريكا الجنوبية بين شيلي وبوليفيا وبيرو على مناطق حقول النيترات في المناطق الحدودية المشتركة

وهناك نماذج متعددة للنزاعات كما في الهند وباكستان والهند والصين والصين وروسيا وبين كينيا وأوغندا وأفغانستان والجزائر والمغرب

وعندما تنشأ النزاعات الحدودية الإقليمية فإن الادعاء بملكيته إقليم ما يكون مبنيا على احد الأسس التالية :

حجه قانونيه :ومن أمثلتها اتفاقيات الحدود القديمة بين الدول الاستعمارية في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والشمالية .

حجه جغرافية :عاده ما تكون الحجة الجغرافية مخططا لها ومدعمه بالخرائط التوضيحية

وتستخدم لتأكيد أحقيه دوله معينه في ضرورة تماشي حدودها مع بعض الظاهرات الجغرافية وتوضيح أهميه الوحدة الجغرافية لإقليم حدودي معين جزأته الحدود الحالية بين بلدين متجاورين

حجه اقتصاديه: تسعى دول لتغيير حدودها مع دول مجاوره عن طريق الدعا بالاهمية الاقتصادية لإقليم حدودي في دول مجاوره يحتوي على موارد أوليه كالمعادن أو البترول وغيرها ومن أمثلتها بين شرق أوروبا بين تشيكيا ورومانيا أو بين بولندا وألمانيا.

الادعاءات التعويضية: بعض الدول تطالب بتغيير الحدود بين البلدين لتعويضها ما فقدته من ممتلكات وأرواح في الحروب ومن أمثلتها ادعاءات بلجيكا بأحقيتها في المستعمرات الألمانية السابقة في أفريقيا في كل من رواندا وبوروندي لتعويض خسائرها في نفس الحرب بضم بعض الأراضي الألمانية إليها

حجج عرقيه ثقافيه: تستخدم الخصائص الدينية واللغوية والعرقية والهوية التاريخية لبعض الأقاليم الحدودية كحجج للادعاء بملكيته مع بعض الدول وأمثلتها كثيرة في أوروبا

ب- نزاع على موقع الحدود :

وينشأ نتيجة عدم وضوح نشأة الحدود أساساً أو ينشأ نتيجة أخطاء ارتكبتها الجهة التي أوكل إليها تخطيط الحدود، ومن أمثلتها النزاعات الحدودية بين الكاميرون ونيجيريا وروسيا والصين في منطقته نهري أمور ويو سوري وأفغانستان وبعض دول آسيا المستقلة عن الاتحاد السوفيتي السابق وبين الهند وباكستان في منطقته جبال الهمالايا

ولعل أحد أهم الأمور المهمة في هذه النزاعات بعض الظواهر الطبيعية التي يتغير موقعها فبعض الأنهر تكون حدوداً طبيعياً بين البلدان بموجب معاهدات دوليه مبرمه لكن من الممكن إن تغيير مجاريها بسبب بعض الزلازل والفيضانات والهزات الأرضية كما في نهر الربو جراندي وكامزال بين الولايات المتحدة والمكسيك

ج- نزاع حدودي وظيفي

ينشأ عندما تشعر دولة بأنها تعامل بطريقة غير عادله نتيجة لأعمال ضاره تمارسها دول مجاوره في منطقته الحدود المشتركة ومن أمثلتها النزاع الذي بين إيطاليا وفرنسا على حق استخدام المراعي عبر حدود البلدين بالنسبة للرعاة والنزاع بين العراق وإيران واحتجاج العراق وسوريا على قيام تركيا ببناء السدود على دجله والفرات ما سبب أضرارا اقتصاديه كبيره لهما .

ومن أهم هذه النزاعات النزاع على الحصص المياه والمسطحات المياه العابرة للحدود كالأنهار والبحيرات والقنوات وحقول البترول والمعادن وغيرها

ومن أمثلتها بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية حول حصص المياه في نهر سانت لوراس والبحيرات العظمى ونزاع شيلي وبوليفيا حول نهريو لوكا. وتمثل الصراعات على حصص المياه بين دول حوض النيل الثمانية مثالا فويا على النزاع حول المصادر الطبيعية واسبانيا وفرنسا حول بحيرة لانوكس الحدودية

د- نزاع حدودي مركب :

مثل النزاعات التي تحصل بسبب الموقع والإنفاق العسكري ودرجه التجاور وطول الحدود وأعداد السكان وغيرها .

2- الحدود البحرية

تُعد الحدود البحرية أكثر أنواع الحدود وضوحاً ولكنها ليست مع ذلك أقلها إثارة للنزاعات والتوتر بين الدول . والسبب في ذلك يعود إلى الوضع الميداني للبحار وما تمتلكه من خصائص محلية يصعب ضبطها أحياناً والقياس عليها أحياناً أخرى .

ونظراً إلى أن الجرف القارية تمتلك موارد اقتصادية معدنية وشبه معدنية ومصادر طاقة، بالإضافة إلى ما تمتلكه الكتلة المائية من ثروات حيوية، ونظراً لأهمية كتلة المياه في الملاحة الدولية ودورها كذلك في الأمن الخاص لكل دولة، ولمنظومات إقليمية سياسية، أصبحت الحدود البحرية أكثر الحدود تعقيداً وإثارة للنزاعات ³.

نشأة الحدود البحرية:

تعتبر مكملية للمدى الإقليمي القاري للدول فهذه هي التي تبين المجال البحري للدول الساحلية ونطاق ممارستها لسلطاتها الدستورية والتشريعية وقيامها بوظائفها الأمنية والاقتصادية، كما يوضح موير : أن الحد المائي هو الذي يوضح وبصرف النظر عن المسطحات البحرية ويعين نهاية الإقليم المستقل للدولة الساحلية الذي تشمله سيادتها وقوانينها ⁴.

وفي القرن السادس عشر أعلنت إسبانيا والبرتغال سيطرتها على مواقع واسعة من المحيطات، وبدأت فكره الاكتفاء بالسيطرة على المواقع البحرية المجاورة على يد الهولندي هوجو جروتويس الذي دافع بشده عن حرية البحار.

ويعتبر الهولندي فان بنكر شوك أول من أرسى قواعد تحديد هذه المناطق الساحلية أي المياه الإقليمية، فقرر أن الدول تستطيع أن تمتد سيطرتها على المياه المجاورة إلى أقصى مدى تصله قذائف المدافع على سواحلها حيث كان

يصل في ذلك الوقت إلى 3 أميال، وتخدم الحدود والمناطق البحرية عددا من الأهداف والوظائف تشمل :

- 1- بيان مدى سيادة الدولة بحريا وضمان الأمن العسكري .
- 2- الحماية ضد التهريب والتسلل والأعمال الضارة بمختلف أشكالها .
- 3- حماية الصيد والتعدين والكشف عن الثروات البحرية
- 4- الحجر الصحي والزراعي .
- 5- مكافحه التلوث البحري .

طبيعة النزاعات الحدودية البحرية :

اختلف الباحثون على طبيعة النزاعات الحدودية البحرية، هل هي ذات طبيعة قانونية او ذات طبيعة سياسية، والفرق بينهما هو ان النزاعات ذات الطبيعة القانونية يمكن احوالها للقضاء الدولي، والنزاعات ذات الطبيعة السياسية تحل بحلول سياسية عن طريق المفاوضات والوساطات.⁵

ويبقى التمييز بينهما نسبيا وخاضع لإرادة الطرفين المتنازعين، اما عن طريق الأدوات السياسية او الاحتكام الى الهيئات القضائية الدولية، وفي هذا الاطار تعد محكمة العدل الدولية هي الموكله للبت في مثل هذه القضايا .

3- اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار:

مند فشل مؤتمر لاهاي عام 1930 في التوصل الى اتفاق لتحديد البحر الإقليمي عقدت من بعد الحرب العالمية الثانية ثلاثة مؤتمرات دولية كبيرة لبحث قوانين البحار والمياه الاقليمية في نطاق الأمم المتحدة كان أولها عام 1958 في جنيف وثانها عام 1960 وهذا لم يكتب له النجاح وكان آخرها عام 1982 وفيه خرجت للوجود أحدث اتفاقية حازت على وفاق دولي.

كان العنصر المختلف عليه هو تحديد عرض البحر الإقليمي لكل دولة وفي النهاية قبلت معظم الدول النص الجديد (المادة 3 والمادة 4) والقاضي بأن لكل دولة الحق في تحديد عرض بحرها الإقليمي بمسافة لا تتجاوز 12 ميلا بحريا مقاسة من خط الأساس.⁶

تسمى الاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أيضاً بمؤتمر قانون البحار أو معاهدة قانون البحار، هو اتفاقية دولية نتجت عن المؤتمر الثالث للأمم المتحدة لقانون البحار (UNCLOS III)، والتي عقدت من 1973 - 1982. يحدد قانون البحار حقوق ومسؤوليات الدول في استخدامهم لمحيطات العالم، وضع مبادئ توجيهية للأعمال التجارية، والبيئة، وإدارة الموارد الطبيعية البحرية. وقد حلت الاتفاقية التي أبرمت في عام 1982 محل المعاهدات الأربعة في 1958. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في عام 1994، ويبلغ عدد الدول الموقعة حتى الآن 157 دولة وانضمت الاتحاد الأوروبي إلى المعاهدة.⁷

تقدم الأمم المتحدة الدعم لاجتماعات الدول الموقعة على الاتفاقية، ولكن لا يوجد للأمم المتحدة دور مباشر في العمل على تنفيذ الاتفاقية. ومع ذلك، فهناك دور يمكن أن تلعبه المنظمات مثل المنظمة الدولية للبحار، اللجنة الدولية لصيد الحيتان، والسلطة الدولية لقاع البحار (هذه الأخيرة تم تأسيسها بناء على اتفاقية الأمم المتحدة).

وتنص الاتفاقية على عدد من المفاهيم التي ظهرت في القانون العرفي مثل:

الولاية البحرية:

تعني مقدرة الدولة صاحبه السيادة على ان تؤثر في حقوق الأفراد والجماعات بتشريع وتطبيق الأنظمة والأحكام، أي أن الولاية ترتبط بقوه بمفهومي السيادة والاقليم الوطني، وتقسم مناطق الولاية البحرية ابتداء من الساحل على النحو التالي⁸:

المياه الإقليمية.

المنطقة الاقتصادية الحصرية.

الجرف القاري.

أعالي البحار.

كما يحدد المبادئ العامة لاستغلال الموارد البحرية (الموارد الحية، والتربة والموارد الموجودة تحت سطح الأرض). وأسس أيضاً في الغرض محكمة دولية لقانون البحار "المختصة في معرفة قانون النزاعات في البحر"، ولكن ليست من

مسؤولة تسوية مثل هذه النزاعات. ويتبع تطبيق اتفاقية قانون البحار اجتماعات دورية للدول الأطراف في الاتفاقية. عقد الاجتماع السابع عشر في نيويورك في يونيو 2007

المياه الإقليمية والبحر الإقليمي:

يختلف البحر الإقليمي في تعريفه وطبيعته عن المياه الإقليمية حيث لا يحق لأي دولة المرور في المياه الإقليمية أو الداخلية لباقي الدول بينما في حالة المرور البريء لأبد من الموافقة المسبقة للدولة قبل الدخول إليها، أما البحر الإقليمي فالدخول إليه متاح طالما كان ذلك لأغراض المرور البريء ولكن لا بد من مراعاة القوانين السارية في الدولة لأن هذا هو بحرها الإقليمي.

وتشمل المياه الداخلية للدولة البحار والبحيرات والأنهار والقنوات والمصببات ويشمل حق المرور البريء أيضا حق التوقف والرسو فقط اذا كانا مترتبين على الملاحة العادية أو صارا ضرورة لازما من جراء القوة القاهرة أو المحنة. جدير بالذكر أن اتفاقية عام 1982 ترتب حق المرور البريء أيضا للسفن الحربية الأجنبية ولم تنص بصراحة على وجوب الحصول على إذن مسبق من الدولة صاحبة البحر الإقليمي قبل دخول السفن الحربية إلى مياهها.

المنطقة الاقتصادية الخالصة:

تقع خلف المياه الإقليمية وملاصقة لها وتقوم على أساس المحافظة والدفاع عن المناطق والمصالح الاقتصادية للدول الساحلية، وضعها القانوني أنها منطقة بحر عالي ولكن ترتب فيها حقوق استغلال الثروات البحرية والأسماك وحفر البترول وكل هذه الأعمال وهي من مستجدات اتفاقية 1982 وتقاس من خط الأساس بعرض لا يزيد عن 200 ميل أي أن أقل عرض لها هو 188 ميلا بحريا باعتبار البحر الإقليمي عرضه 12 ميلا بحد أقصى.

الجرف القاري:

بدأ الاهتمام به كنتيجة للتقدم التكنولوجي واكتشاف البترول والثروات المعدنية في مناطق البحار المفتوحة المقابلة لشواطئ الدول الساحلية، يعتبره الفقهاء الامتداد الجيولوجي الطبيعي للدولة هو حسب اتفاقية 1982 الرصيف الملاصق لأرض الدولة الشاطئية وذلك حتى نهايته أو حتى عرض 200

ميل بحري من خطوط الأساس وفي حالات امتداد الجرف الى أكثر من ذلك فأقصى حد هو 350 ميلا بحريا من خطوط الأساس.

أعالي البحار: هي المناطق المفتوحة لجميع الدول بدون أي قيود عليها ولا سلطه لأي جهة عليها واحبة السيادة .

المحور الثاني

النزاعات الحدودية البحرية في أفريقيا

1- نظرة عامة حول النزاعات الحدودية الافريقية

تعد القارة الافريقية اكبر جيزة في العالم، يصل الطول الإجمالي لسواحلها، بما في ذلك الجزر، أكثر من 26000 ميل بحري تضم ثمانية وثلاثون (38) بلد أفريقي ساحلي أو دول جزرية .

لكن تتسم حالة كثير من الحدود البحرية الافريقية بكثير من النزاعات من جراء عدم ترسيمها لكونها ما زالت لم تتحدد بعد ولم تأخذ طابع الاعتراف النهائي وازداد تعقيد هذا الوضع بعد التطور التكنولوجي وتطور وسائل استكشاف البحار واستخراج ثرواته الباطنية، حيث وفقًا لد راسة المختص في قانون البحار Robert Van De Poll ، فإنه من بين 100 موقع حدودي بحري بين البلدان الأفريقية، يوجد 32 فقط موضع اتفاقات رسمية بين الدول. في حين أن 68 موقع، فيها عملية الترسيم مؤجلة، وتشير نفس الدراسة ووفقا لبعض الوثائق العسكرية التي رفعت عنها السرية وصور الأقمار الصناعية بان اهم اسباب تأجيج الصراعات الحدودية البحرية هو اكتشاف حوالي 83 حوضاً رسوبياً في افريقيا، حيث تم اكتشاف حوالي 95 مليار برميل من النفط في المياه البحرية التي تغطيها اتفاقية عام 1982 والتي تبلغ مساحتها 13 مليون كيلومتر مربع، وقد تتراوح الاحتياطيات التي لم يتم تحديثها بعد بين 70 و 80 مليار برميل⁹.

تعتبر حالات النزاع الحدودي البحري في شرق افريقيا بين كينيا والصومال وغرب افريقيا بين دول خليج غينيا، من اهم نماذج النزاعات الحدودية البحرية في افريقيا.

2- النزاع الحدودي البحري في شرق إفريقيا بين كينيا والصومال:

النزاع الحدودي البحري بين الصومال وكينيا هو امتداد لنزاع تاريخي بري على "NFD" وتركعة استعمارية منذ استقلال الصومال واستغلال للظروف الاستثنائية التي تمر بها بسبب ظروف الحرب الأهلية.

تصر الصومال على ترسيم الحدود البحرية لتكون على امتداد متعامد مع حدودها البرية، وتختلف معها كينيا بأنها تريد أن يكون الترسيم يمتد شرقا، مما يجعل الخلاف على بقعة بحرية مساحتها 142000 كم مربع تقريبا وتتخذ المنطقة المتنازع عليها شكلا مثلثا قطره حوالي 38 ألف كيلومتر¹⁰. كما هو مبين في الشكل أدناه:



الخلاف الحدودي البحري بين الصومال وكينيا، متحصل من الموقع:

<https://www.noonpost.com/content/28543>

يعود تاريخ القضية إلى عام 2005 عندما غيرت كينيا مسار خط الحدود البحرية من جانب واحد خلافا للخط الحدودي البري بين البلدين، محاولة الاستفادة من ظروف الصومال وعدم وجود معاهدة ترسيم الحدود البحرية بين البلدين وإيداعها لدى الأمم المتحدة.

وظهر الخلاف بشكل أكثر جلاء عند توقيع الحكومة الكينية في العاصمة نيروبي على "مذكرة تفاهم" في السابع من إبريل 2009 مع الحكومة الصومالية

الانتقالية آنذاك، إلا أن البرلمان المؤقت في ذلك الوقت ألغى تلك الاتفاقية في جلسته المنعقدة في 8 أكتوبر 2011، وشدد في نفس الوقت على عدم أحقية المؤسسات والهيئات الدستورية في إعادة النظر في ترسيم الحدود البرية والبحرية والجوية للبلاد، وتأزم الوضع بعد اقدام كينيا أحاديا إلى التعاقد مع شركات دولية لمسح المنطقة والتنقيب عن النفط فيها. وهو ما كان السبب المباشر الذي حرك أحداث النزاع بين البلدين بعد منح سبع امتيازات نفطية سبعة لشركات اجنبية تقع داخل المنطقة المتنازع عليها هي: "توتال" الفرنسية، و"أنادركو" الأميركية، و"إيني" الإيطالية، وباشرت فعليا هذه الشركات عمليات البحث والتنقيب في المنطقة، مما أثار حفيظة الصومال الذي دعا تلك الشركات لإيقاف عملياتها التنقيبية، فاستجابت الشركات لطلب الصومال وأوقفت عملياتها التنقيبية عدا شركة "إيني" الإيطالية التي تجاهلت الدعوة وأصررت على الاستمرار في عملياتها، وتوجه الطرفان بعدها إلى طاولة المفاوضات وعبر الطرق الدبلوماسية إلا أنه لم تخرج أي نتائج ملموسة من كل تلك المساعي.

وتشير التقارير إلى امتلاك الصومال معادن ومخزون نفط هائل في الجرف القاري، فبعض الدراسات تقول أن الصومال يحتل المرتبة 20 إذا نظر إلى النفط في اليابسة أما إذا أضيف إليه الاحتياطات الموجودة في الجرف القاري فيحتل الصومال في المرتبة السابعة.

ردت الصومال على الإجراءات الكينية بعد استنفاذ حل القضية بالمفاوضات إلى تقديم دعوى قضائية ضد كينيا لمحكمة العدل الدولية في لاهاي لتحريف مسار الخط البحري الفاصل بين الحدود البحرية الصومالية - الكينية وذلك بتاريخ 28 أوت 2014.¹¹

3- النزاع الحدودي البحري في خليج غينيا :

خليج غينيا هو جزء من المحيط الأطلسي في جنوب غرب إفريقيا تعرفه المنظمة الهيدروغرافية الدولية بخط (قوس دائري كبير) يمتد من كيب بالمر في ليبيريا إلى كيب لوبيز في الغابون، تمتع هذه المنطقة بموارد نفطية كبيرة، مما يجعلها واحدة من مناطق الإنتاج الرئيسية في العالم.

يعتبر خليج غينيا نقطة محورية في إفريقيا تلتقي فيها الثقافات والجناس البشرية من أفرقه أنجلوسكسون وأفارقة ناطقين باللاتينية (اسبانية وفرنسية وبرتغالية)، وحضارات البانتو والسواحلية، والأديان المسيحية والإسلامية والوثنية .

دول خليج غينيا هي مجموعة الدول الثماني المنضمة إلى لجنة خليج غينيا (CGG) (الأعضاء والمراقبون)، التي تم إنشاؤها في نهاية الاجتماع الذي عقد في ليرفيل يومي 18 و 19 نوفمبر 1999. هذه الدول هي أنغولا، الكاميرون، الكونغو، الغابون، غينيا الاستوائية، نيجيريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساو تومي وبرينسيبي

تعترف اتفاقية الأمم المتحدة المعروفة باتفاقية مونتيفغو (بجامايكا) لعام 1982 بشأن قانون البحار بالحقوق السيادية للدول الساحلية على الموارد الطبيعية لجرفها القاري أو منطقتها الاقتصادية. في خليج غينيا، لا تزال الحدود البحرية بين الدول الساحلية غير محددة بوضوح منذ الاستقلال في عام 1960 لدرجة أن دول هذه المنطقة تشارك في كثير من الأحيان في نفس المنطقة البحرية لذا تنشأ النزاعات الحدودية البحرية وتستمر بين الدول الساحلية للسيطرة على النفط في المناطق البحرية في المنطقة¹² .

4- النزاع بين غانا وكوت ديفوار:

من بين المناطق التي تشهد نزاعا حدوديا بحريا المنطقة البحرية المتاخمة للحدود بين غانا وكوت ديفوار حيث تحتوي هذه المنطقة البحرية المعنية على احتياطي يبلغ ملياري برميل من النفط الخام و 1.2 مليار قدم مكعب من الغاز الطبيعي. لذا تحاول كل دولة الاستحواذ عليها لزيادة إنتاجها من النفط حيث تنتج كوت ديفوار حاليًا ما بين 37000 و 40000 برميل من النفط الخام يوميًا في الوقت الذي يتراوح فيه الإنتاج اليومي لغانا بين 110000 و 115000 برميل¹³ .

لم تكن في السابق هذه الحدود البحرية بين كوت ديفوار (وهي مستعمرة فرنسية سابقة)، وغانا (المستعمرة من قبل بريطانيا العظمى) موضع ترسيم رسمي، ولم يشكل هذا الوضع مشكلة كبيرة على الإطلاق لوجود كثير من العوامل المشتركة بين سكانها منها الانتماء إلى نفس مجموعة أكان العرقية، ونفس العادات، كما يتحدثون لغات محلية مماثلة ؛ وهو ما ساهم بالتأكيد في تعايشهم الجيد قبل بروز هذا النزاع الأخير

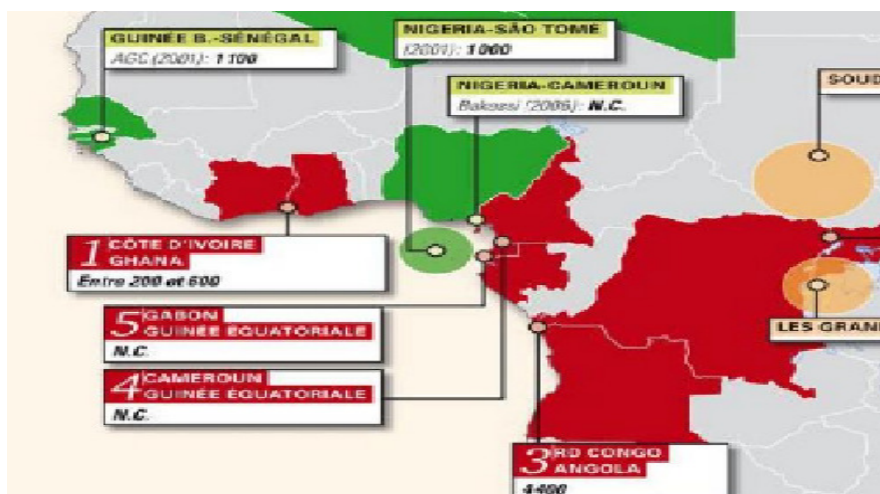
النزاع بين الحدود البحرية بين الكاميرون وغينيا الاستوائية : تم الحكم فيه لصالح غينيا الاستوائية .

النزاع بين الكامرون ونيجيريا حول شبه جزيرة باكاسي ومناطقها البحرية، تم الفصل فيه لصالح الكامرون سنة 2002 .

النزاع بين نيجيريا وساو تومي .

النزاع بين الغابون وغينيا الاستوائية .

النزاع بين انغولا والكونغو الديمقراطية.



النزاعات الحدودية البحرية في خليج غينيا متحصل عليه من مقال بعنوان
DIFFÉREND FRONTALIERS MARITIMES ET EXPLOITATION
PÉTROLIÈRE DANS LE GOLFE DE GUINÉE , 2010-2011
للباحث GUINÉE ESSONO MÉNÉLIK JUNIOR

المحور الثالث

سبل التسوية السلمية للنزاعات الحدودية الافريقية

يكفل القانون الدولي مجموعة من الآليات لحل النزاعات بين الدول، واهم مبدأ يعتمده القانون الدولي في ترسيم الحدود بصفة عامة هو الحفاظ على الحدود الموروثة من الاستعمار (L'Ut possidetis legal) حيث ايدت منظمة

الوحدة الإفريقية هذا التوجه عبر قرارها 16-1 المؤرخ في يوليو 1994 ورغم ذلك، بقي هناك عديد من النزاعات الحدودية البحرية في عدة مناطق من أفريقيا تحتاج إلى معالجة في سياسات الدول المعنية من أجل تطوير واحتواء هذه النزاعات.

حتى الآن، لم يبرم سوى عدد محدود من معاهدات تعيين الحدود بين الدول الإفريقية ولم تدخل جميع هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ. حيث تزال هناك عدة عوائق لتعيين الحدود البحرية، خاصة بسبب التعقيد الناتج عن التكوين الجغرافي الخاص لخطوط الساحل لبعض الدول. وهو ما جعل قارة إفريقيا أكثر القارات التي توجد فيها أعقد القضايا المتعلقة بتعيين الحدود البحرية.

العديد من البلدان الإفريقية قررت في العقد الأخير عرض نزاعاتها فيما بينها حول حدودها البحرية أمام السلطات القضائية الدولية بسبب المخاطر الاقتصادية والجيواستراتيجية الكبيرة المترتبة عن التسويات غير السلمية لهذه القضايا.

آخر حكم أصدرته محكمة العدل الدولية (ICJ) في 25 فبراير 2019، ضد المملكة المتحدة (بريطانيا) حول أرخبيل شاغوس قرب موريشيوس، حيث خلصت أعلى محكمة في محكمة الأمم المتحدة إلى أن المملكة المتحدة مطالبة بإثاء إدارتها لهذا الأرخبيل. كخطوة لانضمام هذه الأخيرة إلى الوطن الأم موريشيوس.

كما ان سبل التسوية الثنائية كانت ذات فعالية في بعض الحالات، مثل اتفاق السنغال وغينيا بيساو في عام 1995 على إنشاء وكالة للإدارة والتعاون. وينطبق الشيء نفسه على نيجيريا وساو تومي وبرينسيبي، التي أنشأت منطقة تنمية مشتركة تبلغ مساحتها 34500 كيلومتر مربع في عام 2001. وبالمثل، وقعت جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا اتفاقية في عام 2004 تهدف إلى استكشاف مشترك للمياه البحرية. 14

وتعترض عملية ترسيم الحدود البحرية بين الدول الإفريقية عدة عوائق نوجزها فيما يلي :

- عوائق ذات طبيعة جغرافية : وهو راجع للطبيعة المادية لأراضي هذه الدول التي تتسم في بعض الاحيان بطبيعة جزرية متداخلة يجعل من الصعب للغاية تعيين المياه الإقليمية في قاع البحر (مثل اراضي غينيا الاستوائية).

- عوائق ذات طبيعة اقتصادية : حيث أن الموارد الاقتصادية تخلق نزاعات بين الدول الساحلية. بسبب جاذبية المنطقة لما تحتويه من ثروات طبيعية مثل النفط والثروة السمكية وباقي الموارد البحرية

- عوائق ذات طبيعة بيئية: نظرا للأهمية البيئية التي توفرها المنافذ البحرية تسعى الدول الى زيادة منافذها البحرية.¹⁵

وإجمالاً يمكن اعتماد جملة من الآليات بالموازاة مع التسويات القضائية والتحكيمية التي تختص بها المحاكم الدولية، هذه الآليات هي سبل أخرى للتسوية السلمية للنزاعات الحدودية البحرية كالتالي :

- المفاوضات الدبلوماسية وفتح المجال للحوار والتفاوض والمساعي الحميدة بوساطات دولية او منظمات دولية او اقليمية او عن طريق المفاوضات المنفردة بين البلدان المتنازعة بإجراء عمليات تحقيق وتوفير مشترك.

- الاستغلال المشترك للموارد البحرية البترولية عبر الحدود : عبر تعزيز التعاون في المجال البحري. سواء من حيث استغلال الموارد، وحماية المساحات، أو تنفيذ الخدمات البحرية أو تحقيق القضايا الجيو استراتيجية.

- تطوير مجالات التنمية المشتركة خاصة في المناطق الحدودية : تطوير نظام لاستكشاف واستغلال الموارد البحرية الحية وغير الحية الموجودة في الجرف القاري وفي المنطقة التنموية الاقتصادية للدول الساحلية المتجاورة .

الخاتمة:

خلصت هذه الدراسة حول النزاعات الحدودية البحرية في افريقيا بتسليط الضوء على حالات مختلفة من النزاعات في شرق افريقيا وهو النزاع الكيني الصومالي وفي غرب افريقيا وهي النزاعات بين دول خليج غينيا، الى النتائج التالية :

- الحدود الموروثة من الاستعمار التي لم تراعي الطبيعة العرقية والثقافية والدينية للسكان بالإضافة إلى الاتفاقيات المبرمة بين القوى الاستعمارية حول تقاسم المستعمرات دون احترام إرادة شعوب المنطقة، كان لها دور مهم في إثارة النزاعات الحدودية البحرية بين الدول الإفريقية
- الاستكشافات النفطية في قاع البحار بسبب التطور التكنولوجي وما يترتب عنه من موارد اقتصادية للدولة حفز الدول على الاهتمام بتوسع حدودها البحرية ومناطقها الاقتصادية البحرية، وخلق تنافسا حول تمدد المجالات البحرية للدول الإفريقية
- ضعف الموارد المالية للدول الإفريقية والرغبة تعويضه بالاعتماد على الريع النفطي .
- تعود طبيعة النزاعات الحدودية البحرية بين الدول الإفريقية إلى خلفيات سياسية وثقافية وعرقية لكن المحرك الرئيس لها هو الخلفية الاقتصادية .
- تعترض التسوية التحكيمية للنزاعات الحدودية البحرية في إفريقيا عدة عوائق ذات طبيعة جغرافية واقتصادية وبيئية .
- تشمل التسوية غير القضائية للنزاعات الحدودية في إفريقيا على عدة اليات منها المفاوضات الدبلوماسية، الاستغلال المشترك للموارد البحرية، وتطوير مجالات التنمية المشتركة.

الهوامش:

- 1 سارة فهد عبد الله السديري، مشكلة الحدود السعودية اليمنية، ب د ن ، المملكة العربية السعودية.
- 2 موسوني سليمة ، دور محكمة العدل الدولية في تسوية النزاعات المتعلقة بالحدود، اطروحة دكتوراه علوم ، جامعة الجزائر 1 ، 2017/2018 ، ص 97.
- 3 ابراهيم احمد سعيد ، الحدود والقضايا الجيوستراتيجية في المشرق العربي، مجلة جامعة مجلة جامعة دمشق ، المجلد 30 العدد 2+1، 2014.
- 4 نفس المرجع السابق .
- 5 سليمة موسوني ، النزاعات الحدودية البحرية ، الماهية والاسباب ، مجلة القانون والعلوم السياسية ، العدد السابع جانفي 2018 .
- 6 نفس المرجع السابق .
- 7 اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار ، موقع ويكيبيديا على الرابط التالي :
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%85_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%A9_%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%A7%D8%B1
- 8 نفس المرجع السابق.
- 9 union africain, colloque international- Contentieux frontaliers en Afrique, défis et réponses PARIS, 9 NOVEMBRE 2017-
- 10 هبة شوكري ، كينيا والصومال حيثيات النزاع الحدودي على الرابط :
<https://hafpost.net/reports-and-studies/7014>
- 11 ابراهيم عبد القادر محمد، أزمة الحدود البحرية بين الصومال وكينيا (الواقع السيناريوهات المحتملة)، مركز البحوث والدراسات ، جوان (2019)
- 12 GUINÉE-ESSONO ESSONO MÉNÉLIK JUNIOR, MÉMOIRE Présenté par DIFFÉREND FRONTALIERS MARITIMES ET EXPLOITATION PÉTROLIÈRE DANS LE GOLFE DE, , 2010-2011.
<https://www.memoireonline.com/09/11/4800/Differends-frontaliers-maritimes-et-exploitation-petroliere-dans-le-golfe-de-gu.html>) Différends frontaliers maritimes et exploitation
- 13 ANDRÉ DIOUF ET BARTHÉLEMY BLÉDÉ, Golfe de Guinée: Qui gagnera la bataille du pétrole? institut d'étude et sécurité, sur le lien :
<https://issafrica.org/fr/iss-today/golfe-de-guinee-qui-gagnera-la-bataille-du-petrole>

- 14 ABDELHAK BASSOU, LA MER DU GOLFE DE GUINÉE. RICHESSES, CONFLITS ET INSÉCURITÉ, revue paix et sécurité internationale, revue maroco- espagnole n°2 janvier –décembre 2014.
15 Op.cit .

الآليات القانونية لحل النزاعات الحدودية في أفريقيا



طالبة الدكتوراه/ فاطمة صالح

جامعة 8 ماي 1945 قالمة الجزائر



مقدمة

تمثل بيئات النزاع وما بعد النزاع في أفريقيا تحديات جسيمة تعجز عن مواجهتها الأطر التقليدية لبناء الدولة الحديثة لما تحمله هذه القارة من خصوصية تاريخية وجغرافية هامة .

غير أن ذات البيئات المولدة للنزاع الحدودي تحمل في طيات العنف الجنسي الذي تعاني ويلاته شرائح واسعة من النساء والفتيات الافريقيات فرص سلام قصيرة المدى تتحين المرأة حدوثها لتجاوز الآثار المفرطة في حجم وكم الصدمات والعار الذي يلف المجتمعات الافريقية فيمزق النسيج الاجتماعي للمرة الثانية، الأولى عندما فصلت الحدود السياسية والوطنية بين أبناء القبيلة الواحدة والثانية عندما تحولت النساء الحدوديات لغنائم حرب وأسلحة يراد بها الحاق الأذى والعار بالأفراد والجماعات¹ بعد أن اتخذ النزاع الحدودي الذي استفحل خلال العقد الأخيرين، كوسيلة لإجبار النساء على القتال ضد شعوبهن وبعد أن دفعت ظروف النزاع النساء المختطفات والنازحات للوقوع في شرك المساومات مقابل الغذاء وحقوق العبور لتمثل النجاة من فخ الحروب سقوطا طويلا في فخ الحدود، وهو الوضع الذي تنبذه التحالفات النسائية الممتدة على طول ضفاف البحيرات الكبرى والتي نجحت في تحويل النسب الكبيرة من نازحات الحدود لشبكات دعم قوية ترفض العنف وتنشد فرص السلام المستدام.

مراجعة الأدب السابق:

شكل قرار مجلس الأمن 1325 المعنون بـ "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" لسنة 2000 مرجعية أدبية هامة لجميع المنظرين والممارسين للأدب المتعلق بالنساء والحرب إذ عد انطلاقة مؤسساتية فعلية لشجب جميع الممارسات العنيفة ضد المرأة بعدما ألقى الضوء على ظروف النزاع وما بعد النزاع المختلفة التي تجعل من مواجهة النساء للإضطهاد الموجه ضدها حالة "خاصة" تعيشها النساء الحدوديات وتتعامل معها بصمت قاصر يديم هذا العنف ويسمح بعدم الاعتراف به كفشل يقوض عمليات بناء السلام ويتيح تجدد العنف في المناطق الحدودية التي تشهد اكتظاظا ملحوظا بأفواج اللاجئين والعائدات لتتحول لنقاط خطر محقق، فضلا عن أهوال الحرب التي تعيشها النساء الحدوديات أدت ظروف تعسكر قوات كبيرة مسلحة على مشارفها وحول تخومها الى تحول العنف الجنسي الموجه ضد المرأة لممارسة يومية تتخذ كسلاح حرب تستبيحه قوات الأطراف المتنازعة دونما صد أو ردع، غير أنه كما تتناول الأدبيات السابقة المرأة كضحية نزاع مغلوب على أمرها يعول الادب الراهن على الأدوار المتغيرة للمرأة ابان فترات ما بعد النزاع وهي الادوار المكتسبة من نفس فترة النزاع والتي نجحت في صقل قدرات المرأة ومواهبها في الصمود والمواجهة والبقاء .

أطروحة البحث:

تتميز المناطق الحدودية بكونها غالبا مناطق بدء النزاع لما توفره من عوامل تماس بين الجارين الحدوديين الذين يتنافسان على مناطق الوفرة، لذا فرغم دخول البلد في مرحلة ما بعد النزاع واعادة الاعمار واستكمال نشاطات بناء السلام الا أن المناطق الحدودية تظل غالبا خارج هذه المرحلة إذ ينظر اليها كونه مناطق نزاع دائم ولربما كان هذا هو السبب وراء التهميش الذي يطالها والاقصاء الذي يبقمها مستثناة من عمليات اعادة البناء مما يحولها لمناطق استهداف متاحة أمام القوى المعادية سواء كانت قوى دولية أو "مفسدي السلام" من الجماعات والعصابات الاجرامية، وتتحول الحدود الافريقية لوسط وشرق افريقيا غير المحددة والمسامية وغير المدارة لتحدي امني خطير بعد أن ساهمت جملة عوامل في تحويلها لأماكن موبوءة بالفساد وملاذ

للأنشطة غير المشروعة التي أثرت سلبا على فئة النساء التي تم اقصاها في نشاطات الاتجار بالبشر والبغاء والاستعباد الجنسي والذي تغذيه ظروف النزوح واللجوء القسرية التي خلقت مجموعات أغلبها من النساء والأطفال على طول النقاط الحدودية لتشكلن نقاط استهداف هينة على معسكرات الجنود الرابضة على الخطوط الحدودية في جميع بلدان وسط وشرق افريقيا ورغم هذا الواقع المريع فكما تصنع الحدود مأساة النساء وبؤسهن نجحت لتكون أماكن التقاء ومنابر حشد بعد أن أسفرت التكتلات النسوية الناشئة في مخيمات العبور عن توليد قوى وطنية نجحت في تجاوز الخلافات العرقية والطائفية وجلب الاستقطاب الدولي فضلا عن توفير التمويل الجزئي الذي سمح بخلق فرص حياة جديدة وكريمة .

ان غياب تمكين الفواعل المحلية من الأخذ بزمام المبادرة السلمية وعدم الثقة في الساكن المحلي الذي يعاني سوء الادارة الحدودية أو غيابها تماما ساهم في تخلف المناطق الحدودية رغم ما يمكن أن توفره منطقة البحيرات الكبرى ودلتاها من فرص التمويل الجزئي للنشاطات النسوية والزراعية باستخدام الموارد المحلية الحدودية الوفيرة 3

فرضيات البحث:

نسعى في مقالتنا للدفع بالفرضيات القائلة أنه من شأن النزاع الحدودي ترتيب آثار غير مسبقة على فئة النساء كما نجادل بأن للنساء الحدوديات الافريقيات في مناطق النزاع وما بعد النزاع دور حاسم في تنشيط عمليات بناء السلم في منطقة البحيرات الكبرى الإفريقية.

إشكالية البحث:

تطرح ورقتنا البحثية إشكالية رئيسية تتمثل في :

كيف يمكن لنتائج النزاع الحدودي المترتبة على النساء من التأثير على نجاح استراتيجيات بناء السلام وإعادة الاعمار في الدول الافريقية الخارجة حديثا من النزاع؟

و بغرض الامام بالجوانب المتشابهة لهذه الاشكالية لابد من الاجابة عن عدد من الاشكاليات الفرعية من قبيل:

- هل يؤثر النزاع الحدودي لمنطقة وسط وشرق القارة الافريقية بشكل مختلف على النساء في مناطق النزاع وما بعد النزاع الحدودية.
- هل يمكن لتمكين الفواعل المحلية الحدودية في البت والسيطرة على الموارد من تغيير وجه تلك المناطق بالأخذ بأولويات السكان المحليين بدل أطماع الدول المتنازعة
- كيف حقق تمكين المرأة في المناطق الحدودية الافريقية اجتثاث جذور العنف والأخذ بناصية السلم والأمن في منطقة وسط وشرق افريقيا .

أهداف البحث وأهميته:

تستهدف هذه الورقة البحثية المقدمة شرح الصلة العميقة بين متغير النزاع الحدودي وخصوصية الآثار المترتبة عنه على فئة هامة من مجتمع ما بعد النزاع الذي يحوز علاقة مباشرة معه كون أن العنف الذي يطال هذه الفئة لا يتوقف بأجراءات وقف النزاع المتعارف عليها بل يمتد الى مراحل لاحقة لما بعد النزاع لما لطبيعة المناطق الحدودية من خصائص تؤثرعلى أمن وسلامة قاطننها وهو الفعل الذي طالما هدد عمليات بناء السلم في أفريقيا

تبرز الأهمية العملية والعلمية للدراسة في أن دراسة متغير الحدود وما يجره من ظواهر نزاعية عديدة مختلفة التأثير على فئات المجتمع المتنوعة موضوع فائق الحساسية خاصة في القارة الافريقية ومنطقة البحيرات الكبرى تحديدا ففضلا عن كون الحدود نقاط اتصال مهمة بين الدول الجارة ومعابر ثقافية واقتصادية بين الشعوب الا أنها تشكل في الآن نفسه بؤر اندلاع شرارات النزاع ومكامن خطر دائمة ومترصدة للسلم خاصة وأن سهولة استهدافها للمرأة يجعل من النزاع الحدودي يأخذ أبعادا اجتماعية عميقة التأثير تلقي بظلالها على المجتمعات الحدودية الناشئة لفترات طويلة لاحقة لما بعد النزاع.

وللإجابة عن هذه الأسئلة ارتأينا تقسيم ورقتنا البحثية الى أربعة محاور رئيسية :

- طبيعة النزاع الحدودي وخصوصيته في القارة الافريقية
- الأطر النظرية والممارساتية لتمكين الفواعل المحلية من عملية بناء السلم في مناطق النزاع وما بعد النزاع.
- آثار النزاعات الحدودية في منطقة البحيرات الكبرى من وسط وشرق القارة الافريقية الممتدة جنوبا وغربا على قاطنات تلك المناطق

المحور الأول

طبيعة النزاع الحدودي وخصائصه في القارة الافريقية

1- تعريف الحدود السياسية:

نعني بالحدود السياسية تلك الخطوط الوهمية على اليابسة أو البحار التي تفصل اقليم الدولة عن اقليم دولة أخرى أو عن أرض لا تقع تحت سيادتها بل تحت سيادة دولة أخرى كـ بعض الصحاري أو أعالي البحار، وكما تمثل الحدود الطبيعية كانت أم سياسية نقاط اتصال ينظر إليها في الوقت نفسه كمناطق عداء واعتداء.

وتتميز الحدود الافريقية بكونها حدود مفوضة أو موضوعة بإرادة خارجية وضعها القوة الأوروبية خلال العقود الذين تبعوا مؤتمر برلين سنة 1884⁴ أما قبل الاستعمار الأوروبي للقارة الافريقية لم تكن هناك حدود بالمعنى المتعارف عليه في وقتنا الحاضر إذ تمثل البناء السياسي بقيام ممالك ضمت السكان الأصليين والتي فصلتها عن بعضها تخوم وتضاريس متنوعة ويبدو اليوم أن من الصعب تغيير تلك الحدود التي فرقت شعوبا وقبائل⁵.

لمحة عن الوضع الحالي لحدود وسط وشرق افريقيا:

يعتبر الوضع الحالي لحدود وسط وشرق افريقيا موروثا استعماريًا ثقيلا جعل من تنازع الموارد العابرة للحدود (المياه والأسمك) تقليدا يومية في حوض ألبرت وبحيرات فكتوريا وحوض دلتا روفوما بين دول المنطقة الممتلئة في جمهورية افريقيا الوسطى وأوغندا، كينيا وتنزانيا، موزمبيق وملاوي، وقد عكس فقدان السيطرة الكامل على حدود هذه الدول البرية والمائية ضعفا مؤسساتيا كبيرا انجرت عنه انزلاقات أمنية خطيرة فبدية من سنة 2009 مثلت الحدود غير الموحدة وغير الشرعية تحديا سياسيا وأمنيا كبيرا لجميع بلدان وسط وشرق افريقيا، أوضح افتقار البلدان المعنية بالنزاع المتجدد على ضفاف الأنهار والبحيرات للقدررة والارادة السياسية لتصحيح الأخطاء الاستعمارية مما أفرز تهميشا للمناطق الحدودية واستثناءها من عمليات التنمية الجارية بالمنطقة بسبب الصعوبات الجمة التي تواجهها تلك الدول في الحفاظ على النظام والأمن في تلك الربوع، وقد فاقم اكتشاف الثروات المعدنية والنفطية مؤخرا من تعقد تلك النزاعات وتعتد دولها التي تعمدت ترك المناطق الحدودية تحت سلطة عسكرية مطلقة غابت عنها الادارة الفعالة التي تستطيع ادماج قاطني المناطق الحدودية، وقد جاء تسليط الضوء على ظروف الحياة

والمعيشة فيها بعد أن شهدت ارتفاعا ديموغرافيا مهما عجزت عن تلبية احتياجاته الصحية والتعليمية الحكومات الافريقية المتعاقبة التي تسعى اليوم لربط تلك المناطق الحدودية بالبنية التحتية الوطنية بعد ظهورها كمناطق استثمار دولية جديدة رغم ما تفرزه المناوشات الحدودية من تدفق مطرد لأفواج اللاجئين والنازحين قسرا أو طوعا .

وبسبب بروز النقاط الحدودية كمترع للممارسات المنتهكة لحقوق الانسان والمرأة في شرق ووسط افريقيا تعرف المنطقة توافدا مؤسساتيا هاما تؤطره في الغالب منظمات نسوية وهيئات دولية واقليمية تعمل على توفير الأمن وحماية الشرائح المستضعفة وتمكينها .

المحور الثاني

الاطار المفهومي النزاعات على بناء السلام المبني على النوع الاجتماعي :

بعد عجز بناء السلام التنازلي عن حل مشاكل المناطق الحدودية وحماية حقوق الانسان فيها والمتمثل في فشل مساعي المنظمات الدولية والاقليمية في الزام الأطراف المتنازعة باحترام حقوق سكان المناطق الحدودية وتأمين عبور المسافرين عبر الحدود كحال الاتحاد الافريقي الذي لم تنجح مساعيه في الزام الأطراف المتنازعة باحترام حقوق سكان المناطق الحدودية وعدم زجهم في النزاع الدولي القائم بين طرفي النزاع ، اوهيئة الأمم المتحدة التي لا تتوانى عن اصدار التشريعات المجرمة للعنف ضد المرأة والداعية لتمكينها من عملية بناء السلام واعادة الاعمار الا أن الافلات من العقاب وجه الأنظار للأطر النظرية الأفقية التي ترى أن بإمكان نهج السلام التصاعدي تحقيق نتائج أفضل من تلك التي تتبنى بناء السلام التنازلي الذي لا يقيم وزنا لدور القواعد الشعبية من المجتمع المتضرر من النزاع والذي يحول دون تمكين الفواعل المحلية من "امتلاك عملية السلام الخاصة بها"، اذ يشدد جون بول ليدراخ John Lederach على دور الفاعل المحلي في كسر دورة العنف السلبي والايجابي⁶ الذي تعاني منه مناطق النزاع وما بعد النزاع ويمنحه أولوية الفعل السياسي والاجتماعي والاقتصادي بما يمكنه من ضمان أمنه واستقراره.

كما يؤكد ليدراخ على دور مؤسسات المجتمع المدني في دفع عملية بناء السلام والتنمية في المناطق المتضررة من النزاع، وهو النهج الذي تنحوه عمليات بناء السلام في أفريقيا التي تعمل على دعم عمل المنظمات النسوية التي تستهدف ترسيخ

الاستقرار عبر اعادة بناء الروابط المجتمعية والاعتراف بألم المواطنين وصدماتهم والاستثمار في الشفاء كعناصر أساسية لبناء السلام وهي المنظمات التي تسعى في الآن نفسه لإبقاء آلية الحوار ثابتة ومستدامة ومزودة بالموارد اللازمة وهي الموارد التي يمكن أن توفرها المناطق الحدودية الغنية بالثروات الباطنية .

يعول الباحث الأمريكي على عملية تحويل النزاع التي تمثل جوهر نظرية التغيير وهو التغيير الذي يسلم زمامه لفئات المجتمع الدنيا المعنية الأولى بالنزاع ويؤكد ليدراخ على فاعلي المسار الثاني كما هو موضح في هرمه الشهير هرم الفواعل المحلية⁷ التي يمنحها ثقة عالية في حشد جهود كافة المجتمع المتضرر من النزاع والقيام بتنظيمها لاحتلالها مستويات متوسطة تستطيع تأدية همزة الوصل بين طبقات الشعب على اختلاف أنواعها وبين ادارات البلد المنكوب بالنزاع ويقسم ليدراخ فواعله بالشكل التالي:



المصدر:

John Paul, Lederach, "Building Peace: Sustainable Reconciliation in Divided Societies", United States Institute of Peace Press, 1997, 39

فواعل المستوى الاول: وهي الفواعل القيادية العليا التي تمثل سلطات البلد والتي تحوز رؤية بعيدة المدى وتهتم أساسا بإجراءات وقف القتال ووضع استراتيجيات بناء السلام

فواعل المستوى الثاني: وهي التي يولمها ليدراخ الأهمية الأكبر كونها تتألف من قيادات المجتمع المحلية وشخصياته المثقفة التي تحوز قدرا من التأثير كرؤساء الجمعيات ومسؤولي الرعاية الاجتماعية ومديري المؤسسات الصحية وقادة مخيمات اللاجئين والذين يحوزون رؤية منخفضة على دراية بالاهتمامات اليومية للمواطنين

فواعل المستوى الثالث: وهي كل تلك القيادات الشعبية من أعيان القبائل ورؤساء العشائر والتي تمثل مصالح تلك المجموعات والفئات⁸

كما لا يجب اغفال دعوة ليدراخ لتمكين الفئات المختلفة من المجتمع المتضرر من النزاع على كافة أنواعها من مجموعات وأقليات، نساء وشباب وذوي الاحتياجات الخاصة لتسلم زمام مبادرات التغيير باعتبارهم "أصحاب المصلحة" الأوائل .

المحور الثالث

خصوصية تأثير النزاعات الحدودية لمنطقة البحيرات الكبرى الافريقية على المرأة

يأخذ تأثير النزاعات الحدودية على المرأة في أفريقيا وجهين متباينين أحدهما سلبي ويعبر عن العنف الجنسي الذي يفتك بالفتيات والنساء على طول مناطق الحدود والآخر ايجابي كون ذات العنف استطاع خلق طاقة تحفيزية ايجابية حولت من المرأة لقوة دافعة للسلام وبانية رئيسية له

طبيعة العنف الجنسي في المناطق الحدودية الافريقية :

يشدد المجتمع الدولي على ضرورة اتباع نهج أكثر استباقية لضمان استدامة جهود بناء السلام في منطقة البحيرات الكبرى الافريقية ويؤكد على أهمية كونها مدفوعة من قبل المجتمعات المتأثرة نفسها بعد أن شهدت مساعي الدول لتحقيق الصحة والتعليم في المناطق الحدودية التي تعرف نموا سكانيا كبيرا

وتدققا أكبر للجنين تقهقرا بسبب مواجهتها لتحديات جملة أبرزها : الأطماع الخارجية التي تسعى للاستحواذ على الثروات المعدنية والنفطية التي تزخر بها المنطقة

تشهد المناطق الحدودية ارتفاعا مذهلا في معدلات العنف الجنسي ضد المرأة والذي نعني به أشكالا عديدة من العنف الموجه ضد النساء كالاعتصاب والبلعاء القسري والتعذيب وحتى الاستعباد والاتجار بالرقيق الأبيض

تعاني قاطنات المناطق الحدودية من السكان الأصليين او اللاجئين في المخيمات على طول حدود الدول الافريقية المعنية بالنزاع في وسط افريقيا وشرقها من الاستهداف المباشر بسبب عاملين اثنين أولهما هو سهولة الوصول اليهن وثانيا سوء ادارة المناطق الحدودية أو غياب الادارة عنها نهائيا لتترك النساء الحدوديات لاتخاذهن كغنائم حرب من طرف القوات المسلحة المتنازعة على طول الحدود البرية والبحرية.

النزاع والنوع الاجتماعي:

"لا يزال العنف ضد المرأة من أكثر انتهاكات حقوق الانسان انتشارا في منطقة حوض البحيرات الكبرى الافريقية، يعرف جورج فراركس وبوتا Tsjeard, Bouta , George, Frerks العنف القائم على الجنس أو العنف الجنسي (GBV) في كتابهما "على أنه العنف القائم على الجنس أو العنف الجسدي والجنسي والنفسي ضد النساء والرجال الذي يحدث في الأسرة والمجتمع ويرتكب أو تتغاضى عنه الدولة في حالات النزاع وما بعد النزاع، يرتكب GBV ضد المدنيين والجنود ليس كأثار جانبية عرضية للحرب، ولكن كجريمة ضد الفرد وعمل عدواني ضد المجتمع بأكمله أو الأمة.⁹

يميل العنف القائم من حيث الجنس للزيادة في حالات النزاع وما بعده غير أن الزيادة المسجلة للعنف ضد المرأة في حالات ما بعد النزاع تؤكد أن النساء أكثر عرضة للعنف المبني على النوع الاجتماعي من الرجال

كما لا تزال نسبة المشاركة النساء الافريقيات في مختلف عمليات الوساطة والسلام الرسمية في القارة الافريقية بعيدة كل البعد عن متطلبات امن

ورفاهية مواطناتها ورغم القرارات العديدة التي أصدرت من طرف الهيئات والمنظمات الدولية كالاتحاد الافريقي ومنظمة الأمم المتحدة الداعية لتعزيز تنفيذ الالتزامات باشتراك المرأة في صنع السلام في أفريقيا كالقرار الصادر عن منظمة الاتحاد الافريقي لعام 2017 والقاضي بانشاء شبكة من النساء الافريقيات في مجال منع النزاعات والوساطة وشبكات النساء الافريقيات العديدة التي أطلقتها الأمم المتحدة وشركاء آخرون والتي تهدف الى تعزيز القيادة النسائية في الحكم والسلام والأمن في أفريقيا الا أن النزاعات الحدودية لا تزال تستهدف النساء بشكل خاص اذ كشف المسح الديموغرافي والصحي لأوغندا ان ما يصل الى 22 % من النساء والفتيات في الفئة العمرية ما بين 15 الى 49 سنة تعرضن لأشكال مختلفة من العنف الجنسي كما كشف التقرير ذاته عن أن 13 % من النساء في الفئة العمرية ذاتها تتعرض للعنف الجنسي يوميا وهو ما يترجم الى أن أكثر من مليون امرأة تتعرض للعنف الجنسي كل عام في أوغندا وحدها¹⁰.

الدور البارز للمرأة الافريقية في منطقة البحيرات الكبرى:

منفردة ومجتمعة تساهم المرأة في بناء السلام بطرق عديدة في رفع تأثيرات النزاعات الحدودية عنها ورغم حدوث المساهمات النسوية خارج عمليات السلام الرئيسية الا أن أدوار المرأة تعرف تغييرا كبيرا أثناء وبعد فترات النزاع المحتدمة، تؤدي مناهج حل النزاعات دورا هاما في اعادة تقييم بناء السلام المستدام، فلقد جر تعقد النزاعات في افريقيا والعنف المتنامي ضد النساء الحدوديات اتباع نهج سلام اقليمي جديد تمثل في الدبلوماسية الوقائية التي تعتمد على تفعيل المشاركة القوية للفواعل المحلية من نساء وشباب وهو ذات النهج الذي حول من النساء من ضحايا الى محفزات بناء سلام وعميلات له يستهدف هذا النهج "السماح للمجتمعات بامتلاك ودفع عملية السلام الخاصة بها"¹¹

تساهم النساء الافريقيات بقوة في بناء عمليات السلام في المنطقة نذكر منها منظمة نساء جنوب افريقيا التي تأسست حول حوار السلام بين الكونغوليين والتي تستخدم الحوار للتغلب على الانقسامات بنجاح، مع تمكين المرأة من

العمل معا نحو التحقيق السلام والاستقرار في المجتمع الافريقي عبر اعادة بناء الروابط المجتمعية والاعتراف بألم المواطنين والمواطنات وخدماتهم والاستثمار في الشفاء كعناصر أساسية لبناء السلام .

وقد أثمرت جهود النساء المملوكة محليا في تطوير المناطق الحدودية التي تعرف زيادة سكانية معتبرة بفعل تحولها لمراكز تبادل تجاري ونقاط استغلال اقتصادي بعد عقود من الاهمال الحكومي المركزي الذي يجد صعوبات جمة في تأمينها وربطها بالبنى التحتية الوطنية المختلفة خاصة بعد اكتشاف عدد من الثروات المعدنية النفيسة بها كالبلاتين والنحاس واليورانيوم

وحسب الأمينة التنفيذية للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى فقد "حان الوقت ليرى العالم النساء لا كضحايا ولكن كعمليات للدبلوماسية الوقائية وكمحفزات للسلام "

وقد اثمرت الجهود المحلية نجاحا ملموسا تمثل في الانتقال الديمقراطي في غامبيا وعقد الاتفاق الأخير في السودان أين تم التأكيد على دور النساء الافريقيات كبنائيات رئيديات للمجتمعات السلمية وأين أظهرت النساء السودانيات والاثيوبيات قدرة ومرونة كبيرة على تجاوز المحن واقامة الشراكات وتنظيم الجهود بما يحقق نتائج سلمية أكثر استدامة

كما استطاع الدعم المقدم من طرف منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الافريقي لشبكات النساء الافريقيات المحليات عبر كامل المنطقة من منع نشوب النزاعات بفضل الوساطة المعروفة باسم: ¹² FemWise – Africa وهي الجهود الناجحة التي قادت الى اطلاق مبادرة اسكات الأسلحة التي وضعها الاتحاد الإفريقي بحلول عام 2020، والتي مثل توقيع ميثاق السلام والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى علامة بارزة توضح التزام المنطقة ببناء وتوسيع نطاقها مسؤولية منع النزاعات خارج الحكومات لتشمل مجموعات واسعة من مجموعات المجتمع المدني .

كما تركز برامج منظمات المجتمع المدني ك AWR على تزويد الناس برؤوس الأموال اللازمة للاستثمار في الزراعة أو الأعمال التجارية ¹³ وهي البرامج التي تلقى دعما واقبالا محليا واسعا

ترجم مشاركة النساء في عمليات السلام وتمكينهن من تغيير واقع النزاع الحدودي في أفريقيا دعوة لاقامة شراكات أقوى ومزيد من الجهود لبناء القدرات المحلية، اذ مثلت جهود النساء في الدبلوماسية الوقائية وبناء السلام فعلا رائدا في بورندي وجمهورية افريقيا الوسطى والكونغو الديمقراطية، أين تنوعت الآراء بشأن تفهم عواقب أثر النزاع الحدودي العنيف على المرأة على أهمية مشاركتهما في عمليات بناء السلام¹⁴.

استنتاجات:

رغم المبادرات الدولية والافريقية العديدة لحل مشاكل النزاعات الحدودية في افريقيا الا أن تأثيرها الضئيل بين حقيقة عملها بمعزل عن الجهود المحلية وهو الامر الذي يقودنا الى جملة استنتاجات:

- تعقد النزاعات الحدودية يستلزم اتباع نهج اقليمي قوي يتضمن التأكيد على الدور الحاسم للمرأة في كسر دورات العنف ودحر ممارسات الابداء الجماعية بالدعوة الى اقامة شراكات أقوى وبذل المزيد من الجهود لبناء القدرات المحلية "

- تمثل جهود المرأة في الدبلوماسية الوقائية وبناء السلام مبادرات مميزة تستحق التشجيع لما تقدمه المرأة لترقية عملية السلام في المنطقة هذا ما بينته جهود السلام النسوية الرائدة في بورندي وجمهورية افريقيا الوسطى والكونغو الديمقراطية والسودان أنها يمكن أن تتخذ كنماذج يقتدى بها في تنشيط السلام المحلي الحدودي

- لابد من التركيز على "منع نشوب النزاعات بشكل استباقي" و بدلا من اتباع النهج التفاعلية يجب تحقيق المزيد من التماسك بين مبادرات منع نشوب النزاعات الاقليمية والمحلية ، وينبغي دعم الدول في تطوير هياكل وطنية لمنع جرائم الفظائع المستهدفة للمواطنين العزل

- يمكن منع النزاعات على الموارد عبر الحدود الافريقية لدول حوض البحيرات الكبرى من خلال تحديد الحدود الاقليمية وترسيمها وادارتها بطرق محلية مع تطوير أنظمة لادارة الموارد واستخدامها عبر الحدود

- يجب اعادة السيادة الى ما وراء العواصم والمدن الحضرية الرئيسية في المناطق الحدودية النائية تحتاج المجتمعات المهمشة لإعادة ربطها بالدولة.

الخاتمة:

لابد من الاقرار أن لطبيعة النزاع علاقة وثيقة بالمشاكل المطروحة في فترة ما بعد النزاع والتي يشار اليها كفترة سلم حرجة تنذر بتجدد العنف في أي حين، غير أن ما تطرحه عمليات بناء السلام واعادة الاعمار من ترتيبات لابد أن تراعي خصائص النزاع الحدودي الذي يرتب آثارا غير مسبوقه على فئات معينة من الشعب مما يسلبها القدرة على دفع عمليات السلام قدما وفي حين يمثل تأمين المناطق الحدودية خطا فاصلا بين السلم والحرب في فترات ما بعد النزاع فان ذات الخط يمثل فرصة جديدة لإعادة النظر في تمكين فواعل المنطقة المحلية لما لحساسية هذه الأقاليم التاريخية والجغرافية عموما ويظل تأمين النساء عموما نقطة ضعف في أي استراتيجية اعادة بناء كونها تمس بكرامة المجتمع الخارج لتوه من النزاع، لذا يبدو أنه لا مفر من الاستعانة بالجهود المحلية التي تتخذ من آلية التمكين وسيلة لمنح الفرصة لملايين النساء اللواتي أثبتن جدارتهن في دحر العنف الحدودي ووأد النزاع في مهده .

الهوامش:

- 1 Grace, Maina, «An Overview of The Situation of Women in Conflict and post-conflict Africa », ACCORD25, 13 Aug 2012, <https://www.accord.org.za> .
- 2 Resolution 1325 (2000) Adopted by the Security Council S/RES/1325 (2000), 4213th meeting S/RES/1325 (2000), United Nations, 31 October 2000.
- 3 Amber, Rouleau, « Emprwing Women in Post-conflict Africa», Inter Press Services, <https://www-ipsnews-net-cdnampproject.org> .
- 4 «Conférence de Berlin», 15 novembre 2019, <https://fr.m.wikipedia.org> .
- 5 Patrik, Gathara, « Berlin 1884 : Remembering the conférence that divided Africa », 15 novembre 2019, <https://www.jazeera.com.ampproject.org> .
- 6 Johan Galtung, «Cultural Violence», Journal of Peace Research, Vol. 27, No. 3. (Aug., 1990), pp. 291-305, by Sage Publications, Ltd published <https://www.galtung-institut.de/wp-content/uploads/2015/12/Cultural-Violence-Galtung.pdf> .
- 7 John Paul, lederach, "Building Peace: Sustainable Reconciliation in Divided Societies», United States Institute of Peace Press, 1997, 39.
- 8 جمال، منصر، "المرأة ودورها كففاعل محلي في بناء السلام: اسقاطات على دور المرأة في الحوار وبناء السلام في ليبيا"، (ورقة بحثية مقدمة الى الملتقى الدولي: الأزمات والنزاعات في الوطن العربي: نحو تجاوب محلي)، مركز دراسات النزاع والعمل الانساني، قطر، الدوحة، 2017).
- 9 Tsjeard, Bouta , George, Frerks and Ian, Bannon, « Gender, Conflict, and Development », THE WORLD BANK Washington The International Bank for Reconstruction and Development, D.C. ©2005.
- 10 « In Uganda, One Teen Tackles The Stigma of violence Against Women », InteraHealth, September 2019, <https://www.interhealth.org.vital> .
- 11 "Women Transcending «Boundaries» in indigenous peacebuilding in Kenya Sotik/Borabu Border Conflict", EGE Ecole de Gurre Economique, february 2015.
- 12 «Women – Led, locally Owned Peace Processes Key to Preventing Conflict Across Africa, Stressing Impotant Role of Regional partners», United Nations, Metting coverage sc/139737 october 2019.
- 13 Amber, Rouleau, «Emprwing Women in Post-conflict Africa», Inter Press Services, <https://www-ipsnews-net-cdnampproject.org> .
- 14 تعد غامبيا الدولة ذات 22 ميلا مربعا مثالا بارز الدولة ذات حدود غاية في الخطورة والضعف اذ يفيد وجودها غير المبرر جغرافيا لاجحاف الحدود الجغرافية وقصور النظر السياسي في انشاء ورسم الفواصل الطبيعية بين الدول .

قائمة المحتويات



الصفحة	المتدخل	عنوان المداخلة
05	د/ قاسم حجاج	الحدود في إفريقيا في ظل ديناميكية العولمة: عين على "مبادرة التعاون العبر حدودي"
24	د/ كرام محمد الأخضر	الآليات القانونية لحل النزاعات الحدودية في أفريقيا
34	د/ الهادي دوش	الحدود الوطنية بين: الأبعاد السيادية والخيارات التنموية
47	د/ لزهر بن عيسى	النزاعات الحدودية في إفريقيا بين تعقد الدوافع واستعصاء الخروج الآمن
71	د/ على شتيوي ط.د/ يحي مجيدي	تداعيات النزاع الحدودي على السلم و الأمن الإفريقي
85	ط.د/ حمزة دوش	الحدود الجزائرية وخيارات التنمية المشتركة "الأبعاد الأساسية للتكامل عبر الحدود أنموذجا"
106	د/ صحرة خميلي	مفهوم النزاعات المسلح وفقا للقانون الدولي الانساني
124	ط.د/ ربيعة باشي	مبادئ التحكيم ودورها في تسوية النزاعات الحدودية
136	د/ سميرة ناصري ط.د/ سميحة برق	تأثير الأزمات البينية المشتركة على الأمن في دول منطقة القرن الإفريقي "إقليم الأوغادين أنموذجا"
151	ط.د/ الساسي رجال ط.د/ مصطفى بشراوي	تعقيدات التنوع الإثني ومعضلة الانتماء لسكان المناطق الحدودية (دولتي السودان وجنوب السودان أنموذجا)

172	ط. د/ عائشة مرجال د. / سهام عباسي	مفهوم النزاعات الدولية المسلحة
189	ط. د/ مراد لعبيدي ط. د. / إسماعيل سايجي	النزاعات الحدودية البحرية في افريقيا قراءة في الخلفيات، الاسباب وسبل التسوية غير القضائية
208	ط. د/ صالحى فاطمة	تأثير النزاع الحدودى على المرأة فى أفريقيا
223		قائمة المحتويات